المقدسي لتنمية المجتمع
Al-Maqdese *for* Society Development (MSD)

سياسة هدم المنازل في قرية سلوان

تهويد مدينة القدس

إعداد:

معاذ الزعتري وجوناثان مولوني

مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع

أكتوبر ٢٠١٠

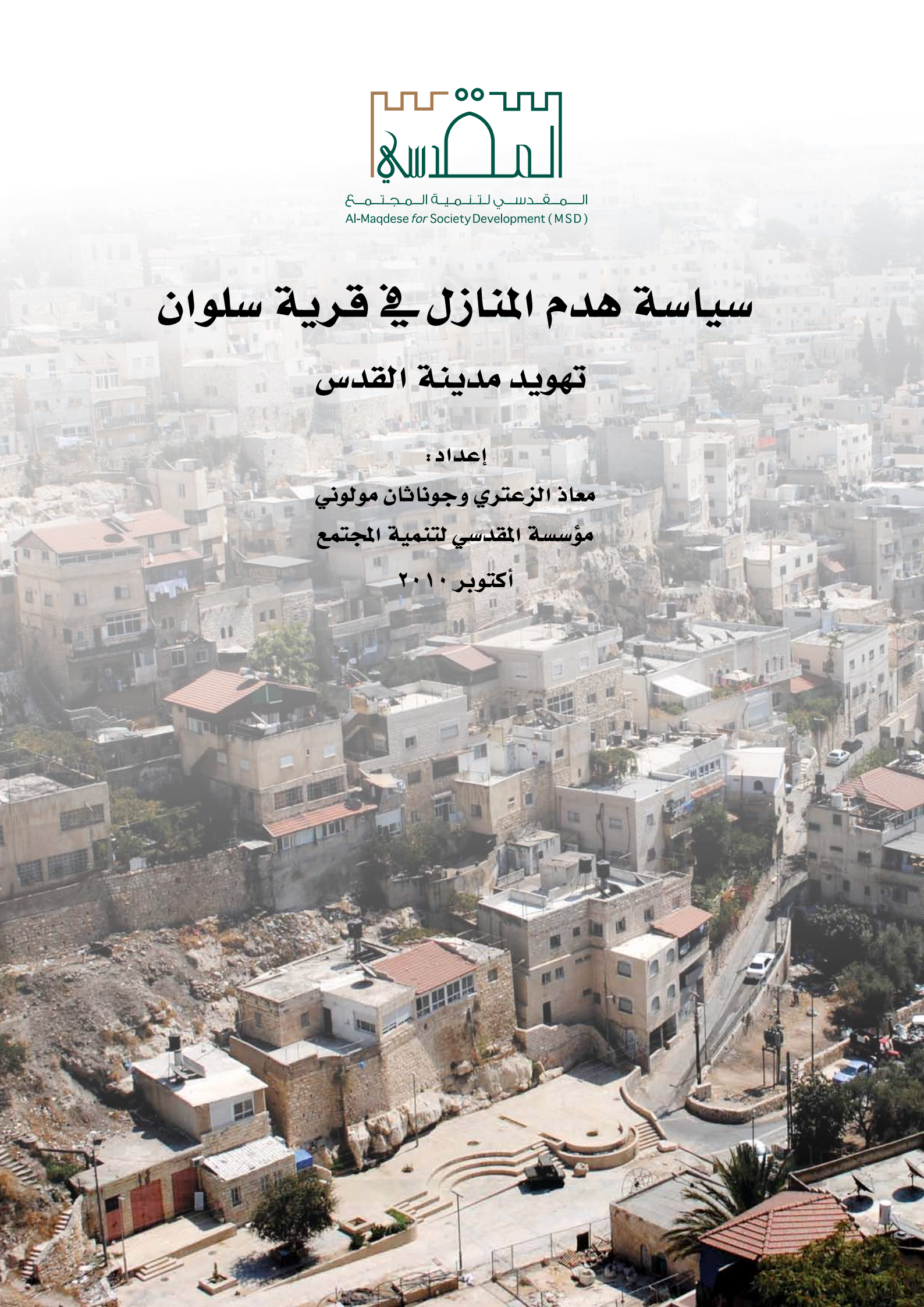

مؤسسة المقدسي : **حـقـوق الإنسـان أولا**

هي مؤسسة فلسطينية أهلية غير **ربحية مستقلة غير مرتبطة بأي جهة حكومية أو حزبية** ، تأسست في مدينة القدس المحتل في 19 شباط / 2007 من مجموعة من المحاميين والناشطين والاكاديميين من المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، حيث جاء تأسيسها كردة فعل للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الفلسطينيين في مدينة القدس المحتل وسلب حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية والثقافية

تسعى **المقدسي** للدفاع عن **حقوق الإنسان وحمايتها**، واحترام سيادة القانون وتعزيز مبادئ الديمقراطية والحكم الرشيد على صعيد الأرض الفلسطينية المحتلة، ولتصبح المؤسسة الفلسطينية المقدسية التي تتولى مسؤولية الدفاع عن حقوق الفلسطينيين في محافظة القدس على الصعيدين المحلي والدولي، بالإضافة إلى رصد وتوثيق ونشر انتهاكات سلطات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الفلسطينيين، ومطالبتها بوقفها واحترام حقوقهم الجماعية والفردية وفقاً لمبادئ وأسس القانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان وأحكام وقواعد القانون الدولي الإنساني.

الأهداف الإستراتيجية :

1. الدفاع عن حقوق الفلسطينيين في مدينة القدس المحتل وحمايتها.
2. رفع الوعي لدى الفلسطينيين في مدينة القدس بكافة حقوقهم وبالقانون الدولي الإنساني.
3. الاستمرار في تطوير قدرات المؤسسة لتحقيق غايتها وأهدافها.

الرؤيا :

- المواطنون الفلسطينيون في القدس يتمتعون بكامل حقوقهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

الرسالة :

- السعي للمحافظة على وجود وثبات الفلسطينيين في مدينة القدس من خلال توعيتهم بحقوقهم والدفاع عنها ورصد وتوثيق ونشر الانتهاكات الإسرائيلية بحقهم وتنظيم حملات الضغط والتأثير لحمايتهم.

إعداد

المدير التنفيذي لمؤسسة المقدسي الاستاذ معاذ الزعتري .

الباحث القانوني لمؤسسة المقدسي جوناثان مولوني.

الباحث الميداني - علاء محمود عديلة.

خرائط ومعلومات - أنس عابدين.

مراجعة وتدقيق : الأستاذ معاذ الزعتري – المدير التنفيذي للمقدسي .

الترجمة إلى العربية: هديل ناصر – وحدة الترجمة بالمقدسي.

الاخراج الفني والطباعة: شركة ديل للتسويق والاستشارات.

كافة الحقوق محفوظة لمؤسسة المقدسي

شكر خاص

يتقدم معدي الدراسة بالشكر الجزيل لكل من ساهم في إصدار هذه الدراسة وإخراجها إلى حيز النور وبالأخص الاستاذ طاهر النمري، رئيس هيئة الاشراف في المؤسسة، للدكتور نزار أيوب، أحد مستشاري المؤسسة، على جهدهم وعطائهم ومعلوماتهم التي قدموها لانجاز الدراسة والى عموم فريق مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع ، الدكتور بشار العزة ، ورولا سعيد، وأنس عابدين، وأسامة نبيل وهدى عريان ورهام عبدو وهديل ناصر و أ. بسام أسعد وعلاء عديلة، وزينب كالوتي ، ورزان حمد والذين من دونهم لم يكن من الممكن إنجاز هذه الدراسة. والشكر الجزيل للسيد ميشال كيرني، وجواد صيام، وأحمد القراعين وجميع أعضاء مركز معلومات وادي حلوة في سلوان، وفخري دياب ويوناتان مزراخي لمساهمتهم البناءة في هذه الدراسة.

إلى الفلسطينيين الصامدين في القدس الشرقية، وخاصة هؤلاء في قرية سلوان، فثابروا على صمودكم ولا تتخلوا أبدا عن منازلكم.....

قائمة المحتويات

1 - مقدمة 7
2 - ملخص تنفيذي 8
3 - خلفية تاريخية 10
1.3 الفترة ما بين 1948-1967 11
2.3 الفترة ما بين -1967 وحتى الوقت الحاضر 11
4 - تهويد مدينة القدس 13
4.1 قوانين التنظيم في مدينة القدس 13
4.2 إعادة رسم الحدود لزيادة أعداد اليهود 18
4.3 بيع منازل الفلسطينيين ألقسري والزائف 20
4.3.1 قانون أملاك الغائبين 20
5 - قرية سلوان- حقائق على أرض الواقع 27
5.1 التغيرات الديمغرافية منذ ضم القدس 30
5.1.1 قيام جمعية إلعاد 32
5.2 استخدام علم الآثار كسلاح سياسي 36
5.2.1 مشروع «مدينة الملك داوود» 37
5.2.2قصة الجولتين السياحيتين 38
5.3 أنواع الهدم 41
5.3.1 جدول إحصائيات هدم المنازل في قرية سلوان 2000-2010 44
5.4 مخطط هدم حي البستان 46
5.4.1 قصص شخصية 53
5.4.2 الاشتباكات العنيفة مع المستوطنين 55
5.5 البناء الاستيطاني غير الشرعي في قرية سلوان- بيت يوناتان 58
6 - تحليل قانوني 63
6.1 مكانة القدس الشرقية 63
6.2 شرعية الاحتلال 64
6.3 القانون الدولي الإنساني 66
6.3.1 سياسة هدم المنازل في قرية سلوان كجريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية 69
6.4 القانون الدولي لحقوق الإنسان 71
6.5 خاتمة التحليل القانوني 75
7 - خلاصة 75
8 - توصيات 77
9 - ملحقات 80

1. مقدمة :

إن المفاوضات حول القضية الفلسطينية الآخذة في الصعوبة في ظل «الحقائق على أرض الواقع» المتمثلة ببناء المستوطنات واستمرار احتلال وضم القدس وجدار الفصل العنصري وكذلك سياسة هدم المنازل. هذه الحقائق اليومية تزيد من سيطرة إسرائيل على الأراضي الفلسطينية المحتلة ، فهناك قضية جوهرية هي القدس وسياسة التهويد المستمرة فيها من خلال مصادرة الأراضي والنقل القسري للمواطنين الفلسطينيين وهدم منازل أهالي مدينة القدس وسحب هوياتهم وانتهاك حقهم بالإقامة والسكن فيها. إن محور تركيز هذه الدراسة هي سياسة هدم المنازل الغير قانونية التي تؤثر على مواطني قرية سلوان الواقع في جنوب البلدة القديمة، عن طريق دراسة الحالات والقصص الشخصية، لتوضيح موضوع البحث بالتفصيل وسرد الحقائق على ارض الواقع ، والقسم الثاني من الدراسة سيقدم لمحة تاريخية سياسية وقانونية للمناطق الفلسطينية المحتلة .

وسيركز القسم الثالث على تهويد القدس ودراسة القوانين والإجراءات والمخططات الإسرائيلية التي تمارس في المدينة والجدل حول هذا النظام المتحيز والعنصري الذي ينتهك حقوق الفلسطينيين الغير قابلة للتصرف، وكذلك إعادة رسم حدود البلدية وتوسيعها مرات عديدة من قبل بلدية القدس الغربية وذلك لبناء المستوطنات غير القانونية على الأراضي الفلسطينية المحتلة وإلغاء الوجود الفلسطيني من مدينة القدس .وبعدها ستعرض لمحة عن السياسات الإسرائيلية المتبعة في السيطرة على أملاك الفلسطينيين وتحديدا قانون أملاك الغائبين للعام 1950 .

سيركز القسم الرابع على الحقائق على أرض الواقع في قرية سلوان، من خلال عرض القوانين الغير أخلاقية وغير القانونية من منظور القانون الدولي الإنساني والمتبعة ضد الهوية الفلسطينية المهددة بالتآكل تدريجيا في قرية سلوان في القدس الشرقية.

فقد أيقنت الجمعية الاستيطانية (ألعاد) أن أفضل طريقة لمصادرة ما تبقى من الأراضي الفلسطينية هو استغلال علم الآثار والسياحة والذي يهدف إلى مراوغة الغضب العالمي الذي رافق سياسة بناء وتوسيع المستوطنات. وهذا يتطلب تحقيقا في قرية سلوان ومدينة داوود والاستثمار السياحي فيها والأساطير المتعلقة بها وكذلك الحقائق المتعلقة بسياسة «شراء» الأراضي وهدم المنازل ومدى شرعيتها، سيشمل هذا القسم أيضا فحصا دقيقا لإحصائيات هدم المنازل وكذلك نظرة على المخططات الراهنة المتعلقة بهدم حي البستان في سلوان لإزالة العقبات وتمهيد الطريق لإنشاء الحدائق التوراتية والتي اثبت بعض الخبراء أن لا أساس لها من الصحة تاريخيا.

فقد رأت سلطات الاحتلال أن التذرع بالسياحة وعلم الآثار قد يشرع تدمير منازل الفلسطينيين، وتهويد أحياءهم ويبرر موقفهم أمام النقد العالمي الموجه ضدهم. فالعلاقة بين علم الآثار والسياسة كان موضوع كثير من الدراسات على مر السنين وكذلك الروايتان المتباينتين واللتين تسردان في الجولات السياحية المختلفة في مدينة داوود، إن ذلك يوضح المدى الذي ستصل إليه بلدية القدس الغربية للاستمرار في سياسة انتهاك حقوق الفلسطينيين في القدس العربية المحتلة وتهميش مواطنيها وسكانها . تعد ظاهرة البناء غير المرخص نقطة مهمة في أجندة قرية سلوان وهناك أمثلة مهمة أيضا على جانبي الصراع. وأما رد البلدية على هذه الانتهاكات والأسباب وراءها فتتطلب مزيدا من التحقيق.

ويعرض القسم الخامس تحليلا في العمق للحقائق على ارض الواقع في قرية سلوان وخاصة حي البستان،حيث يبدأ هذا القسم

بلمحة عن المكانة القانونية للقدس الشرقية ويليها معاينة مفصلة للأحكام المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني والقوانين الدولية لحقوق الإنسان. فهناك عدد كبير من بنود القوانين الدولية التي تستهدف بشكل خاص هذه الانتهاكات الاستيطانية المستمرة في قرية سلوان وكثير من الأحكام الأخرى التي يمكن أن تطبق بشكل ثانوي، إن هذه الانتهاكات تؤثر على حياة أهالي سلوان وذلك لمخالفتها للقوانين الدولية وكذلك فشل السلطات الإسرائيلية في التدخل عندما يرتكب المستوطنون جرائمهم ولا يعاقبون عليها ، على عكس الفلسطينيين الذين يعاقبون بأشد العقوبات في حال ارتكبوا أي عمل «يخالف القانون». وبعدها سنعرض للقارئ الخلاصة والتوصيات والتي تنادي بوقف الانتهاكات والسياسات المتبعة في قرية سلوان ، وتدعوا كافة الأطراف ذات العلاقة للقيام بمسؤولياتهم وواجباتهم اتجاه حقوق الفلسطينيين في مدينة القدس المحتلة .

2. ملخص تنفيذي:

سلوان هي أحدى قرى مدينة القدس المحتلة، وتقع على الجهة الجنوبية من البلدة القديمة وتبلغ مساحتها 2،194 دونماً ، وقد أصبحت هذه القرية هدفا للمحاولات الإسرائيلية المستمرة في سبيل التهويد الغير القانوني للقدس. فعلى مر العشر سنوات الماضية فقط ، تم تشريد أكثر من 300 من سكان قرية سلوان نتيجة لسياسة هدم المنازل غير القانونية، وتشريد أكثر من 200 طفل وطفلة ، وبهذا، فإن السياسات الإسرائيلية المتبعة لا تظهر أي علامة من علامات الهدوء والاستقرار . وفي الوقت الراهن هناك خطة واسعة وشاملة لتدمير حي البستان بأكمله، والذي يأوي ما يقارب ألف شخص، من اجل بناء الحديقة التوراتية على أنقاض هذا الحي. ومنذ اللحظة الأولى للضم غير القانوني للقدس فقد شرعت سلطات الاحتلال بوضع خطة لتهويد المدينة. ويطمح مخطط القدس 2000 الذي وضعته بلدية الاحتلال وزارة الداخلية الإسرائيلية إلى رفع نسبة اليهود في القدس بشقيها إلى 77 بحلول عام 2020 .

وواحدة من أقوى الأسلحة التي تستخدمها إسرائيل لتهويد المدينة هي مجموعة القوانين التي سنتها وبسطت نفوذها من خلالها بالإضافة إلى المخططات العنصرية والقمعية، التي شكلت ألأداة للتوسع اليهودي الاستيطاني، بينما حجمت التوسع الفلسطيني وحاصرت النمو الطبيعي للمواطنين الفلسطينيين. وتتمثل السيطرة على أجزاء هائلة من القدس الشرقية، بسلسلة من قرارات البلدية العنصرية وحصيلة هذه السياسات هو النقص الحاد في مكان السكن لهؤلاء الفلسطينيين (الأمر الذي سيؤدي نظريا إلى طرد السكان الفلسطينيين من القدس، وعمليا إجبارهم على البناء بدون ترخيص) وهذه السياسات والاستراتيجيات ليست بجديدة، فقد صممت بالأصل في بدايات عام 1968 والتي هدفت إلى خلق هيكلية لدمج القدس تدريجيا إلى إسرائيل وفصلها التام عن الضفة الغربية.

وأكثر هذه السياسات فعالية حاليا هو قانون التنظيم والبناء عام 1965 وقانون أملاك الغائبين للعام 1950 ومخطط تنظيم المدينة، القدس 2000 وكذلك إعادة رسم حدود بلدية القدس لتشمل عددا كبيرا من الأراضي الفلسطينية وتستبعد التجمعات السكنية. وقد نتج عن هذه المخططات أثاراً جماعية شملت مناطق واسعة من القدس، حيث صودرت الأراضي الفلسطينية وطرد السكان الفلسطينيون بالقوة العسكرية .

ويعد قانون أملاك الغائبين من العقبات الرئيسية التي تواجه السكان الفلسطينيين في القدس ومنها سلوان. وشريع هذا القانون عام 1950 وذلك لدعم دولة إسرائيل الجديدة حتى تبسط سيطرتها على أراضي الفلسطينيين التي أجبر أصحابها على اللجوء منها إبان الحرب. وقد استخدمت الجماعة الاستيطانية اليهودية (ألعاد) هذا القانون على نطاق واسع في سلوان والتي تصف

مهمتها كجمعية تعمل على (تقوية الروابط اليهودية مع مدينة القدس)، بعد أن استحوذت قسرا على عدد هائل من المعالم في سلوان وسيطرت على أعمال الحفريات والتنقيب عن الآثار في مدينة داوود عام 1997.

وقد استخدمت هذه الجمعيات الاستيطانية هذه الحفريات « والآثار » كسلاح سياسي ضد السكان الفلسطينيين في سلوان، وتدور هذه المسألة حول ثلاثة محاور مهمة :

1. دور أعمال الحفريات في خلق روايات تاريخية تسرد للعامة وتأثيرها على الرأي العام.
2. اثر أعمال الحفر الأثرية على المجتمع الذي يعيش في وحول مواقع أعمال الحفريات هذه.
3. الطريقة التي تستخدم فيها هذه الحفريات الأثرية لتبرير الاستيطان اليهودي وتقوية الوجود الاستيطاني هي قضية حساسة ومتنازع عليها.

وهناك مثال جيد على الآراء المتباينة المتعلقة بمدينة داود ألا وهي الروايات المتنوعة التي تسرد في الجولات الرسمية لجمعية «ألعاد» الاستيطانية في هذه المواقع الأثرية وأخرى بديلة تنظمها جمعية «عيمك شفيه «، وهي منظمة تتكون من علماء آثار ونشطاء في المجتمع والتي تركز على دور علم الآثار في المجتمع الإسرائيلي والصراع الفلسطيني- الإسرائيلي. أما في الجولة الرسمية لجمعية ألعاد فتوضح بأن مدينة داوود هي المكان الذي بدأ منه كل شيء مدعية انه المكان الذي أسس فيه الملك داوود عاصمة مملكته قبل 3000 سنة. والجولة البديلة لجمعية «عيمك شفيه» تشير إلى أن هذه الحقائق لا أساس لها من الصحة.

تمثل أهمية شرعنة مدينة داوود التوراتية وموقعها أسفل شوارع قرية سلوان نقطة ارتكاز للتهديد الآني لحي البستان بأكمله بما في ذلك محاولات البلدية لهدم 88 مبنى مدعية أنها « غير قانونية » وذلك لتمهد الطريق إلى إنشاء الحدائق التوراتية. ويعتبر الكثير من علماء الآثار هذا الموقف اختطافا سياسيا لمهنتهم لتحقيق أهداف الاحتلال الصهيوني، والذي في جوهره ينتهك حقوق السكان في نطاق ترجمة تاريخية غامضة للتوراة.

أما الاشتباكات بين أهالي القرية والمستوطنين وحراسهم المسلحين، فهي ظاهرة متكررة تسفر عن العديد من حوادث العنف والإصابات الخطيرة. وقد شهدت قرية سلوان صيفا حافلا بالاشتباكات والتوترات بين الفلسطينيين والمستوطنين اليهود وخصوصا في شهر آب، حيث حاول المستوطنون اليهود مهاجمة جامع في حي وادي حلوة للمرة الثالثة على التوالي، وكانوا قد ألحقوا الضرر ببوابة الجامع مستخدمين طفايات الحرائق وعندما أطلق جرس الإنذار تنبه المواطنون لخطر هؤلاء المستوطنين. وقد نتج عن ذلك اشتباكات بين الجهتين حيث قامت شرطة الاحتلال بإطلاق الرصاص الحي في المنطقة وأما الفلسطينيون فقد كانت الحجارة سلاحهم حيث ازدادت أعداد المستوطنين مع مرور الوقت بحماية من قوات الشرطة والجنود الإسرائيليين.

وقد أشار المواطنون أن هذه الاعتداءات الاستفزازية كانت قد زادت حدتها في شهر أيلول/2010، حيث حصلت هناك في قرية سلوان حادثة مأساوية. حيث تصاعد الغضب العارم نتيجة لاستشهاد المواطن سامر سرحان، وهو أب لخمسة أطفال، حيث أطلق عليه النار من قبل أحد حراس المستوطنين يوم الأربعاء الموافق 2010/10/22 خلال ساعات الصباح الباكرة. وقد تم إطلاق سراح قاتل المواطن سامر سرحان بكفالة قبل مضي 24 ساعة على اعتقاله، مما أدى إلى غضب المواطنين ونشوب اشتباكات واسعة بين مواطني القرية وقوات الشرطة الإسرائيلية. وجاء في تقرير لمركز معلومات وادي حلوة أن عددا من أفراد طاقم الإسعاف لم يتمكنوا من الوصول إلى الجرحى والمصابين الذين عانوا اختناقات جراء إطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع من قبل قوات الشرطة الإسرائيلية باتجاه المواطنين

العرب بمن فيهم الطاقم الطبي. ويذكر أن عددا كبيرا من المواطنين كانوا بحاجة للرعاية الطبية الفورية خاصة بعد استنشاقهم كميات كبيرة من الغاز المسيل للدموع والتي أدت إلى حالات اختناق كبيرة من بينها الطفلة آية أبو ميالة والتي تبلغ 15 ربيعا.

ومع استمرار هذه الاشتباكات ، قامت قوات من الجنود الإسرائيليين بالتجمع خارج منزل المواطن سامر سرحان وقامت بإطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع بينما كانت عائلة سرحان في فترة الحداد على فقيدها سامر سرحان. ونتيجة لذلك تم نقل أرملة المرحوم سامر إلى المستشفى لتتلقى العلاج بعد أن اختنقت جراء استنشاق الغاز المسيل للدموع. وبعد عدة أيام قامت سلطات الاحتلال باعتقال عدة أفراد من عائلة سرحان ألا وهم احمد وعلي سرحان شقيقي المرحوم وابن أخيه محمد ، خلال عمليات اقتحام لمنزل العائلة. وقد أفاد شهود عيان أن المعتقلين كانوا قد تعرضوا للضرب من قبل الجنود خلال تهجمهم على منزل العائلة، وهذا ما أفاده أيضا المواطنون الذين حاولوا مساعدة وحماية المعتقلين الذين كانوا قد أصيبوا بجروح بالغة جراء وحشية جنود الاحتلال. لقد مضى على هذه الاشتباكات أيام عديدة والتي أدت إلى عدة عمليات اعتقال وانتشار عدد كبير من قوات جنود الاحتلال في القرية، بينما قاتل المرحوم سامر سرحان حر طليق.

ويعتبر المبنى الاستيطاني غير القانوني « بيت يوناتان » الواقع في قلب سلوان من أبرز الاستفزازات الإسرائيلية للفلسطينيين الذين شهدوا هدم 35 من منازلهم وتشريد 90 من البالغين و103 من الأطفال منذ بناء هذا المبنى غير الشرعي في عام 2002، وقد بلغت حده التوترات ذروتها كون هذا المبنى يطل على 88 مبنى فلسطينيا مهددة بالهدم لمجرد أن أصحابها فلسطينيون.

أما في السياق القانوني فلا مبرر لهذه الأعمال الاستفزازية، فكل السياسات القائمة في قرية سلوان مخالفة للقوانين والاتفاقيات الدولية التي تعد إسرائيل جزءا منها ، ويعتبر الاستخفاف الإسرائيلي الواضح للقوانين الإنسانية الدولية والقانون الدولي لحقوق الانسان فاضحا ومخزيا. وتعتبر القدس الشرقية أرضا محتلة وكذلك سكانها ولذلك فهم محميون وليس لإسرائيل أي سلطة تخولها بتغيير معالمها. ولا يعد بناء المنازل الفلسطينية تحديا سياسيا (كما هو الحال بالنسبة لمبنى بيت يوناتان) ولكنه قضية تتعلق باحتياجات الانسان. وإذا أمضى الاحتلال قدما في هدم المنازل في حي البستان فسيشكل هذا جريمة حرب وجريمة اضطهاد للإنسانية، فاستخدام التوراة كذريعة لتشريد أكثر من 1000 فرد هو تعدي على إيمان الناس ولا يسمح بحدوث مثل هذه السياسات.

3. خلفية تاريخية

عندما استعد الانتداب البريطاني للانسحاب من فلسطين عام 1947، نصت خطة التقسيم المرفقة بقرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 181 على أن تقسم فلسطين إلى دولة عربية وأخرى يهودية، وان تدول مدينة القدس وتصبح منفصلة وتحت حكم دولي خاص لتتم إدارتها من قبل مجلس الوصاية للأمم المتحدة . وعلى الرغم من ذلك وضد مشيئة سكان مدينة القدس والمجتمع الدولي فقد قدر أن تقع كل من فلسطين والقدس تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي، الأمر الذي يحظره القانون الدولي.[1]

1. ديفيد هجيز واخرون. سياسة انتزاع الملكية والطرد في مدينة القدس: قصص وقضايا من حي الشيخ جراح، الائتلاف الأهلي للدفاع عن حقوق الفلسطينيين في مدينة القدس. صفحة 33

3.1 الفترة ما بين 1948 و 1967 :

تواجد السكان العرب في القدس الشرقية والغربية منذ عشرات السنين . فهناك صورة لملكيات عقارية للقدس عام 1948 والتي تظهر أن 40 % من مساحة القدس الغربية كانت ملكا للسكان الفلسطينيين مقارنة بـ 26.1% لليهود، وبقية هذه الأراضي صنفت كملك عام. بالإضافة إلى أن نسبة ملكية الأراضي في القرى من الجهة الجنوبية لمدينة القدس هي 90% للفلسطينيين.[2] وبعد إعلان الاستقلال وإنشاء دولة إسرائيل عام 1948 برئاسة ديفيد بن غوريون، فقد قامت إسرائيل بعدة عمليات هدفت إلى تشريد أكثر من 750.000 من السكان الفلسطينيين الأصليين لتمهيد الطريق لإنشاء دولة إسرائيل.[3] ولكن حكومة إسرائيل آنذاك جادلت في هذه الأرقام قائلة أن أعداد الذين تم تشريدهم لا تزيد عن 520.000 مواطن فلسطيني، ولكن الباحثين الفلسطينيين أشاروا إلى أن أعداد الأفراد الذين تم تشريدهم تزيد عن[4] 850.000 بينهم 64.000 و 80.000 من الجزء الغربي لمدينة القدس والقرى التي حولها .[5] وتشير أليسون هودجنز إلى أنه :

« بعد حرب 1948 قامت الحكومة الإسرائيلية فورا بتعزيز سيطرتها على القدس الغربية ووضع أساسيات للسيطرة في النهاية على الجزء الشرقي أيضا، فقد حاولت بمناوراتها السريعة أن تشرع سيطرتها على القدس الغربية. وطالبت إسرائيل بسلسلة من التشريعات والحلول ليتم تصديقها على وجه السرعة من قبل الكنيست عام 1949 وعام 1950 والتي كشفت النوايا الإسرائيلية في المدينة. ولكن الكنيست الاسرائيلي رفض كل المطالبات المتعلقة بتدويل القدس بعد الحرب، وقامت بالإعلان بأن «عدوان العرب» أبطل التزامهم بتنفيذ خطة التقسيم. وفي 1949/2/2 أعلن بن غوريون أن مدينة القدس التي تحت سيطرة إسرائيل لم تعد منطقة محتلة بل جزءا متكاملا من دولة إسرائيل » .

إن اتفاقية وقف إطلاق النار عام 1949 بين الأردن وإسرائيل قد قسمت المدينة إلى الحكم الأردني للجزء الشرقي والحكم الإسرائيلي للجزء الغربي وفي كانون الأول من نفس العام وعلى الرغم من قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 303 الذي أعاد إقرار نيته بوضع القدس تحت الحكم العالمي الدائم[6] ، فقد أعلنت القدس بشكل غير قانوني على أنها عاصمة لدولة إسرائيل، وخلال عامين قامت إسرائيل بتطهير الجزء الغربي من مدينة القدس من سكانها العرب.

3.2 الفترة ما بين 1967 والوقت الحاضر:

بدأ تهويد القدس بشكل جدي في تاريخ 1967/7/28، عندما قام الكنيست بتعديل قانون عام 1950 والذي أعلن بموجبه القدس الغربية عاصمة إسرائيل والامتداد الغير قانوني للسلطة القضائية الإسرائيلية على الفلسطينيين في الجزء الشرقي للمدينة. فقد كشفت إسرائيل عن نواياها وذلك بالتدمير الكامل لحي الشرف[7] في البلدة القديمة، فقد هدمت 135 منزلا

2. سامي هداوي. دراسة عن فلسطين. بريطانيا. 1946. حقوق الفلسطينيين وخسائرهم في عام 1948. لندن 1988.
3. الدكتور نزار أيوب. التهجير القسري والانتهاكات الإسرائيلية لحق الفلسطينيين في السكن في مدينة القدس. صفحة 71.
4. شبكة أبحاث الفلسطينيين اللاجئين. متوفر على الموقع الالكتروني http://prrn.mcgill.ca/background/index.htm. تم الإطلاع عليه في 2010\7\10.
5 accessed online at www.passia.org/palestine_facts/pdf/pdf 2006/Jerusalem/14-Jerusalem.pdf PASSIA.org تم الإطلاع
6 نفس المصدر السابق
7 للإطلاع على تفاصيل قصة حي الشرف يمكنكم الإطلاع على http://pdf.alquds.com/2008/3/25/page21.pdf

ومسجدين ومصنع عابدين للبلاستيك ومتاجر ومخازن في الحي قبيل ساعات قليلة فقط من إنذارهم من البدء في عمليات الهدم وتطهير المنطقة ، فشرد أكثر من 650 من المواطنين العرب وقتل واحد من كبار السن على الأقل في عمليات الهدم هذه وذلك لإخلاء المكان حتى يتسنى لسلطات الاحتلال بناء موقف سيارات أمام حائط البراق (الحائط الغربي للمسجد الأقصى[8]). إن تدمير حارة الشرف تُعد أول حقيقة على ارض الواقع منذ الضم غير القانوني للقدس وقد كان أيضا مؤشرا للسياسات الإسرائيلية المستقبلية. وأشارت الجمعية العمومية للأمم المتحدة في 1967/7/4 في قرارها رقم 2253 ، وباهتمام كبير، « إن الوضع السائد في القدس هو نتيجة للانتهاكات التي تقوم بها إسرائيل لتغيير مكانة مدينة القدس» ، وقد طالبت إسرائيل بأن « تتوقف عن كل سياساتها المتبعة وان تتوقف على الفور عن القيام بأي عمل من شأنه تغيير مكانة وطابع مدينة القدس.»[9]

ولطالما تجاهلت إسرائيل على مر السنين قرارات الأمم المتحدة ومطالبات المجتمع الدولي وضربت بها عرض الحائط، وذلك في سبيل تحقيق أهدافها في تحويل القدس إلى مدينة يهودية. فالاستراتيجيات الإسرائيلية المتعلقة بالقدس والتي سنت من قبل بلدية الاحتلال، بمبادرة من رئيسها تيدي كوليك وبدعم مطلق من الحكومة الإسرائيلية ، هدفت إلى اقتطاع أجزاء كبيرة من الضفة الغربية وضمها إلى القدس ليسهل ضمها إلى إسرائيل.[10] فقد بلغت هذه السياسات أوجها في 1980/7/30 عندما صادق الكنيست على قانون الأساس « القدس عاصمة إسرائيل» والذي أعلن بالخطوط العريضة أن القدس « موحدة ومتكاملة « ، عاصمة دولة إسرائيل»[11] وأعلن أيضا أن المدينة ستكون مكانا للكنيست وبيتا للرئيس والحكومة الاسرائيلية والمحكمة العليا. وكما أدينت أعمال إسرائيل عام 1967 من قبل المجتمع الدولي وعلى أثره صدر قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم 478 والذي ألغى «القانون الأساس» لإسرائيل وأعاد تأكيد أن» الاستيلاء على الأراضي بالقوة غير مقبول» [12] وأيضا أشار إلى أن « كل الإجراءات والأعمال الإدارية والتشريعية التي تقوم بها إسرائيل ،القوة المحتلة، والتي غيرت أو هدفت إلى تغيير معالم ومكانة المدينة المقدسة وخصوصا « القانون الأساس» فهي باطلة ولاغيه ويجب أن تتوقف على الفور» [13].

والحقيقة على ارض الواقع تختلف كثيرا عن القدس الموحدة والمتكاملة المذكورة في البيان أعلاه، والحقيقة أن هناك مدينتين مختلفتين ،الغربية اليهودية والشرقية الفلسطينية وهي الحقيقة التي تؤرق دولة إسرائيل والتي تحفزها على تحقيق أقصى أهدافها، ألا وهو مدينة يهودية واحدة. إن فكرة المدينة الموحدة هي مجرد فكرة لا أكثر ولا اقل، وتتجاهل بشكل أساسي الاحتلال والمشاكل الواقعية الناتجة عنه وتتجاهل أيضا المواطنين الفلسطينيين الذين تبلغ نسبتهم 36% من سكان مدينة القدس، أي ما يزيد عن 303.000 فلسطيني .

---

8 www.passia.org/palestine_facts/pdf/pdf_2006/Jerusalem/14-Jerusalem.pdf PASSIA.org,accessed online at تم الإطلاع عليه في 2010\5\19.

9 قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة ٢٢٥٣، بتاريخ ١٩٦٧\٧\٤.

10 PASSIA.org, www.passia.org/palestine_facts/pdf/pdf2006/Jerusalem/14-Jerusalem.pdf accessed 19 May 2010.

11 القانون الإسرائيلي الأساسي: القدس، عاصمة إسرائيل، متوفر في http://www.knesset.gov.il/laws/special/eng/basic10_eng.htm 20\5\2010

12 قرار مجلس الأمن للولاية المتحدة 478. 20\8\1980.

13 نفس المصدر السابق.

4. تهويد مدينة القدس

عندما تجبر إسرائيل العائلات الفلسطينية على الرحيل عن منازلها في ظل المساحة القليلة لها في القدس التي تأويها،فان هذا هو تهويد لمدينة القدس.[14]

وتسعى بلدية الاحتلال ووزارة الداخلية لرفع نسبة الوجود اليهودي في مدينة القدس من خلال تنفيذ مخطط القدس 2000 إلى 77% من مجموع السكان عند حلول عام 2020، حيث تشكل النسبة الحالية لليهود 64% مقابل 36% من المواطنين الفلسطينيين والتي توضح الدوافع اليهودية في مدينة القدس ونوايا السلطات الإسرائيلية في التخلص من الوجود الفلسطيني. أما مخطط القدس2000 فقد تم تطويره في 2009/5 إلى مخطط القدس2030 والتي تدعم نظام فصل قضائي ووجود يهودي ثابت في المدينة، وتشير إلى خطة قتالية ديمغرافية، فالاتجاهات الديمغرافية الحالية تشير إلى أن نسبة السكان سوف تتغير إلى -58% 42% بحلول عام 2020 وإذا استمرت هذه التوجهات في المدينة فستشهد انتشارا سريعا للسكان بنسبة -50% 50% بحلول عام 2037.[15] وهذا يمثل تهديدا كبيرا للاحتلال الإسرائيلي . إن الهدف من هذا القسم هو إعطاء موجز للسياسات الإسرائيلية التي تغير شكل مدينة القدس يوما بعد يوم من خلال رؤية إسرائيل النمطية للقدس اليهودية الموحدة، قبل الانتقال للحديث عن تأثير هذه السياسات على قرية سلوان.

سيكون محور التركيز على مستوى بلدية القدس من خلال عرض قوانين التنظيم والبناء التكتيكية المختلفة وكيف صممت خصيصا لمنفعة اليهود. وأيضا سيعرض هذا القسم من الدراسة كيف استطاعت إسرائيل بسرعة البرق أن تغير حدود البلدية في القدس في محاولة للتهويد الدائم لطابع مدينة القدس، وذلك من خلال طرد المواطنين الفلسطينيين منها وجلب المستوطنين اليهود وحصر النمو الفلسطيني، مستخدمة التخطيط الحضري كأداة سياسية. والهدف من عرض هذه القضايا هو التركيز على قرية سلوان وتوضيح أن ما حصل في مدينة القدس حتى هذا اليوم بشقيها الشرقي والغربي فقد كان جزءا من خطة ضخمة لإنشاء «القدس اليهودية».

4.1 قوانين التنظيم في مدينة القدس

إن من أقوى الأسلحة التي تستخدمها إسرائيل ضمن مجموعة الأسلحة لتهويد مدينة القدس هي مجموعة من قوانين التنظيم العنصرية والقمعية والتي تهدف نظاميا إلى دعم التوسع اليهودي وحصر وجود السكان الفلسطينيين، وذلك من خلال بلدية القدس المدعومة حكوميا وسياسياً والتي دعمت بدورها هذا التغيير الديمغرافي للمدينة. إن السيطرة على أجزاء كبيرة من القدس الشرقية تحقق من خلال سلسلة من القرارات والإجراءات البلدية العنصرية والتي صممت لعرقلة النمو الطبيعي الفلسطيني. ونتج عن هذه السياسات نقص حاد في المساكن لدى السكان الفلسطينيين (والذي أدى نظريا إلى طرد الفلسطينيين خارج مدينة القدس، وعمليا أجبرهم على بناء منازل بدون رخص بناء). فقد جاءت فكرة هذه السياسات والاستراتيجيات تقريبا عام 1968

14 اللجنة الإسرائيلية ضد هدم المنازل، تجديد خطط هدم المنازل في قرية سلوان. الأربعاء، 25\2\2009. متوفر في http://www.icahd.org/eng/news.asp?menu=5&submenu=1&item=675 تم الإطلاع عليه في 20\5\2010

15 خطة القدس الكبرى ٢٠٢٠. الآثار والتهديدات التي تهدد الوجود الفلسطيني في مدينة القدس، الائتلاف الأهلي.

وذلك لخلق هيكلية للضم التدريجي للقدس الشرقية إلى إسرائيل والفصل الكامل عن الضفة الغربية.[16] وباختصار فان إسرائيل تنظر إلى القدس بنظرة مختلفة عن باقي المناطق المحتلة ونتيجة لذلك فان سياسة إسرائيل المتبعة في مدينة القدس هدفت بشكل رئيسي إلى حماية السيطرة الإسرائيلية وإبقاء هذه السيطرة على جميع أجزاء المدينة. وهدفت الخطة الرئيسية القدس 2000 إلى انجاز ذلك بأسرع وقت ممكن وذلك لإنهاء قضية القدس إلى الأبد.

أصدر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية (أوتشا) تقريرا ركز على ما اسماه «أزمة التخطيط في القدس الشرقية» ، وقد أشار التقرير إلى أن:

> *فشلت إسرائيل، منذ عام 1967، بتزويد السكان الفلسطينيين في القدس الشرقية بمخطط دقيق يتماشى مع النمو السكاني الطبيعي، بينما يواجه السكان الفلسطينيون عوائق كثيرة للبناء القانوني في 13% من أراضي القدس الشرقية المخصصة للبناء الفلسطيني. فقد انتشرت المستوطنات اليهودية في 35% من الأراضي التي صودرت بالقدس الشرقية وخصصت لبناء هذه المستوطنات المخالفة القانون الدولي»*[17]

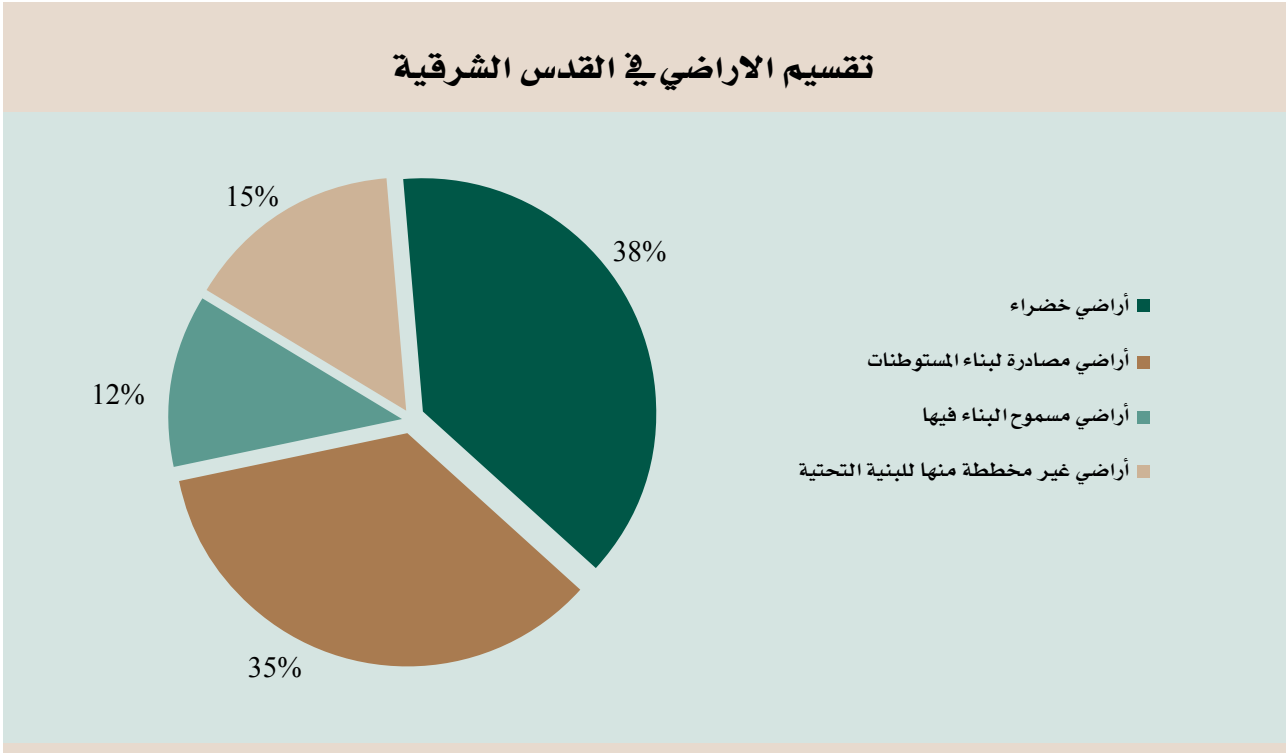

الشكل 1. المصدر: أوتشا أزمة التخطيط بالقدس الشرقية 2009

ولا تبدو إسرائيل آسفة على أفعالها وممارساتها وتتجاهل كونها دولة احتلال عليها التزامات قانونية وذلك بتأمين الاحتياجات الأساسية للفلسطينيين، فضلا عن ذلك ، فان سلطات الاحتلال تجعل ظروف حياة المواطنين الفلسطينيين في القدس صعبة للغاية

16 هودجنز، تهويد مدينة القدس، سياسة إسرائيل منذ عام 1967.

17 أزمة التخطيط في مدينة القدس. تقرير خاص صادر عن الأمم المتحدة 2009. صفحة 18.

مع قوانين التخطيط التي تعود بالذاكرة إلى حقبة الفصل العنصري في جنوب أفريقيا. وكما يشير جون دوغارد في تقريره لمجلس حقوق الإنسان عام 2008، «من الجيد أن تنظر إسرائيل في تجربة جنوب أفريقيا [18]». فقد جندت إسرائيل عدة تكتيكات لتحقيق أهدافها فيما يتعلق بمدينة القدس، من بينها قانون التنظيم والبناء لعام 1965. وقد صرحت مؤسسة المقدسي فيما يتعلق بذلك :

> *إن قانون التنظيم والتخطيط لعام 1965 الإسرائيلي يستخدم كأداة للسيطرة على الأراضي المحتلة وذلك لخدمة « المصلحة العامة »، ويعتبر هذا القانون واحدا من العوائق الكثيرة أمام السكان العرب الذين يودون الحصول على رخص بناء. واستنادا إلى خطة ضم القدس وتطبيق القوانين الإسرائيلية فعلى الفلسطينيين أن يقدموا طلبات للحصول على تراخيص بناء بالاستناد إلى متطلبات قانون التنظيم والبناء لعام 1965. ولكن لجنة التنظيم والبناء دائما ما تمارس العنصرية ضد هؤلاء الفلسطينيين وترفض إعطاءهم رخص بناء بهدف حصر الوجود الفلسطيني في مدينة القدس.* [19]

بالإضافة إلى ذلك، فان القانون المذكور ينص على عدم السماح بإصدار رخص بناء في المناطق التي لا تتواجد بها مخططات هيكلية مصادق عليها وتحتوي على بنى تحتية و خدمات للصرف الصحي، فضلا عن أن القدس الشرقية تفتقر إلى 70 كيلومتر من إمدادات الصرف الصحي. مع أن تحديث هذه البنية التحيتة تبقى مسؤولية بلدية القدس التي تتملص من مسؤولياتها وتتحجج بعدم وجود ميزانيات كافية لهذا الهدف وبذلك يصبح بناء الفلسطينيين في هذه المناطق غير قانوني.

وأما المخطط الهندسي للمدينة فهو سياسة قمعية أخرى ذات تأثيرات كبيرة تتبعها بلدية القدس الغربية في استصدار رخص البناء. فإن أي رخصة بناء في منطقة القدس لا يتم إصدارها بدون مخطط تنظيم كامل ومصادق عليه ويتوافق مع المخطط القدس الشامل . فالهدف من ذلك هو السيطرة على تطوير المنطقة استنادا إلى تقسيم هذه المناطق، ونمو السكان المتوقع، والحاجات الإسكانية، ومتطلبات البنية التحتية. [20]

وعلى الصعيد العملي، فان المخطط الهندسي للمدينة يستخدم كوسيلة إضافية لحصر النمو والوجود الفلسطيني، والذي ينتج عن ذلك عملية طويلة الأمد ومكلفة للحصول على مخطط هندسي ناجح للمدينة، وهو يتطلب من بين أشياء أخرى إذنا خطيا من كافة المالكين الذين تعتبر أملاكهم جزءا لا يتجزأ من الأرض والتي تدخل ضمن مخطط التطوير. ونادرا ما يعتبر هذا عائقا أمام اليهود، ولكن بناء على طبيعة ملكية الأراضي الفلسطينية، وخاصة في القضايا التي تتعلق بأملاك الغائبين، فسيكون ذلك مستحيلا للفلسطينيين . فعندما تطلب البلدية من المواطنين أن يتقدموا بمخطط هندسي بديل للمدينة، فهذا ليس إلا قانونا اسرائليا محسوبا ومصمما ليلائم نهج حياة اليهود ويضيق الخناق على الموطنين الفلسطينيين في مدينة القدس .

---

18 جون دجراد. تقرير خاص عن وضع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967. متوفر في 10\7\2010. http://daccess-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G08/402/29/PDF/G0840229.pdf?OpenElement

19 نشرة المقدسي، العدد 4 في شهر آذار 2010. متوفر في http://www.al-maqdese.org/english/news/plugins/spaw/uploads/files/MSD_NL_4th_Issue_En_21032010.pdf 10\7\2010.

20 هودجنز، تهويد مدينة القدس، السياسة الإسرائيلية منذ عام 1967.

تعتبر سياسة مصادرة الأراضي السياسة الأساسية للتوسع اليهودي في القدس الشرقية، ولتحقيق ذلك فقد صنفت بلدية القدس من الأراضي ما يزيد عن 38% على أنها « خضراء[21] » والتي يجب أن تبقى مناطق مفتوحة ولا يسمح البناء فيها. وقال أمير حيشن وهو معاون رئيس لمدينة القدس تيدي كوليك، إن هذه المناطق صنفت من قبل المخططين ومكتب هندسة المدينة على أنها مكتظة بالمباني عندما رسموا حدود الأحياء الفلسطينية التي يمكن البناء فيها. والمناطق المفتوحة المجاورة للأحياء الفلسطينية قد صنفت أيضا أنها «مساحات مفتوحة » ولا يمكن البناء فيها، وتركت غير مصنفة إلى حين الحاجة إليها من اجل إنشاء مشاريع الوحدات السكنية الاستيطانية.[22] (انظر الشكل 1 في الصفحة السابقة).

وفي الظروف العادية عند تصنيف الأراضي على أنها خضراء، فهو متطلب تنظيمي عادي لأسباب عملية وجمالية ولكن يبقى هناك الدافع الخفي الذي يستهدف مدينة القدس. إن تصنيف الأرض على أنها «خضراء» يمنع التطور الفلسطيني تحت قناع المساحة المطلوبة للخدمة العامة، فالوضع سيتغير عندما يكون الهدف وراء ذلك هو استخدام هذه الأراضي للتوسع الاستيطاني. وعمليا، فان الأراضي «الخضراء» هي احتياطي إستراتيجي لإنشاء المستوطنات وفي النهاية سوف تصادر.وعند بناء مستوطنة راموت عام 1973 التي كانت تعد أرضها خضراء، كان قد أعيد تصنيفها بسرعة البرق وتمكنت سلطات الاحتلال من إنشاء مستوطنة يهودية على تلك الأرض.[23]

21 المنطقة الخضراء هي عبارة عن مناطق تقوم بتحديدها السلطات البلدية الإسرائيلية للمساحات المفتوحة ، حيث لا يسمح للبناء فيها من اجل الحفاظ على حد أدنى من المناطق الخضراء في المدينة . لكن ، في حالة القدس الشرقية ، وبالرغم من « عدم زراعة أي من المناطق التي صنفت خضراء » ويستخدم مصطلح « المناطق الخضراء » بشكل استراتيجي غالبا من اجل منع وإعاقة النمو الطبيعي والتطور الفلسطيني في مدينة القدس وبالقرب من المستوطنات . وتأتي هذه الخطوة لتقييد البناء الفلسطيني في المدينة المحتلة ، ويمكن لاحقا من الاستيلاء على أراضي لتوسيع المستوطنات إذا قضت الحاجة . ومن الأمثلة الواضحة على المناطق الخضراء التي تحولت الى مستوطنات : جبل ابو غنيم « هار حوما » وشعفاط « رمات شلومو » . وتشير التقديرات الى وجود ما يقرب من 44% بما يتضمن 6% مخصصة للبنية التحتية والخدمات التي تبقى تحت السيطرة البلدية « من الأراضي الفلسطينية بالقدس الشرقية المحتلة مصنفة في إطار مخططات التخطيط والتنظيم على أنها أراضي خضراء ومناطق مفتوحة .

22 أمير حيشن. فصل بغير إنصاف، في ثنايا قصة حكم إسرائيل للقدس الشرقية، مطبعة جامعة هارفرد. 1999. صفحة 37.

23 هودجنز، تهويد مدين القدس، سياسة إسرائيل منذ عام 1967.

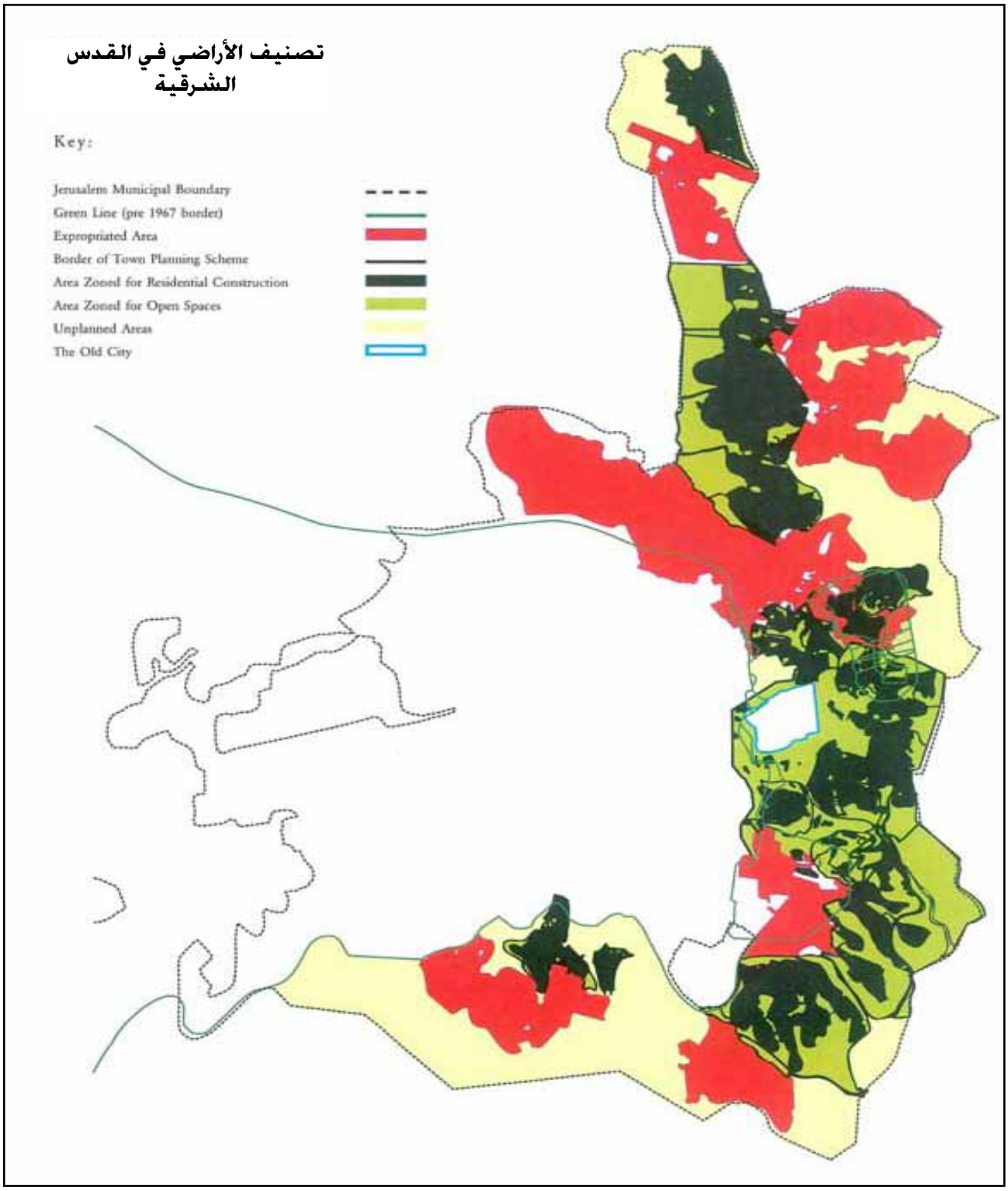

.الشكل 2: تقسيم الأراضي في القدس الشرقية. المصدر: أزمة التخطيط في القدس الشرقية، مكتب الأمم المتحدة تقرير خاص نيسان 2009 .

4.2 إعادة رسم الحدود لزيادة أعداد اليهود :

من بين كل التكتيكات المستخدمة من قبل بلدية القدس لتعزيز الوجود اليهودي في المدينة، فان إعادة رسم حدود البلدية هي أكثر هذه التكتيكات خداعا. فسلطات الاحتلال تحاول على الدوام إيجاد طريقة لتوسيع حدود سيطرتها، فقد لعبت هذه التعديلات دورا هاما في هذه العملية. فقد اعتبرت قرية سلوان في البداية ضمن حدود بلدية القدس في تعديل عام 1952، تحت الحكم الأردني، وبموجب هذا التعديل توسعت المنطقة تحت حكم البلدية إلى 6.5 كم^2.[24]

وتقريبا بعد الضم غير القانوني للقدس الشرقية عام 1967 (المعروف باحتلال وضم القدس إلى إسرائيل)، فقد أعيد رسم حدود البلدية مرة أخرى بموجب السياسة الإسرائيلية للسيطرة على اكبر عدد ممكن من الأراضي. وقد ضم هذا الترتيب الجديد للأراضي 28 قرية ومدينة فلسطينية واستبعدت تجمعاتهم السكنية، مثل بيت اكسا وبيت حنينا في الشمال وفصلت المناطق التي تقع ضمن حدود بلدية بيت لحم وبيت ساحور في الجنوب. وبذلك، توسعت منطقة حدود بلدية القدس من 6.5 كم2 إلى 70.5 كم2، وأصبحت المساحة الكلية للقدس الشرقية والغربية هي 108.5 كم2 عام 1990، وتوسعت الحدود مرة أخرى في المنطقة الغربية وأصبحت مساحة القدس بذلك هي 124.800 كم^2.[25]

وردا على ضم القدس الشرقية وإعادة رسم حدود بلدية القدس، فقد أصدرت الجمعية العمومية للأمم المتحدة القرارات 2253 و 2254 والذين جاء فيهما أن الجمعية العمومية « قلقة جدا بشأن وضع مدينة القدس نتيجة للإجراءات المتبعة من قبل إسرائيل لتغيير مكانة وطابع المدينة... وتعتبر هذه الإجراءات لاغيه... وتطالب إسرائيل بان توقف جميع إجراءاتها المتبعة وان تكف حالا عن القيام بأي عمل له شأن أن يغير من مكانة مدينة القدس»[26] وقد تبع ذلك في شهر5 من العام 1968 قرار 252 لمجلس الأمن الذي«يشجب فشل إسرائيل الامتثال لقرارات الجمعية العمومية المذكورة أعلاه» وتعتبر كافة الإجراءات التشريعية والإدارية المتبعة من قبل إسرائيل، بما في ذلك مصادرة الأراضي والعقارات والتي تهدف إلى تغيير المكانة القانونية لمدينة القدس بأنها لاغية وباطلة ولا يمكن أن تغير هذه المكانة.[27]

24 خليل توفكجي. مصادرة الأراضي وبناء المستوطنات في القدس الشرقية. صفحة 45 اسيا 1966

25 مساحة القدس الشرقية والغربية حسب مخطط القدس 2000 .

26 قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة 2253 بتاريخ 4\7\ 1967.

27 قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة 252 بتاريخ 21\5\1968.

الشكل 3: خريطة مدينة القدس موضحة المعالم المختلفة لحدود البلدية. المصدر: باسيا

وكما ذكر سابقا فان الأرض التي تصنف على أنها «خضراء» تصنف بهذه الطريقة عادة حتى تبقى بعيدة عن متناول المواطنين الفلسطينيين، حتى يحين الوقت لبناء مستوطنات جديدة وإعادة رسم الحدود للاستيلاء هذه الأرض. وتستمر سلطات الاحتلال ببناء مستوطنات جديدة متصلة بمدينة القدس ومن ناحية أخرى تتوسع المستوطنات الأخرى في محاولة للحفاظ على اكبر نسبة من اليهود في المدينة. من الممكن التفريق بين مرحلتي بناء المستوطنات كحزام استيطاني «خارجي» وحزام آخر داخلي.

فالحلقة الخارجية تتكون من الوحدات الاستيطانية المبنية حديثا والكبيرة وبنيتها التحتية المدعمة، والتي كان قد أعلن عن بناءها رسميا بعد فترة وجيزة من عام 1967 وكان قد بدا العمل على بناءها عام 1970 في محيط حدود البلدية والتي توسعت لتصل مناطق في الضفة الغربية عام 1967. أما الحلقة الاستيطانية «الداخلية» فهي تتكون من البلدة القديمة والأحياء الفلسطينية المجاورة لها وكذلك التلال التي حولها بغض النظر عن إعادة بناء «حارة اليهود» على أنقاض حارة الشرف فيها وقد بدأت الأعمال الاستيطانية في هذه الحلقة عام 1980 وركزت على الاستيلاء على القرى الموجودة وإعادة تشكيلها.[28]

عملت هذا الحلقات الحزام الاستيطاني بالتزامن مع جدار الفصل العنصري على عزل المدينة بعيدا عن المجتمعات والقرى الفلسطينية في محاولة لطرد السكان الفلسطينيين خارج حدود المدينة وتقطيع أحيائهم وتحويلها إلى كنتونات. أما المواطنين الفلسطينيين الذين طردوا من حي المغاربة فقد نقلوا خارج المدينة وهناك مخاوف من أن يكون هذا هو مصير اهالي قرية سلوان وحي الشيخ جراح وخصوصا أن هاتين المنطقتين تعدان عائقا في سبيل تحقيق المخطط اليهودي العظيم.

4.3 بيع منازل الفلسطينيين القسري والزائف

عملت قوانين التنظيم البناء على مساعدة المستوطنين لبناء مستوطناتهم وكذلك المخططات الإستراتيجية التي عززت الوجود اليهودي في المدينة، وتبقى قضية السكان الفلسطينيين في مدينة القدس الشرقية عالقة. فقد عالجت إسرائيل «مشكلة الوجود الفلسطيني» بدعم قدوم مجموعات كبيرة من مستوطني اليمين واليمين المتطرف وذلك لإنشاء وجود يهودي أبدي في الأحياء الفلسطينية. فقد سيطرت هذه المجموعات الاستيطانية على أملاك الفلسطينيين في القدس الشرقية بثلاثة طرق : إدعاء ملكية يهودية سابقة للأملاك، صفقات غامضة وأيضا من خلال قانون أملاك الغائبين. إن الهدف الذي ترمي إليه هذه الجماعات الاستيطانية هو احتلال أكبر عدد ممكن من المنازل في قرية سلوان بحجة أنهم اشتروها سابقا ولكن كان من الصعب عليهم الوصول إليها. ويتم شراء المنازل من السكان الفلسطينيين «من خلال التهديدات وادعاءات كاذبة ووثائق مزورة وتواقيع زائفة[29]» حسب أقوال شهود عيان فلسطينيين وأحكام محكمة سلطات الاحتلال، ولكن على المدى البعيد فإن السلاح الاستيطاني الأكثر خطورة هو قانون أملاك الغائبين .

4.3.1 قانون أملاك الغائبين

إن الأداة التي استخدمت من قبل سلطات الاحتلال للاستيلاء والسيطرة على منازل السكان الفلسطينيين في قرية سلوان هو قانون أملاك الغائبين. وقد وصفه مركز معلومات وادي حلوة « **استغلالا**» من قبل دولة الاحتلال الإسرائيلي في محاولة مشينة للاستيلاء على الأراضي الفلسطينية.

> ***يستخدم قانون أملاك الغائبين في مدينة القدس ضد المواطنين الذين سحبت إقامتهم الدائمة، فهناك العديد من الحالات التي يفقد من خلالها المواطنون الفلسطينيون بطاقات هوياتهم وحقهم بالإقامة بالمدينة بدعوى إقامتهم خارج مدينة القدس لمدة تزيد عن 7 سنوات وعيشهم خارج حدود مدينة القدس كما حددت من قبل وزير الداخلية الإسرائيلي . وأما الفلسطينيون الذين أجبروا على الرحيل أيام حرب الأيام الستة عام 1967 فلم يحصلوا على حق العودة إلى بلادهم كمواطنين شرعيين في مدينتهم. وباستخدام هذه القوانين، تنتهز إسرائيل الفرصة للاستيلاء***

28 ويندي بولان. مدينة داوود في مدينة القدس. تسييس التراث المدني. النزاع في المدن والدول المتنازع عليها. العدد 6 لعام 2008. صفحة 5.

29 ميرون رابوبورت. الصفقات المشبوهة في قرية سلوان. صفحة 11.

على الأراضي الفلسطينية والمنازل والممتلكات وكذلك العقارات وتنتقل الملكية تلقائيا إلى المنظمات الاستيطانية.
وهذا هو الحال أيضا في قرية سلوان، فجمعية «إلعاد» في سلوان هي مثال لهذه العمليات القائمة في مدينة القدس .

وقد شرع قانون أملاك الغائبين عام 1950 لتعزيز زعم دولة إسرائيل في ملكية الأراضي المتروكة من قبل اللاجئين الفلسطينيين حين كرست الوسائل لعدم عودة اللاجئين وبالتالي نفي إمكانية مطالبتهم بحقهم في الأرض بعد أن أجبروا على الرحيل منها إبان الحرب. وينص قانون أملاك الغائبين على» أن أيا من المالكين الذين تركوا مكان سكنهم في أي وقت من الحرب خلال الفترة (1947/11/29 و1948/9/1) وتواجدوا في أي دولة عربية عدوة (الاردن وسوريا ولبنان ومصر والعراق) أو أي منطقة أخرى خارج إسرائيل (بما فيها الضفة الغربية وقطاع غزة) فتنتقل ملكية هذه الأملاك والعقارات المتروكة تلقائيا إلى عهدة أملاك الغائبين».[30] وقد طبق هذا القانون رسميا لحراسة هذه الأملاك لحين إيجاد حل سياسي لقضية هذه الأملاك، وعادة ما تنقل لولاية الحكومة الإسرائيلية والتي تباع بمبالغ رمزية للمنظمات الاستيطانية بدون إخطارات ولا تعويضات تذكر، فالمالكون يمكن أن يخسروا أملاكهم من دون علمهم.

ففي عام 1973 صادق الكنيست الإسرائيلي على تعديل قانون أملاك الغائبين الذي ينص على : أن كل مستأجر يستحق أن يتقدم بطلب تعويض ويتم تصفية جميع حقوق الملكية وتعترف الحكومة بهذا الإجراء كنقل للملكية ساري المفعول ، حتى ولو كان المستأجر ليس مالك العقار[31]. بالإضافة إلى ذلك، يجب على الوارثين لقطعة معينة من الأرض أن يسكنوا ضمن حدود بلدية مدينة القدس، وإلا فان حارس أملاك الغائبين سيعلن الملك «أملاك غائبين» ويصادر من قبل دولة إسرائيل .[32]

نادرا ما طبق قانون أملاك الغائبين ما بين 1967 و2004 في مدينة القدس الشرقية باستثناء حملة الاستيلاء على العقارات في قرية سلوان والحي الإسلامي في البلدة القديمة، وفي النصف الأخير من عام 2004 أعيد استخدام هذا القانون في القدس الشرقية. وأدى بناء جدار الفصل العنصري الذي بدأ عام 2002 إلى تشريد وفصل مئات العائلات عن أرضهم ومدينتهم . وقد كتبت جمعية عير عميم في تقرير لها انه من خلال تمثيلها للعديد من العائلات الفلسطينية الذين فصلوا جسديا عن أرضهم « فقد أصبح واضحا أن إسرائيل وللمرة الأولى منذ عام 1967 أصبحت تطبق بشكل نظامي قانون أملاك الغائبين في القدس الشرقية.[33]

وفي حالة حي سلوان، في عام 1991 نقلت دولة إسرائيل أملاك الفلسطينيين التي طابقت قانون أملاك الغائبين إلى الصندوق الوطني اليهودي. وبعد فترة وجيزة، قام الصندوق الوطني اليهودي بتأجير جميع الأراضي التي تملكتها في قرية سلوان للجمعية الاستيطانية «إلعاد» [34] بدون مناقصة وبطريقة مخالفة للإجراءات المعتادة. فمن وجهة النظر الإسرائيلية فان القدس الشرقية وخاصة سلوان لديها مساحات مفتوحة واسعة والتي يجب أن تملأ بالمستوطنين اليهود وذلك لتعزيز السيطرة اليهودية على المدينة وتهويدها، وحقيقة أن الفلسطينيين هم مالكو هذه «المساحات المفتوحة» لم تحدث أي فرق، فقد اغفل قانون أملاك الغائبين هذه الحقائق.

30 وفقا لقانون أملاك الغائبين يحق للقيم أن يسجل الأرض أنها أملاك للغائبين إذا اثبت أن أصحابها غائبون وقت الإحصاء.

31 طرق التهجير. مركز معا للتنمية. شباط 2010. صفحة 38.

32 نيثن ديريكو. الائتلاف الأهلي . التمدين العدواني. صفحة 14.

33 جمعية عير عميم. قانون أملاك الغائبين في مدينة القدس الشرقية. نيسان 2005.

34 الجمعيات الاستيطانية اليمينية. سيتم مناقشتها بالتفصيل في القسم التالي من الدراسة.

المحكمة العليا الإسرائيلية تدرس ملفا يهدد مصير عشرات المنازل من خلال قانون» أملاك الغائبين»[35]

كشفت إسرائيل صحيفة « هارتس الإسرائيلية يوم الجمعة الموافق 2010/11/5 النقاب عن أن دولة إسرائيل قدمت للجمعيات الاستيطانية اليمينية في القدس الشرقية مساعدات في مجال السيطرة على عقارات فلسطينية خصوصا في البلدة القديمة وفي سلوان. ويتضح من التحقيق المطول أن حارس أملاك الغائبين يصادر عقارات بناء على قانون تعتري تطبيقه خلافات وتنقل دائرة أراضي إسرائيل هذه العقارات إلى جمعيتي العاد وعطرات كوهنيم» الاستيطانيتين بدوا إجراء أي عطاءات وبأسعار متدنية . ويعمل مسجل الجمعيات والشركات على إعطاء الجمعيات الاستيطانية حصانات تمكن من تدفق عشرات ملايين الشواكل إليها بدون الكشف عن هوية المتبرعين. وتوفر وزارة الإسكان حراسة بمبلغ 54 مليون شيكل سنويا. وما زالت هذه الجمعيات الاستيطانية وبدعم مؤسسات حكومية وشبكة شركات خفية في الخارج وحملة من النشاطات السرية مستمرة ما يهدد بإشعال القدس. وأكدت «هآرتس « في تقريرها المطول إن سلوان تشكل الآن بؤرة النشاطات الاستيطانية وتعمل الجمعيات الاستيطانية من خلال دمج الضغوط بالإغراءات المالية السخية على شراء عقارات فيها. وتعمل « العاد» التي أسسها دافيد باري « وعطرات كوهنيم» برئاسة ماني ديان على شراء عقارات في سلوان. وتشرف الجمعيتان وبصورة سرية تامة على شركات فرعية بعضها مسجل في الخارج بما في ذلك أماكن التهرب من دفع الضرائب مثل جزيرة العذراء، وتتسترات على هويات المتبرعين لها وتحصلان على مساعدة الدولة من أجل شراء العقارات، خصوصاً في إطار قانون أملاك الغائبين. وتسيطر العاد حتى اليوم على حوالي 15 عقاراً في سلوان يقطن فيها حوالي 500 مستوطن. وتمكنت جمعية عطرات كوهنيم الناشطة خصوصا في البلدة القديمة بصورة عامة وفي الحي الإسلامي على وجه التحديد من نقل 60 عائلة استيطانية إلى البلدة القديمة وعدة مئات من طلبة المدارس الدينية. ونقلت الدولة للجمعيتين ومن خلال هذه الأساليب عشرات من العقارات بدون أي عطاءات. وهكذا مكنتهما من العمل وحيدتين من وراء ستار محكم الإغلاق لخدمة أهدافهما. وهكذا تدعم الدولة ماديا الاستيطان. وتخصص سنويا عشرات ملايين الشواكل لحراستها. وتعمل من خلال الحراس وآلات التصوير والجدران على الفصل بين المستوطنين والسكان الفلسطينيين في سلوان والبلدة القديمة. توفر المعلومات التي يكشف النقاب عنها هنا للمرة الأولى حسب» هآرتس» مدى شبكة العلاقات القائمة بين دولة إسرائيل وبين الجمعيات الاستيطانية وذلك بتوقيت دقيق وتكشف النقاب عن نتائج هذا التعاون، ذي النتائج الميدانية القاسية. وكانت المحكمة قد وجهت تعليمات بتسليم هذه المعلومات للناشط اليساري دروراتكس وبعد صراع قضائي دام ثلاثة أعوام وحاربت «العاد» لمنع نشر المعلومات تحت ذريعة أنها ستؤدي الى سفك دماء ودعمت الدولة هذا الرأي من خلال عرض خبراء أمن تحذيرات من تبعات نشرها. لكن أتكس تمكن من الحصول على مبتغاة وان يكون بصورة جزئية، إذ تلقى قائمة بأحد عشر عقارا نقلتها الدولة إلى « العاد» «عطرات كوهنيم» ونقل معظمها إليهما في السنوات من 2003-2008 بدون أي شفافية وبمبالغ مفاجئة بتدني قيمتها.

ونقلت إدارة أراضي إسرائيل في إطار أحد عشر صفقة مباني وأراض للجمعيتين الاستيطانيتين خمسة لالعاد وستة لعطرات كوهنيم- سواء بيعا أو استئجارا بمبالغ زهيدة، وتظهر مبالغ تافهة في أقدم الاتفاقات المعقودة في سنوات الثمانينات. وعلى سبيل المثال منزل يتكون من أربع غرف في البلدة القديمة تدفع عطرات كوهنيم أجرا له 5593 شيكلا سنويا، أي 466 شهريا. وتوجد المباني التي سيطرت عليها عطرات كوهنيم في البلدة القديمة بما في ذلك في الحي الإسلامي ومنها مبنى بمساحة 340 م2 بيع للجمعية عام 2006 بمبلغ 915 ألف شيكل ومبنى آخر بمساحة 266م2 بيع في نيسان 2008 بمبلغ 1.241 مليون شيكل.

35 جريدة القدس http://web.alquds.com/docs/pdf-docs/2010/11/6/page1.pdf

أين توجد العقارات الواردة في القائمة بالضبط؟ تشير المعلومات الجزئية إلى صعوبة تحديد المواقع التي تشكل جزءاً من عشرات العقارات التي تسيطر عليها الجمعيتان وحدد تحقيق أجرته صحيفة هآرتس بدقة ثلاثة من الأحد عشر عقاراً الأول» بيت العين». الذي يملكه موسى العباسي، والذي اعتبر غائبا وتم « تأميم» المنزل عام 1988 في أعقاب ضغوط مارستها « العاد» ونقل بالإيجار إلى هذه الجمعية بعد ثلاثة أعوام وذلك بأجر شهري قيمته 23 شيكلا و73 أغورة. وتحول الاستئجار الشهري بعد 15 عاما إلى إيجار لمدة 49 عاما مقابل 382 ألف شيكل. وورد في وثيقة الصفقة التي عقدتها إدارة أراضي إسرائيل، قطعة أرض تبلغ مساحتها 1705م2 وعليها مبنى بمساحة 139م2. أما البيت الثاني الذي تم التعرف عليه فقد بيع للجمعية في تموز 2006 بمبلغ 275الف شيكل. وقال باري لوزير الأمن الداخلي في حينه آيف دختر الذي قام بجولة في عدد من العقارات التي سيطرت عليها جمعية «العاد» أن البيت يطلق عليه اسم بيت غزلان وأيضا اسم» بيت الزجاج» ووفقا لمزاعمه تم شراء المنزل في مطلع القرن الماضي بأموال دفعها البارون روتشيلد. أما العقار الثالث الذي شخص بصورة مؤكدة فهي أرض بمساحة دونم بيعت ل « العاد» بسعر 262.800 شيكل في شباط عام 2005، وهي الأرض التي أقيم عليها» مركز زيارات مدينة داود» وكانت بالماضي ملكا لعائلتي قراعين وسمرين وما زال أفراد العائلة يقطنون هناك، وتمت السيطرة على هذا العقارعام 1989 مثل السيطرة على معظم العقارات، بناء على قانون أملاك الغائبين وتحول الاستئجار بأجر شهري بلغ 41 شيكل فقط بعد عشرين عاما إلى ملكية الجمعية. ووفقا لتقديرات نشطاء اليسار فإن مجموع الصفقات التي عقدت بين الدولة والجمعية الاستيطانية يفوق كثيرا الاحد عشر ويقارب 80 صفقة. ووفقا لتقرير لجنة غلوغمان التي شكلها اسحق رابين لبحث العلاقة بين الدولة والجمعية الاستيطانية فقد بلغ عدد الصفقات 68 صفقة وفيما يلي قائمة جزئية للعقارات التي تمت السيطرة عليها وفقا لقانون الغائبين والتي سمحت المحكمة بنشرها:

العاد- سلوان

العقار- قطعة ارض مساحتها دونم.

نوع الصفقة- تأجير لفترة زمنية طويلة

التاريخ- كانون الثاني عام 2006

الثمن433- شيكلا

العقار- أرض مساحتها 680م2 عليها بناء مساحته 238م2

نوع الصفقة – تأجير لفترة زمنية طويلة.

التاريخ- حزيران عام 2003

الثمن- 251 ألف شيكل

عطرات كوهنيم – البلدة القديمة.

العقار- مبنى بمساحة 266م2

نوع الصفقة- بيع

التاريخ – نيسان عام 2008

الثمن1،2 مليون شيكل

العقار- مبنى بمساحة 89م2 ومساحة بمساحة 6.7م2

نوع الصفقة- بيع

التاريخ- نيسان 2008

الثمن - 116 ألف شيكل

العقار- مبنى بمساحة 340 م2

نوع الصفقة – بيع

التاريخ – تشرين الأول عام 2006

الثمن 912- ألف شيكل

العقار- مبنى بمساحة 85م2

نوع الصفقة- بيع

التاريخ- شباط عام 2006

الثمن438- ألف شيكل

العقار- بيت يتكون من أربع غرف

نوع الصفقة- استئجار

التاريخ- أيار عام 1985

الثمن466- شيكلا شهريا

العقار- منزل يتكون من ثلاث غرف

نوع الصفقة – استئجار

التاريخ- آب عام 1984

الثمن- ألف شيكل شهريا

العقار- بيت العين-أرض مساحتها 1705م2 عليها مبنى بمساحة 134م2

نوع الصفقة-إيجار لفترة زمنية طويلة

التاريخ - حزيران عام 2006

الثمن- 382 ألف شيكل

العقار- مركز الزائرين في مدينة داوود

نوع الصفقة – تأجير لفترة زمنية طويلة

التاريخ- شباط عام 2005

الثمن262- ألف شيكل

العقار- بيت غزلان-بيت الزجاج-أرض مساحتها 1057م2 عليها بناء بمساحة 300م2

نوع الصفقة- بيع

التاريخ- تموز عام 2006

الثمن 275 ألف شيكل

وأشار التقرير إلى «إلعاد» بوصفها الشريك الأبرز في إقامة حزام استيطاني يهودي حول البلدة العتيقة في القدس المحتلة. ولفت إلى أن الجمعية، رغم كونها جمعية خاصة، فإنها لا تصوغ مستقبل القدس فحسب، وإنما أصبحت الهيئة التي اختارتها الدولة لتكون مسئولة عن ماضي المدينة. كما نقلت الصحيفة عن دافيد بئيري، مؤسس جمعية «إلعاد» شرحه عن إحدى طرق الاستيلاء على الأملاك العربية في المنطقة، فيقول إنه يتم شراء الأملاك من العرب بواسطة شخص يدعي أنه أحد عناصر حزب الله، وبعد شرائها يقوم ببيعها للجمعية. وتبرر الجمعيات لجوءها إلى العمل السري على أنه الوسيلة الوحيدة للحفاظ على حياة البائعين والوسطاء، وحياة فلسطينيين كان لهم دور في إبرام الصفقات. كما أشار التقرير إلى أن الدولة تساند ادعاءات الجمعيات في حال اقتضى الأمر الكشف عن دورها في عملية الاستيلاء على المنازل، سواء بواسطة «قانون أملاك الغائبين» أو بموجب أوراق تدعي أن الأملاك كانت ذات مرة بملكية يهودية. تجدر الإشارة إلى أن التقارير المالية لجمعية « إلعاد» تشير إلى أنها من أغنى الجمعيات في البلاد. وبحسب تقارير العام 2008، فقد وصلت أملاكها إلى 104 ملايين شيكل، منها 94 مليون شيكل حصلت عليها من تبرعات سرية، بعد أن حصلت على حصانة من مسجل الجمعيات، في حين حصلت على 10 ملايين شيكل كمدخول من السياحة إلى ما يسمى «مدينة داوود» أما بالنسبة للحراسة، فإن آرئيل شارون، لدى إشغاله منصب وزير الإسكان، قد ألزم الوزارة بتوفير الحراسة التي بلغت ميزانيتها في العام الأخير 2010 نحو 54 مليون شيكل، ومن المتوقع أن ترتفع في العام القادم نظرا ل» الأوضاع الأمنية» في المنطقة.العليا الاسرائيلية

وعلى صلة بالموضوع لفت التقرير إلى أن المحكمة العليا الإسرائيلية وبهيئة قضائية موسعة- سبعة قضاة- تناقش ملفا قد يؤدي إلى استبدال أوضاع مئات العقارات في القدس، سيطرت عليها إسرائيل بقانون أملاك الغائبين.

وقالت صحيفة» هآرتس» انه يوجد في بؤرة الملف فندق» كليف» القائم على تلة في أبو ديس بالقدس الشرقية ويقطن مالك الفندق على بعد 300 متر إلى الشرق منه واختارت إسرائيل تمرير الحدود البلدية للقدس بين الفندق وبين المنزل وهكذا ظل الفندق في القدس وأصحابه خارج نطاق القانون الإسرائيلي ويعني هذا انه أصبح بالمكان مصادرة الفندق. وتمت مصادرته فعلا عام 2003 خلال العمل على إقامة جدار الفصل في المنطقة وتحول إلى مقر لقوات حرس الحدود.

وكتب المحامي شلومو لكر ممثل أصحاب الفندق في الالتماس الذي قدمه إلى المحكمة العليا» هل درست السلطة في هذه القضية بأن المرحوم أصبح غائبا فقط جراء ضم الفندق إلى منطقة القدس عام 1967؟ هل درست هذه المسألة بدرجة كافية؟» وقدم مستشاران قضائيان للحكومة الاسرائيلية رأيا للقضاة، هما مئير شمغار وميني مزوز اللذان أبديا رأيا صارما مناهضا للقانون في القدس. لكن المستشار القضائي الحالي المحامي يهودا فينشتاين ابلغ المحكمة انه يؤيد تطبيق القانون في القدس.

فقد اظهر تقرير كلوغمان عام 1992، وهو تقرير خاص للتحقيق حول الأساليب المتبعة في نقل الملكية في القدس الشرقية، إن «السيطرة على ملكية أراضي العرب في القدس الشرقية من قبل المنظمات الاستيطانية بنيت على ادعاءات كاذبة وسوء تطبيق لقانون

أملاك الغائبين والنقل غير الشرعي للأملاك العامة إلى الجهات الأيديولوجية والنقل المحرم لعشرات الآلاف من الشواقل إلى الصناديق العامة للمنظمات اليهودية اليمينية.[36] الفقرة 14ب في هذا التقرير تنص على :

إن الأملاك الفلسطينية التي أعلن عنها على أنها «أملاك غائبين» على أساس المعلومات المعطاة من قبل المنظمات الاستيطانية والشهادات الموقعة من قبل محاميي هذه المنظمات. فالحارس على أملاك الغائبين لم يصادق على هذه الشهادات ولا على هوية أو مصداقية المصرح ولم يقوم بزيارة المكان أو التحقق ما إذا كانت المصادرة يتبعها طرد للعائلات ولم يسمح بتقديم دعوى مضادة.

فبينما تلقي مثل هذه التقارير الضوء على هذه المشكلات فهي قليلا ما تؤثر على الجمعيات الاستيطانية مثل «إلعاد» وكما سيظهر القسم التالي، فهم بكل بساطة يتجاهلون أو يراوغون مثل هذه الانتقادات ويظلون صامدين لتحقيق أهدافهم.

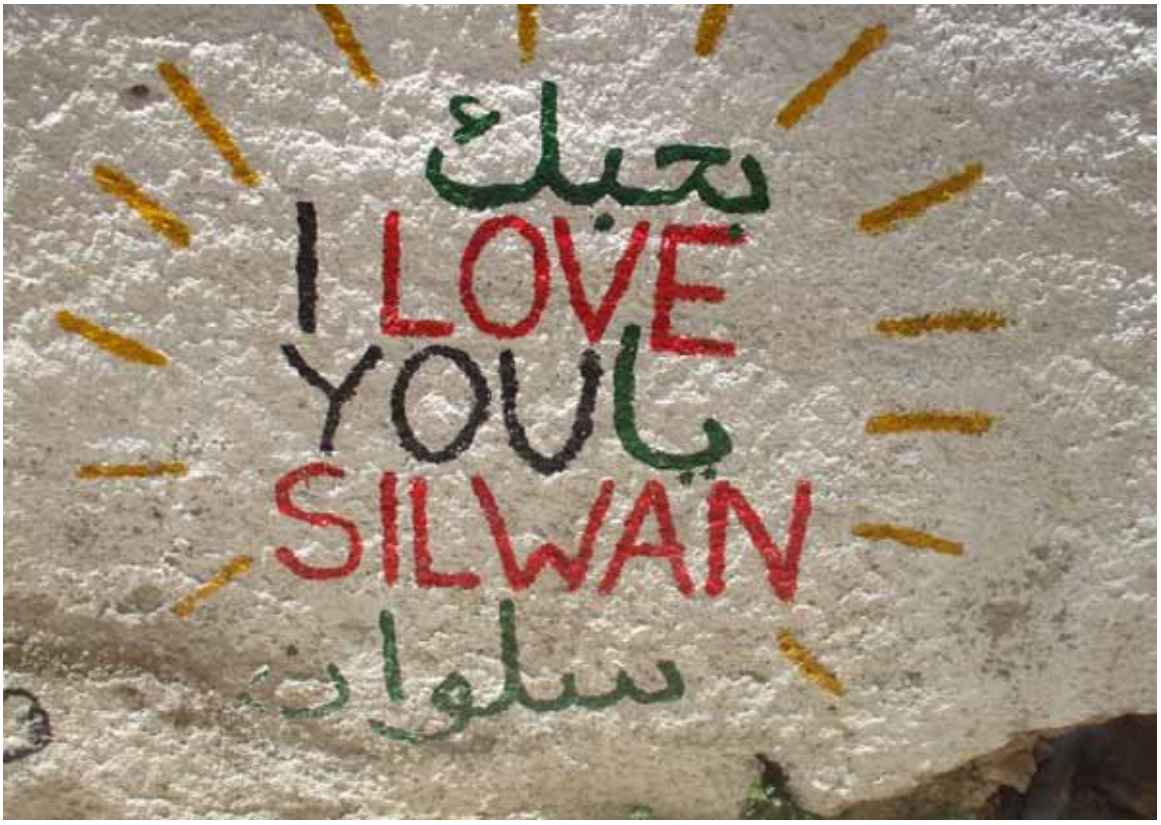

يمنع رفع الأعلام الفلسطينية في قرية سلوان، لذا فمركز المعلومات في سلوان قد قام بهذا التصميم بألوان العلم الفلسطيني كبديل للعلم. تصوير جوناثان مولوني.

36 علم الآثار في مدينة القدس بين الماضي والحاضر. http://www.alt-arch.org/settlers.php#history تم الوصول اليه في 28\5\2010.

5. قرية سلوان- حقائق على ارض الواقع

تشكل مدينة القدس دون أدنى شك أعقد القضايا التي تواجه الاحتلال الإسرائيلي، وفي حين الوصول إلى اتفاق يتعلق بالقدس فبالتالي سيكون هناك اتفاق يمكن الوصول إليه فيما يتعلق بالصراع الفلسطيني-الإسرائيلي ككل. ويكمن جوهر هذا الصراع في قرية سلوان والسرعة التي بدأ فيها الاهتمام الدولي والوطني لهذه القضية والأزمة التي تكشفت هناك، وتعد قرية سلوان جزءا مهما من أحجية مدينة القدس. ولربما النصر في سلوان هو المفتاح لمستقبل مدينة القدس وهو سيناريو يوقنه الجانبان.

أصبحت أهمية قرية سلوان من أهمية مدينة القدس منذ العام 1967، وهذا القسم سيعرض سلوان كمنطقة لها أهميتها الأثرية والتاريخية والإقليمية. فهي تقع بمحاذاة البلدة القديمة في الجنوب من المسجد الأقصى، فسكانها يجدون أنفسهم في رحى هذه المعركة السياسية التي تهدد وجودهم. وترفض الحكومة الإسرائيلية الاعتراف بأنها معركة سياسية وتصر على أنها مسألة خاصة تتعلق بأفراد يشترون البيوت ويسكنون فيها وهي مسألة سندحضها في هذا القسم من الدراسة. فإذا اعتبرنا أن محور هذا الصراع هو المسجد الأقصى، فالسيطرة المباشرة على الأماكن المجاورة يعني السيطرة على المنطقة ككل، فمنذ احتلال قرية سلوان فقد عملت الجماعات الاستيطانية اليمينية على تعزيز الوجود اليهودي فيها في محاولة لتغيير الطابع الديمغرافي والديني فيها. وسيتحدث هذا القسم بالتفصيل عن جمعية «إلعاد» الاستيطانية في القدس الشرقية والتي استولت استراتيجيا على الأملاك في قرية سلوان مستخدمين ادعاءات كاذبة ووسطاء وكذلك تهديدات عنيفة.

بالإضافة إلى ذلك، سيعرض هذا القسم من الدراسة المحاولات غير القانونية لهدم منازل الفلسطينيين الموجودة قبل بدء الاحتلال، [37] وكذلك سياسة استخدام علم الآثار كأداة سياسية وجولات مدينة داوود السياحية كما تسرد للعامة. وهناك أيضا قصص شخصية سردت من قبل السكان المتضررين من مشروع الاستيطان المستمر.

السيد جواد صيام، مدير مركز وادي حلوة للمعلومات في سلوان عن حي سلوان - شاهد لمؤسسة لمقدسي :

يبلغ عدد سكان قرية سلوان ما يقارب 55000 شخصا وهي من أكثر القرى المهملة، فأكثر من 65% من السكان هم عاطلون عن العمل، وحوالي 70% من الطلاب يضطرون يوميا إلى مغادرة قريتهم والذهاب إلى مدارس في قرى أخرى وذلك نظرا لعدم توفر مدارس كافية تتسع لأعداد الطلاب في سلوان. ويدفع سكان القدس الشرقية كل أنواع الضرائب التي تفرضها الحكومة الإسرائيلية ولا تزيد نسبة الصرف من ميزانية البلدية عن 7% على كل القدس الشرقية، وهذا يعني أنهم يأخذون القمامة 3-4 مرات في الأسبوع، فبعض القرى لا تأخذ قمامتها وتتراكم ليتم حرقها فيما بعد. وإذا دخلت في عمق قرية سلوان فستشعر بانك في مخيم للاجئين، فالفرق انه في مخيم اللاجئين لا يدفعون أي ضريبة وأما في سلوان فبلى.

فكل ما ترونه هنا في سلوان، بما في ذلك مركز المعلومات قد أسس من قبل السكان وجهودهم الخاصة بطريقة لا تسمح بتدخل بلدية القدس اقتصاديا فنحن نستطيع الاعتماد على أنفسنا، وإذا نظرت إلى المواصلات والحافلات فهي منظمة بطريقة تصل إلى معظم أحياء القدس الشرقية وكذلك حافلات قرية سلوان وسكانها.

فمنذ قدوم جمعية «إلعاد» الاستيطانية بدأت أعداد المستوطنين تزداد واستيلاؤهم على معظم الأراضي باستنادهم إلى قانون أملاك الغائبين والصندوق اليهودي. لقد قاموا بشراء المنازل عن طريق السماسرة وايضا «اشتروا بيوتا» مهددة بالهدم، وفجأة

37 تهويد مدينة القدس. ملخص صادر عن Middle East Monitor. أيلول 2009.

تختفي أوامر الهدم هذه عندما يستولون على البيت. ويستخدم المستوطنون أعمال الحفريات الأثرية كذريعة لإثبات أن اليهود كانوا موجودين منذ القدم والناس الذين يعيشون الآن في هذه المنطقة مجرمون قد جاءوا واحرقوا منازلهم وتاريخهم. ومحط اهتمامهم الآن هو الملك داوود منذ 3000 عام وإسرائيل حاليا ولا شيء آخر.

يريدون زيادة أعداد اليهود في وادي حلوة بنسبة 95% من السكان، فالجمعيات الاستيطانية تحصل على الأموال من جميع أنحاء العالم ودعم من البلدية والحكومة والشرطة ولكننا نقول بان البلدية والشرطة عبيد لهذه الجمعيات الاستيطانية. فمنذ أيام عدة، هاجم المستوطنون سكانا فلسطينيين وأسفر هذا الهجوم عن عدة جرحى من العرب وقامت الشرطة باعتقال العرب فقط.

فغالبا عندما نذهب إلى الشرطة لتقديم شكوى عما حدث من اصطدامات مع المستوطنين فيعتقلون المدعي لأنه فلسطيني. وقد جمعنا أكثر من 800 قضية ضد المستوطنين ولم يحاكم احد منهم على انه مذنب. فالمستوطنون يتعاملون مع سلوان على أنها فندق للنوم والأكل ولكننا هنا نحاول قدر المستطاع عيش حياتنا هنا، وتنظيم فعاليات للناس. ولهذا قمنا بتأسيس مركز المعلومات لنخبر القصة الحقيقية لأعمال الحفريات هذه وأسرارها. فقد قض مضجعهم وبعد 48 ساعة على افتتاح هذا المركز استلمنا قرارا بهدمه فهم يريدون أن يهدموا الفكرة لا المبنى.

فعندما جاؤوا لتسليمنا قرار الهدم، ظلوا يتساءلون من أين حصلت على التمويل فمثل هذه الأسئلة لا تنم عن اهتمام بالمبنى بل بالفكرة نفسها، وقررنا بدورنا ألا نهدم المبنى وتوجهنا للمحكمة للدخول في الإجراءات القانونية. وفي نفس الوقت بدأت الشرطة بالتحقيق معي وحذرتني إذا لم أغلق هذا المركز فسيهدمون منزلي، هذا المنزل الذي بناه جدي قبل الاحتلال فبأي حق يقررون ذلك؟ فهم يهددونني باستمرار في محاولة لإقناعي بأنني أقوم بأمر خاطئ وسألتهم لم أنتم خائفون من التعرض للمحاكمة فهي محكمة إسرائيلية، فقالوا بأنني إذا توجهت إلى القانون فسيستخدمون إجراءات قانونية لهدم منزلي، فهدمهم لمنزلي غير شرعي، فقلت لهم بأنني لن أغلق مركز المعلومات وإذا أردتم هدمه فافعلوا ما يحلو لكم، فسيظل مركز المعلومات قائما حتى لو كان في سيارتي.

فانا لم ولن أتخلى عن هويتي وبيتي لهؤلاء المستوطنين فكثيرا ما نسمع عن قصة الملك داوود الذي عاش هنا منذ 3000 عام، ولكن جدي بنى هذا المنزل والآن يقولون لي انه غير قانوني؟ هل يعني هذا بان جدي كان مجرما؟ هؤلاء قدموا من أمريكا الشمالية ويريدون طردنا من منازلنا وبهذا هم ليسوا مجرمين؟ إذا كان المنزل «بحسب القانون» غير قانوني فليهدموا المنزل ويتركوا لي الأرض، فالأمر لا يتعلق بشرعية البيت، فأكثر من 90% من البيوت الموجودة في حي وادي حلوة بنيت قبل عام 1967 ولكن أضاف السكان بعض الغرف، بني بيتي عام 1942 هنا في وادي حلوة وأضفت عليه غرفة واحدة فقط منذ ذلك الحين، فهنا الأرض «خضراء» ولا يسمح لك بالبناء فيها ولكن عندما تقدم المستوطنون لرخص بناء قالوا لهم بأنه لا يسمح لهم بالبناء ولكن اخذوا رخصا ليبنوا حماما أو مطبخا. وقد حصلوا على ارض مساحتها 150 م2 لبناء المطبخ والحمام.

فهذه المساحة للبيوت الفلسطينية ترها تأوي عائلتين وندفع مبالغ أكثر للكهرباء والماء وأشياء وهمية مثل كوابل التلفاز. ونتيجة لأعمال الحفريات التي يقومون بها هدموا ما يقارب 40 منزلا وروضة للأطفال والحانوت المجاور وكلما تقدمنا بشكوى نكون نحن المذنبون. وعندما توجهنا إلى المحكمة العليا قال القاضي بأنهم يوقنون الأخطار على الحياة اليومية للسكان ولكن التاريخ أهم من كل شيء، وهناك اعتداءات يومية علينا والتي تزداد سوءا يوما بعد يوم تحت أعين الشرطة وغطائها طبعا، وهذا هو ما يحدث في قرية سلوان.

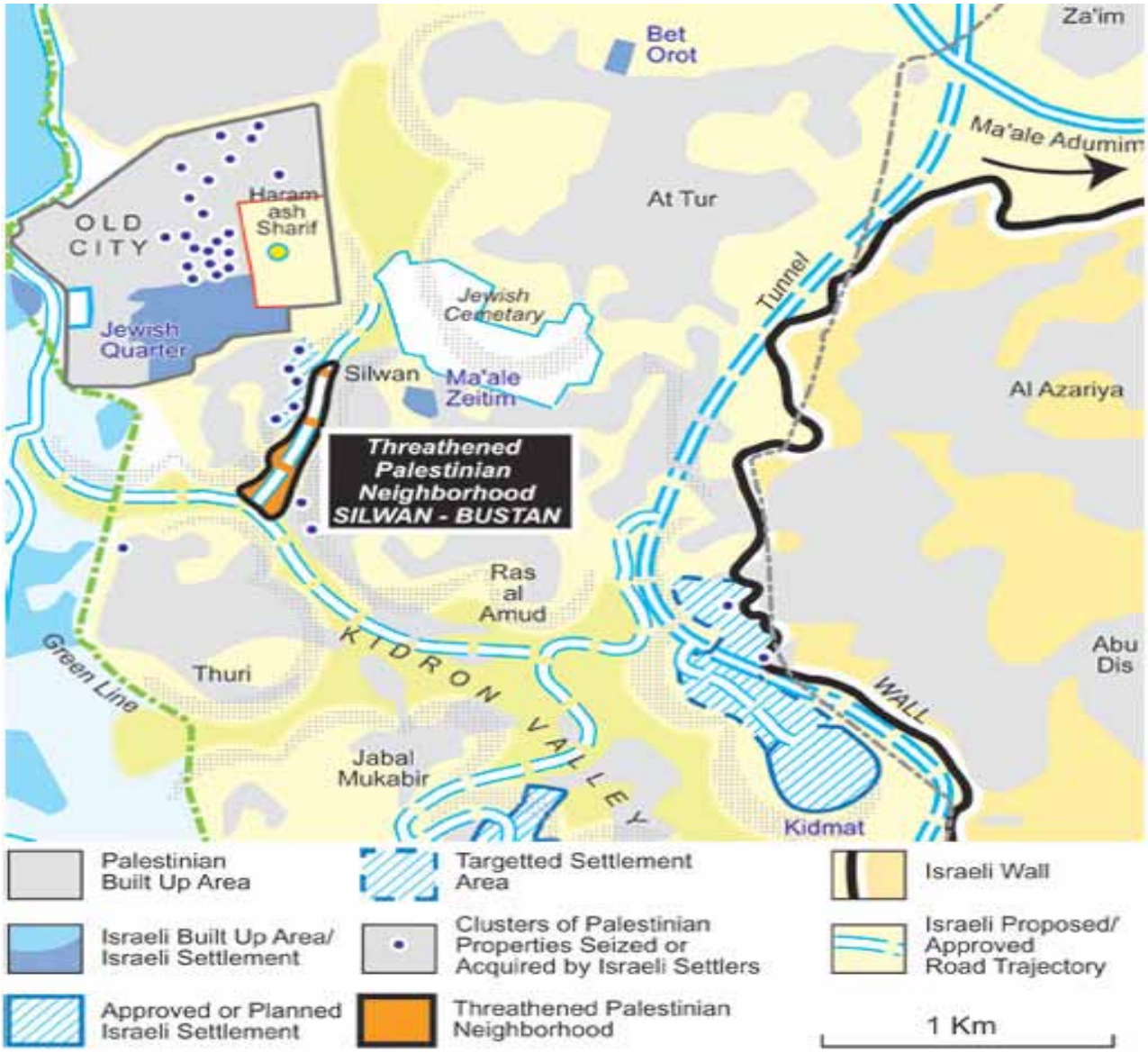

الشكل4: خارطة لقرية سلوان وما حولها. المصدر: www.stopthewall.org

5.1 التغيرات الديمغرافية منذ ضم القدس

كما أشير سابقا، فقد هدف تطبيق قوانين التنظيم العنصرية إلى تغيير المعالم الديمغرافية للقدس الشرقية ككل، ويبدو ذلك واضحا وضوح الشمس في قرية سلوان. فمنذ عام 1967 أعطي اقل من 20 رخصة بناء للفلسطينيين[38] في حي وادي حلوة، وهذه الرخص كانت لبناء الإضافات والتصليحات لعقارات مبنية سابقا. فهذه مناورة إستراتيجية لمنع أي بناء جديد في المنطقة الذي من شأنه أن يمنع النمو السكاني الفلسطيني، وسيتم التحدث عن هذا الموضوع بالتفصيل أدناه.

وفي جلسة استماع للاستعراض الدوري الشامل الخاص بمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المتعلق بإسرائيل في 12/2008 ، أشار الائتلاف الأهلي إلى أن المخطط الإسرائيلي للقدس 2000 والذي تعمل إسرائيل على تطبيقه حاليا، يعزز توسع المستوطنات وهدم منازل الفلسطينيين في القدس المحتلة[39]. وأشار الائتلاف أيضا إلى أن إسرائيل استمرت في تنفيذ سياساتها الهادفة إلى تغيير المكانة القانونية لمدينة القدس وطبيعتها الديمغرافية والجغرافية منتهكة عددا كبيرا من قرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة والتحريم الوارد في البند 2، الفقرة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة الذي يمنع الاستيلاء على أي منطقة بالتهديد أو استخدام القوة. ويلفت الائتلاف الانتباه بالتحديد إلى حملة حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمخطط الأولي المحلي الإسرائيلي لمدينة القدس لعام 2000 (المخطط الرئيسي) الذي تم المصادقة عليه حاليا من قبل لجنة التنظيم الإسرائيلية في مدينة القدس. ويهدف المخطط الرئيسي إلى استخدام الهندسة الديمغرافية لخلق نسبة يهودية مبدئية حوالي 70% - 30% بالنسبة إلى عدد السكان الفلسطينيين في مدينة القدس بينما تعامل كلا من غربي وشرقي القدس المحتلة كوحدة واحدة.[40]

فقد عقدت لجنة التنظيم والبناء لمنطقة القدس جلسات عديدة ليتم المصادقة على مخطط رئيسي الذي لم يسبق له مثيل والذي يهدف إلى توسيع الأحياء اليهودية في القدس الشرقية.[41] وفي تقرير أعدته جمعية عير عميم تحدثت فيه عن المخطط الرئيسي الذي يستخف بشكل كبير بحاجات السكان الفلسطينيين في المدينة، وبينما ينادي هذا المخطط إلى إنشاء 13500 وحدة سكنية جديدة للسكان الفلسطينيين، والتي كانت السبب الرئيسي لتجميد المصادقة على المخطط من وزير الداخلية الاسرائيلية حيث رأى أن هذا الحجم كبير جدا على الفلسطينيين! . فالدراسات الديمغرافية الحديثة تشير إلى أن هذا العدد من الوحدات السكنية بالكاد سوف يغطي نصف الحد الأدنى من احتياجات السكان الفلسطينيين بحلول عام 2030.[42]

بالإضافة إلى ذلك فان مخطط المدينة 11555 من قبل بلدية القدس يعكف إلى السيطرة على 70% من أراضي سلوان وذلك للسيطرة الكاملة عليها من قبل اللجنة اللوائية لبلدية القدس. ويقول مركز واد حلوة للمعلومات بان هذا المشروع يقسم كما يلي: « مناطق مفتوحة » 53.4 دونم ، وحدات سكنية 18.7 دونم و 8.14 دونوم من الأراضي سيخصص للقبور، وهذه المساحة تساوي

---

38 جمعية عير عميم – تقرير صفقة مظلمة في سلوان

39 الورقة المقدمة من قبل الائتلاف الأهلي إلى مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة في الكتاب السنوي العالمي في تاريخ كانون الأول 2008. متوفر في http://lib.ohchr.org/HRBodies/UPR/Documents/Session3/IL/CCDPRJ_ISR_UPR_S3_2008_CivicCoalitiontoDefendPalestinianRightsinJerusalem_uprsubmission.pdf. 31\7\0102.

40 نفس المصدر السابق.

41 صحيفة هآرتس. خطة القدس الكبرى: التوسع اليهودي في مدينة القدس. http://www.haaretz.com/print-edition/news/jerusalem-master-plan-expansion-of-jewish-enclaves-across-the-city-1.298651

42 نفس المصدر السابق..

نصف المساحة السكنية. و 9.6 دونم ستخصص للشوارع والطرقات، و 0.54 دونم للمباني العامة والدينية ، ومواقف سيارات 0.65% وبما أن القرية يحتوي أصلا على جامع واحد وكنيسة واحدة فمن الطبيعي أن يكون هناك على الأقل كنيس واحد. والمساحة المتبقية ستصادر لمنفعة بلدية القدس واللجنة اللوائية وسلطة الآثار ممرات وأراضٍ مفتوحة لتستخدم من قبل الجمعيات الاستيطانية والسياح.[43]

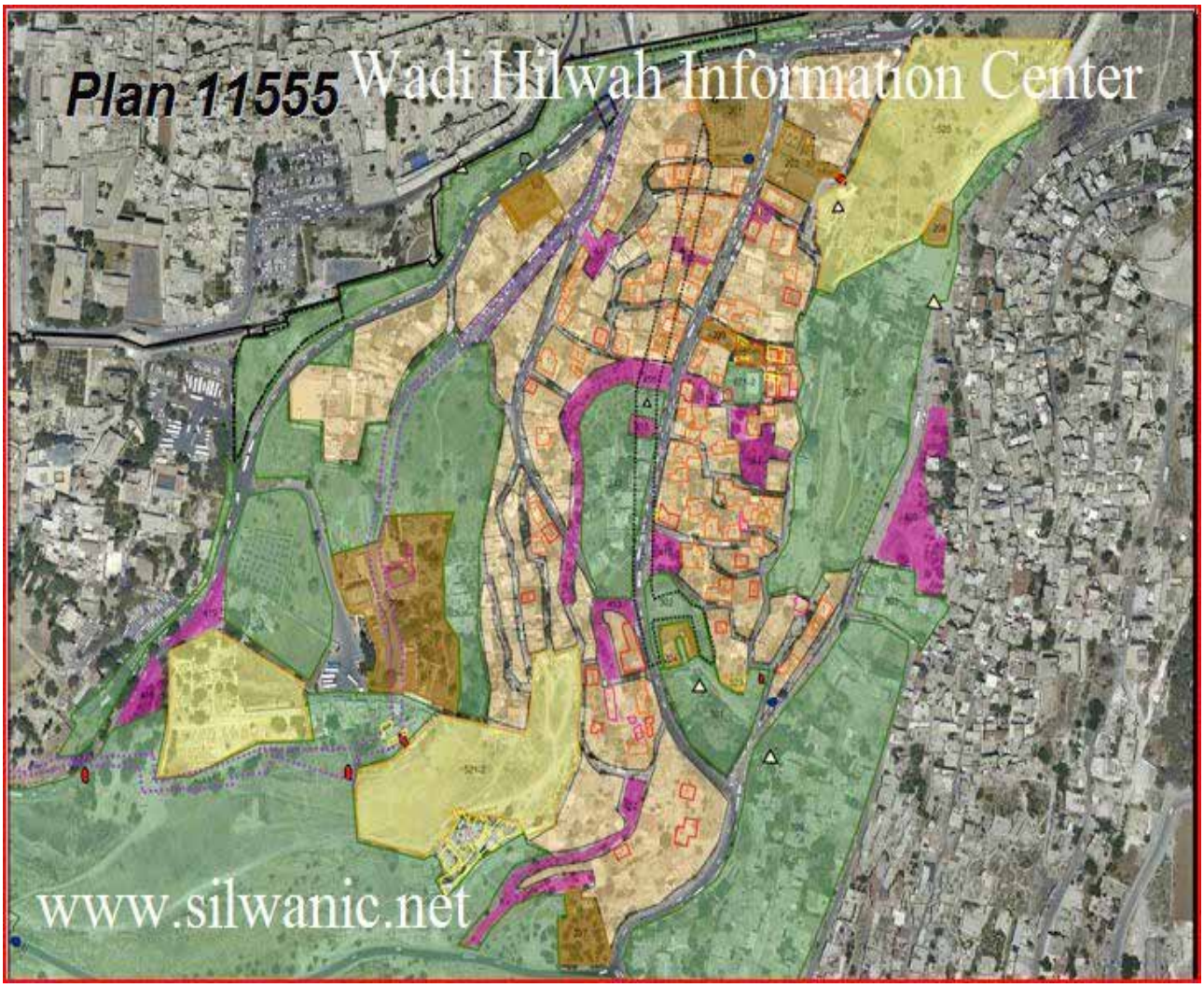

الشكل 5: المخطط 11555. الخارطة مأخوذة من مركز وادي حلوة للمعلومات.

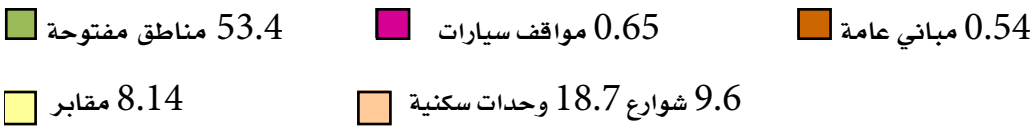

42 مركز معلومات واد حلوة 25/7/2011. http// sillwanic.net/?p=497.

5.1.1 قيام جمعية إلعاد

إن الاسم إلعاد (بالعبرية اختصار «مدينة الملك داوود») وهي جمعية استيطانية خاصة أسست عام 1986 على يد ديفيد بئيري، وهو نائب القائد السابق لوحدة القوات الخاصة « دفدوفان» [44] وتهدف هذه الجمعية إلى استرجاع الأراضي وإعادة لفت انتباه اليهود إلى «مدينة الملك داوود» وأعلنت رسالة هذه الجمعية ان الهدف منها هو تقوية الروابط اليهودية بمدينة القدس»[45] وفي الحقيقة فان هذه الجمعية تعتبر رابطا مهما للخطة الكبرى، وبالتحديد لإنشاء القدس اليهودية وفي قضية قرية سلوان، فهذه الجمعية في جميع نواياها وأهدافها تعمل كوكالة حكومية.

وتشير جمعية عير عميم إلى أن الشرطة رفضت أن ينتقل المستوطنون ليسكنوا في سلوان، لما في ذلك من أهمية للمصلحة العامة ولكن ذلك أدى فيما بعد إلى إخلاء السكان من منازلهم عام 1991. [46] فالضغط الموجه من قبل الجهات اليمينية للحكومة أمرت بعودة المستوطنين، الأمر الذي جعل جمعية إلعاد تبدأ بتنفيذ خطة عملها. وفي هذا العام، بدأ بئير بتنفيذ مشروعه للسيطرة على أملاك السكان الفلسطينيين بدعم كامل من أرئيل شارون، وزير البناء والإسكان في ذلك الوقت. فقد استهدف بشكل رئيس أحياء وادي حلوة والبستان في قرية سلوان[47]. وقد كان أول هدف لبئير هو منزل عائلة موسى العباسي الذي يحتوي على 9 شقق ومستودعين وذلك لتمهيد الطريق لعقارات أخرى في سلوان.

وقد أطلق بئير مشروعه بجولات سياحية مبتدعة وذلك لكسب ثقة عائلة العباسي من خلال مجموعات سياحية زائفة لبيتهم بخطة مدروسة ومحكمة لدراسة العقار من الداخل والعائلة نفسها. وقد استخدم بئير المعلومات التي جمعها من خلال زياراته إلى البيت وبنى على أساسها قضية أعلنت أن بيت عائلة العباسي هو «أملاك غائبين». وقد كان مالك هذا العقار الذي تسكنه عائلة العباسي حاليا والذي تناقلته على مر أجيال، هو المرحوم حسين موسى العباسي الذي عاش في هذا المبنى طوال حياته وكذلك أبناؤه. ولم يعتبر العباسي أو أي من أبناءه الذين عاشوا في هذا المبنى «غائبين»[48]. وفي منتصف الليل من شهر تشرين أول لعام 1991 ارشد بئير مجموعة من المستوطنين إلى بيت عائلة العباسي وطردوا أهل البيت تحت تهديد السلاح وعند بزوغ الفجر شوهد الدخلاء يرقصون ويغنون ويلوحون بالعلم الإسرائيلي على سطح المنزل. وقد تبين فيما بعد انه جرى توقيع عقد بين حكومة إسرائيل وجمعية إلعاد بدون مناقصة ودون علم عائلة العباسي بناء على ادعاءات كاذبة. [49] ويعتقد أن تكون هذه الادعاءات قد أعدت و قدمت إلى حارس أملاك الغائبين من قبل جمعية إلعاد. وأعلن المبنى على انه أملاك غائبين بالكامل بدون النظر في الواقع وقد بيع المبنى إلى لجنة التطوير واستأجرته جمعية إلعاد بعقد إيجار محمي بدون إبلاغ المالكين الأصليين[50].

---

44 دفدوفان: وحدة عسكرية خاصة لعمليات الاغتيال والعمليات الخاصة.

44 القصة المخفية وراء الجولات السياحية، مركز معلومات وادي حلوة.

45 ميرون رابوبورت، صفقات مزيفة في قرية سلوان. صفحة 14.

46 أهداف صويف. أعمال الحفريات تقسم مدينة القدس. جريدة الجارديان. 2010/5/26.

47 جمعية حقوق المواطن في إسرائيل. ملاحظات على التقارير التي تتعلق بتطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بتاريخ 1998/7. http://www.acri.org.il/pdf/ICCPR1998.pdf صفحة 155. والجدير بالذكر أن الأردن لم تعد عدوا لإسرائيل.

48 نفس المصدر السابق..

49 نفس المصدر السابق..

صورة تظهر أشخاصا ينتمون لجمعية إلعاد الاستيطانية في منزل آل العباسي بعد أن استولوا عليه عام 1991. المصدر: مركز معلومات وادي حلوة .

وقد تم توجيه قضية عائلة العباسي إلى المحكمة المركزية للنظر فيها، مع أن المسئولين عن أملاك الغائبين وسلطة الأراضي الإسرائيلية لم تعالج القضية بنية طيبة، وقد أعلنت المحكمة للبناية ملكية مشتركة من قبل حسين موسى العباسي وحارس أملاك الغائبين الذي حصل على ملكية الشقق التي كان أصحابها سابقا أفراد العائلة الغائبين. وقد دعم كل من المحكمة العليا الإسرائيلية وارئيل شارون، وزير البناء حينها وبعدها أصبح رئيس الوزراء، ادعاءات المستوطنين بحجة أن «سياسة حكومة إسرائيل تقضي بتعزيز السكان اليهود في القدس»[51] وقد سمح للمستوطنين باحتلال المبنى والبقاء فيه. وقد أصبحت هذه الممارسات روتينية بالنسبة لجمعية إلعاد في السنوات اللاحقة بعد أن حددت العقارات التي تود الاستيلاء عليها، معلنة أنها أملاك غائبين بناء على ادعاءات لفقت من الجمعية نفسها وتأخذ هذه البيوت بكل بساطة بدون مناقصة ومقابل الحد الأدنى من الرسوم [52] ويحدث كل هذا بدعم كامل وتشجيع من الحكومات الإسرائيلية.

50 تيم ماجريك، أعمال الحفريات في مدينة القدس. مجلة التايم. الاثنين، 2010/2/5.

51 قامت جمعية إلعاد الاستيطانية بالاستيلاء على منزل عائلة قراعين ومنزل المواطن محمد سمارين بنفس الطريقة.

وفي عام 1997، تسلمت جمعية إلعاد مسؤولية الحفاظ على الحديقة التوراتية الوطنية وصيانتها من دائرة أراضي إسرائيل. ويشير محامي جمعية عير عميم دانييل زيدمان في وصف للجماعات الاستيطانية المتعصبة والتي أطلق لها العنان في الإدارة والتصرف كما يحلو لها بهذه الحفريات لتنفيذ المخطط المزعوم [53] إن هذه الجمعية تسيطر بالكامل على مرشدي السياحة في مدينة داوود. وتتوافد أعداد هائلة من جنود الاحتلال الإسرائيلي والطلاب اليهود من مختلف أنحاء إسرائيل والسياسيون والدبلوماسيون من الخارج ومئات الآلاف من الجولات السياحية من كل سنة ضمن جولات محسوبة ومعدة بإحكام والتي تظهر رسالة واضحة: بان وجود مملكة الملك داوود في القدس القديمة منذ 3000 سنة تعطي الشرعية لإعادة توطين اليهود في سلوان، وان الوجود الفلسطيني في هذه المنطقة مؤقت. [54] وفي عام 2008 كانت جمعية إلعاد الاستيطانية قد سيطرت على ربع مساحة وادي حلوة، والتي تهدف إلى تغيير طابعها وديمغرافية المناطق الأخرى مثل سلوان والتي سيكون لها تأثير كبير على المفاوضات المتعلقة بمدينة القدس. [55]

53 تيم ماجريك، أعمال الحفريات في مدينة القدس. مجلة التايم. الاثنين، 2010/2/5

54 أعمال الحفريات في مدينة القدس بين الماضي والحاضر. http://www.alt-arch.org/settlers.php#history 2010/7/13.

55 ويندي بولان. مدينة الملك داوود في مدينة القدس. تسييس التراث المدني. 2010/7/13. العدد 6، 2008، صفحة 5.

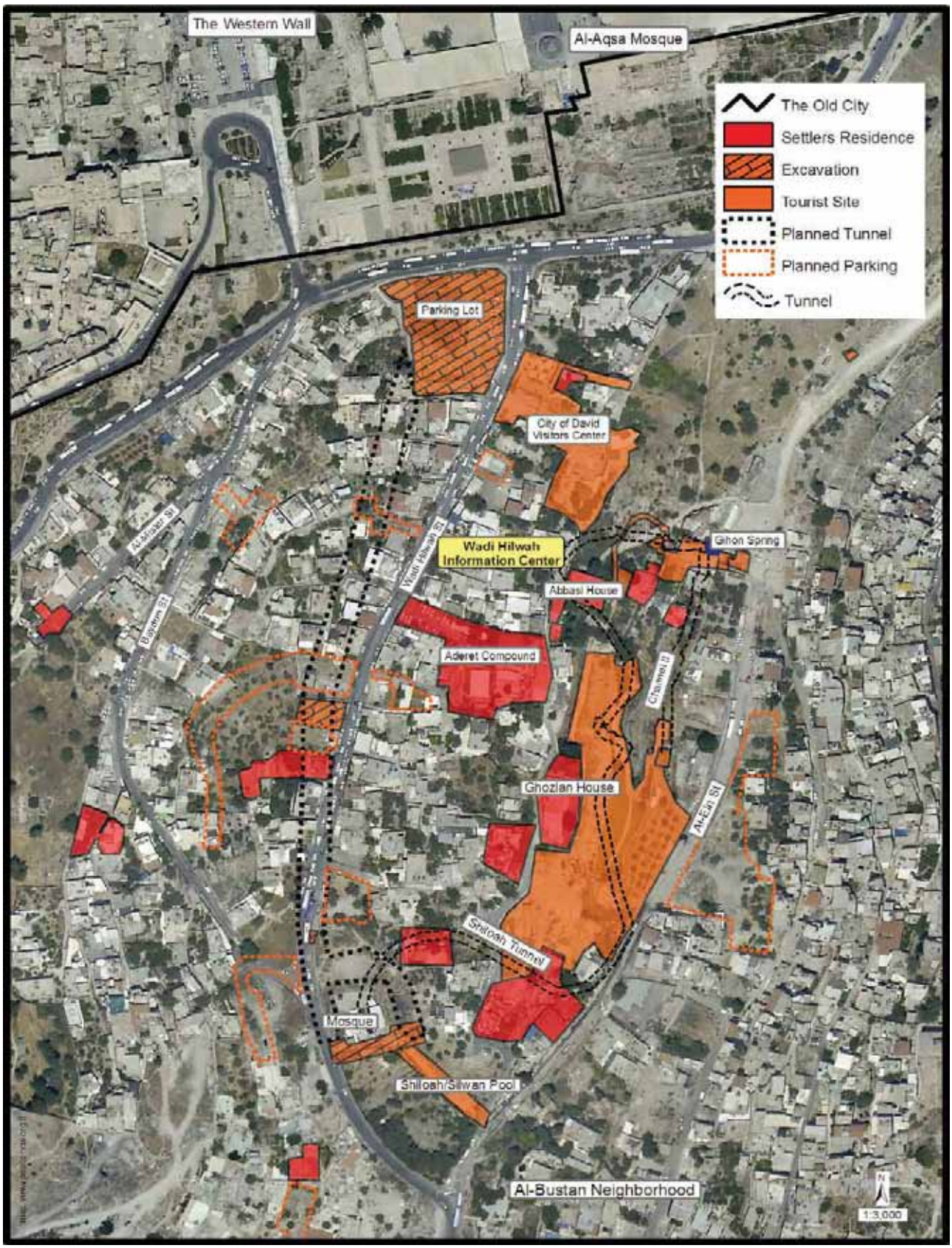

الشكل 6: خريطة تظهر حي وادي حلوة وتشير إلى المنازل التي سيطر عليها المستوطنون اليهود والمواقع الأثرية . المصدر: مركز معلومات وادي حلوة . صورة .

5.2 استخدام علم الآثار كسلاح سياسي

إن التنقيب عن مدينة داوود يتيح الفرصة لتذكير السياح بماضي القدس القديم، وأما بالنسبة للسكان الفلسطينيين المهددة منازلهم بالهدم فعلم الآثار هو ببساطة آخر سلاح يمكن أن يستخدم ضدهم[56]

إن اختلاق « قلعة داوود » هو هدف سياسي وديني بنفس الوقت ولتعزيز الادعاءات اليهودية في الأجزاء المتنازع عليها من مدينة القدس قبل حدود عام 1967.[57] ويمكن ملاحظة هذا المنحى السياسي من النسبة المتزايدة في أعمال الحفريات منذ أن تولت جمعية إلعاد الاستيطانية مسؤولية إدارة الحديقة التوراتية. وقد وصف المحاضر في علم الآثار رافاييل غرينبيرغ أعمال التنقيب في شرقي القدس هذه على أنها «سطحية ووحشية» وقال موضحا: « إن أفضل أنواع الحفريات والتي تقام في المراكز الأثرية الرئيسية هي التي تكون بطيئة وذلك لإعطاء هؤلاء المنقبين الوقت لتعميق معرفتهم بالمكان الأثري والخروج بنتائج لأعمالهم وذلك حتى يتمكنوا من الإصلاح والتحسين فيما بعد[58] وأكمل حديثه فيما يتعلق بأعمال الحفريات في شرقي القدس على أن « التنقيب الأثري السريع يستوعب أكثر مما يستطيع تحمله»[59] وهو تحت الضغط من قبل الجماعات السياسية والاستيطانية مثل جمعية إلعاد للخروج بنتائج تشرع الوجود اليهودي في القدس الشرقية.

ومن وجهة نظر علماء الاثار فان ممارسة أعمال الحفريات على شكل أنفاق أفقية تحت الأرض لم تعد مستخدمة ولا تعتبر طريقة أثرية علمية شرعية منذ مئات السنين. وقد استبدلت بطريقة الحفر الطبقي، والتي من خلالها يتم الحفر عموديا بدءا من السطح نزولا إلى الأرض. وتعطي هذه الطريقة فهما أنجع لنتائج هذه الحفريات والطبقات الأثرية المختلفة وتمنع الضرر والدمار غير الضروري. وعاد علماء الآثار القائمين على أعمال الحفريات في البلدة القديمة إلى تطبيق طريقة حفر الأنفاق وحاليا يوجد عدة أنفاق في قرية سلوان [60] (انظر الشكل 6 أعلاه). واستخدام مثل هذه الطرق التي عفا عليها الزمن لا تخلق إلا الضرر والذي يمكن تجنبه ولكن هذا كله يبدو كجزء من مخططاتهم، وفي حال تضررت هذه المنازل بسبب حفر الأنفاق فستصبح غير آمنة ومهددة بالهدم، فيتم تطبيق قانون البلدية للمنازل الغير آمنة ويتم بموجبها إخلاء السكان قصرا بذريعة أنها «مباني غير آمنة للسكن.»

وينتج عن هذه الأعمال ثلاث محاور رئيسية :

1. الدور الذي تلعبه أعمال الحفريات في خلق الروايات التاريخية المزعومة التي تسرد للعامة وتأثير هذه الروايات على الرأي العام.
2. تأثير أعمال الحفريات على السكان الذين يعيشون في هذه المواقع السياحية الأثرية وحولها.
3. الطريقة التي تستخدم بها الحفريات لتبرير بناء المستوطنات وتعزيز النشاط اليهودي في منطقة حساسة ومتنازع عليها. [61]

---

56 أهداف صويف، أعمال الحفريات تقسم مدينة القدس. جريدة الجارديان. 2010/5/26.

57 تيم ماجريك، أعمال الحفريات في مدينة القدس. مجلة التايم. الاثنين، 2010/2/5

58 رافاييل غرينبرغ. أعمال الحفريات الوحشية. 2009/10/8.هآرتس. متوفر في http://www.haaretz.com/print-edition/opinion/shallow-and-brutal-archaeology-1.6492 2010/7/1

59 نفس المصدر السابق.

60 أعمال الحفريات في مدينة القدس بين الماضي والحاضر. http://www.alt-arch.org/docs/booklet_english.pdf صفحة 27.

61 نفس المصدر السابق..

5.2.1 مشروع «مدينة الملك داوود»

كما جاء في الموقع الالكتروني: «مرحبا بكم في المكان الذي بدأ منه كل شيء...»[62] يعد مشروع «مدينة داوود» من اكبر التهديدات التي تواجه الوجود الفلسطيني في قرية سلوان، فالمصطلح «مدينة داوود» كان قد وضعه عالم الآثار الفرنسي ريموند ويل عام 1920 والذي تبناه الإسرائيليون عام 1960.[63] وتجاهل الأدلة الإسرائيلية السياحية الوجود الفلسطيني في هذه القرية وأطلقوا على المنطقة رسميا اسم «مدينة داوود».

وعند دخولك باب المغاربة الواقع على الجهة الغربية من البلدة القديمة تستقبلك لافتات مؤدية إلى مدينة داوود دون أي ذكر لقرية سلوان أو الإشارة إليها. وقد بدأت أسماء شوارع القرية تتغير من أصلها العربي التقليدي إلى الأسماء الإسرائيلية المستوحاة من التوراة. فاسم «شارع وادي حلوة» لم يعد موجودا واستبدل ب « عقبة مدينة الملك داوود». وهذا مثال واضح على علم الآثار السياسي المدعوم من قبل جمعية إلعاد الاستيطانية والنزعة إلى إعادة كتابة التاريخ بطريقة ممنهجة وذلك للتنقيب عن اكبر قدر ممكن من «الأدلة» الأثرية لطرد السكان الفلسطينيين المحليين وإعادة هيكلة المنطقة بأكملها. وعلى الرغم من ادعاءات إسرائيل التي تزعم بان هذه المنطقة هي موقع لعاصمة إسرائيلية قديمة، فان الفكرة الشعبية حول «مدينة الملك داوود» هي ظاهرة حديثة ملفتة للنظر. وقد شهدت الأعوام الخمسة عشر الماضية تحولا من مساحات بسيطة تقام فيها أعمال الحفر والتي تحولت سريعا إلى حدائق أثرية ومستوطنات دينية.[64] وبحسب ما يرد في الموقع الرسمي فان «قصة الملك داوود بدأت قبل نحو 3000 عام عندما خرج الملك داوود من مدينة الخليل على تلة صغيرة تعرف بالقدس، وأنشأها كعاصمة موحدة لقبائل إسرائيل» وهذه إذن هي القصة التي انتقلت الى يومنا هذا :

> ***« تكتمل قصة الملك داوود وفي عمق الأرض تظهر بعض المواقع الأثرية المثيرة التي تعود إلى العالم القديم. بينما تشكل المدينة على سطح الأرض مركزا نابضا بالحياة ومركزا للزوار والذي يرحب بالزوار بجولة مثيرة في الموقع حيث كتبت معظم نصوص التوراة.[65] » وفي نص استثنائي آخر جاء فيه» أن إنشاء مدينة داوود جاء استكمالا لأسطورة مدينة داوود وتعزيز روابط إسرائيل الحالية والتاريخية بمدينة القدس من خلال أربع مبادرات أساسية: (1) أعمال التنقيب الأثرية، (2) تطوير السياحة،(3) تنشيط السكن (4) برمجة التعليم»[66].***

إن الحقيقة وراء هذه الحديقة الترفيهية التوراتية ليست مفرحة أو مثيرة، فأعمال التنقيب الأثرية هذه غير قانونية وتطوير السياحة مبني على الخداع، وتنشيط السكن هو بمسمى آخر هدم المنازل وأما برمجة التعليم فيستبعد المواطنين الفلسطينيين المحليين. وقد كشفت صحيفة هآرتس في تقرير لها صدر في آذار 2010 المتعلق بأخر الأضرار التي نتجت من أعمال الحفريات في الشوارع والمنازل في منطقة سلوان، أن جزءا من ساحة الوقوف التابعة للجامع قد إنهارت وكذلك تسببت في إيجاد حفرة بعمق 4

---

62 موقع مدينة الملك داوود. http://www.cityofdavid.org.il/about_eng.asp 2010/7/12.

63 ويندي بولان. مدينة داوود، التصميم المدني والحدود التراثية. جروسلم كوارترلي 39. صفحة 3.

64 ويندي بولان. مدينة داوود في القدس. تسييس التراث المدني. العدد 2008/6. صفحة 6.

65 موقع مدينة الملك داوود. http://www.cityofdavid.org.il/about_eng.asp 2010/7/12

66 نفس المصدر السابق..

أمتار بالقرب من روضة أطفال محلية حيث قال سكان محليون بان هذا دليل على أن هذه الحفريات في هذه المنطقة تعرض منازل هؤلاء السكان للخطر.[67] واستنادا إلى قانون الأراضي الإسرائيلي فان عقارات المالكين لا تتوقف حدودها عند سطح الأرض بل تشمل أسفل هذه العقارات.

ونظريا، هذا يعني أن التحف الأثرية الثمينة التي يجدها صاحب الملك يجب أن تشمل ضمن أملاكه، ولكن هذا لا يطبق عمليا. وكما أشير سابقا، على عكس أعمال التنقيب العادية التي تتجه إلى الأسفل فان أعمال الحفريات في قرية سلوان تتجه أفقيا أسفل منازل السكان والشوارع والمباني العامة ولم يتم الحصول على تراخيص لهذه الحفريات، ولتعقيد الأمور أكثر فقد وضعت حدود رسمية غير منطقية لهذه الحديقة وبينما يوجد مركز للزوار فلا يوجد مؤشرات مرئية على حدود بداية ونهاية الحديقة.[68] وهذا مجرد غيض من فيض للقوانين المنتهكة نتيجة لأعمال جمعية إلعاد الاستيطانية في قرية سلوان.

5.2.2 قصة الجولتين السياحيتين:

إن هناك قصتين مختلفتين تماما تتعلقان بمدينة داوود واللتان تقوم كل من جمعية إلعاد الاستيطانية والجولة السياحية البديلة بسردهما. فالجولة السياحية البديلة تنظمها جمعية عيمك شافيه، وهي منظمة لعلماء الآثار والناشطين الاجتماعيين ويتمحور تركيزها حول دور علم الآثار في المجتمع الإسرائيلي والصراع الفلسطيني الإسرائيلي، والتي تعمل من مبدأ أن التحف الأثرية لا يجب ولا يمكن أن تثبت ملكيتها من قبل أي دولة او مجموعة عرقية أو دينية واحدة، وتقدم هذه الجمعية نظرة حديثة لدور علم الآثار في الصراع. وتهدف الى معارضة محاولة استخدام الآثار لتشريع الأعمال التي لها أن تؤذي السكان وتدرك جمعية عيميك هاشفيه بان أعمال الحفر التي تقام في منطقة متنازع عليها فان علماء الآثار وعملهم يصبح حتما جزءا من هذا الصراع.

وتقدم الجولة البديلة نظرة قيمة عن أهمية علم الآثار واحتمالية سوء استخدامه، فيبدأ المرشد السياحي وعالم الآثار يوناتان هذه الجولة بمعارضته لإدارة الموقع الاثري في سلوان ألا وهي الجمعية الاستيطانية إلعاد، وهذه حقيقة تخفى عن معظم زوار هذا الموقع. ويحذر بان المرشدين السياحيين في جولاتهم على طول مدينة داوود بان وراءها قصصا توراتية مقدسة بدون الاعتراف بأي حضارة أخرى غير اليهودية، فهم يخبرون الزوار برواية تاريخية مشوهة وقومية. وهذا فعلا ما يحصل في الجولات الرسمية مصاحبة بهذه الروايات التاريخية التي تستخدم لتبرير هدم المنازل والطرد القسري في الوقت الحالي.

> ***إن اسم «مدينة الملك داوود» له دلالات عدة فإذا كنت تؤمن بقدومك إلى مدينة داوود فأنك معارض لوجود قرية سلوان، فيجب أن تذهب إلى الجولة الرسمية المبنية على قصص من التوراة وتسمع روايات أثرية مبنية على قصص توراتية والتي تأتي على ذكر الملك داوود والملك سليمان من وقت إلى آخر. بعد مرور 3 ساعات على هذه الجولة فستبني معرفتك بناء على ما سمعته من المرشد السياحي والذي بنى معرفته على التوراة.***[69]

ويشير المرشد السياحي مزراخي :انك إذا زرت قرية سلوان فستدرك أن التاريخ الإسرائيلي موجود فعلا وان تاريخ دولة إسرائيل

---

67 نير حسون. جريدة هآرتس. 2010/3/1. http://www.haaretz.com/news/palestinians-slam-city-of-david-as-east-jerusalem-parking-lot-caves-in-1.263932 .2010/7/1

68 ويندي بولان. مدينة داوود في مدينة القدس. تسييس التراث المدني. العدد 6 2008. صفحة 7

69 مزراخي. الجولة السياحية أثناء قيام فريق إعداد هذا التقرير في الجولة ذاتها.

بدأ من هناك، فمن السهل عليك أن تؤمن أن الأرض يجب أن تبقى تحت السيطرة الإسرائيلية في أي حل نهائي . وهذه إحدى المشاكل التي تواجهك عندما تستخدم التوراة كطريقة لتحديد الحقائق الأثرية في سبيل تشريع السيطرة على الأراضي. وفي أي يوم عادي ستكون هناك المئات من الجولات السياحية في الموقع الأثري والزوار الذين تتراوح أعدادهم بين 300.000 و400.000 زائر كل سنة لا يرون أي فلسطيني ولا يسمعون إلا ما يخبرهم به المرشد السياحي. والزوار الذين يأتون إلى الموقع الأثري وهم يعرفون القليل عنه أو لا يملكون أدنى فكرة عن تاريخ هذا الصراع فسيقومون بالجولة الرسمية التي تنظمها جمعية إلعاد الاستيطانية ويغادرون الموقع وهم في اشد اقتناع أن الموقع أصلا يهودي بناء على ما سمعوه ورأوه خلال الجولة. وهؤلاء الزوار لا يلمحون قرية سلوان لان معظم مراحل الجولة تكون تحت الأرض وربما يعتقدون بان القرية غير موجودة أصلا.

وتدعي جمعية العاد بأنها تقدم للزوار فرصة ذهبية ليمشوا على خطى الملوك والأنبياء المذكورين في التوراة»[70] هذه الحقيقة غير العلمية والتي لا أساس لها من الصحة. ويروي دورون سبيلمان أيضا روايته، وهو مدير تنمية وتطوير مدينة داوود والتي تتعارض مع رواية الجولة البديلة فيقول: » تعد التوراة من أدق النصوص لوصف هذا المكان (مدينة الملك داوود) ولفهم الحياة في هذه المدينة التوراتية، وفي الحقيقة فان 60% من نصوص التوراة كتبت على هذه التلة الصغيرة. وأستطيع أن أخبركم وبكل تأكيد بان سليمان وداوود وكل الملوك والأنبياء في العالم القديم قد وقفوا هنا ومشوا في هذا المكان بالتحديد»[71]

وقد أشار مزراخي في تقريره «علم الآثار في ظل الصراع» إن « من يستخدم التاريخ كوسيلة لتأكيد السيطرة على منطقة معينة فان علم الآثار يمكن أن يصبح مصدرا سياسيا قويا.[72] وتبدو جمعية عيميك هاشافيه غير راضية عن وضع جمعية إلعاد بقولها: أن تسليم إدارة موقع القدس القديمة لجمعية خاصة وأجندتها السياسية المتطرفة،فبهذا تكون الدولة قد فتحت المجال لعملية تحمل في طياتها أبعادا سياسية خطيرة وتستخف بعلم الآثار كمجال مستقل للبحث «[73]

ويتحدث كتاب التوراة عن مكان يطلق عليه اسم «الحديقة التوراتية» ولكن في الحقيقة لا احد يعرف أين موقعها. وعلماء الآثار أمثال مزراخي لن يجدوا أي دليل اثري في وادي «البستان» ولكن الناس يقولون بأنه إذا كانت مدينة داوود فعلا موجودة فلا بد أن تكون الحديقة التوراتية موجودة كجزء من تاريخ إسرائيل. ويكمل قائلا انه بينما كشف علم الآثار عن عدد كبير من الكنوز على مر السنين فان الكثير من الناس يعتقدون أن الاكتشاف القادم لربما سيكون «كبيرا ومهما» ولكن علم الآثار لا يتمحور حول ذلك فلا وجود لاكتشاف يمكن أن يغير كل شيء. وتعارض جمعية عيميك هاشافيه بشدة استخدام علم الآثار كوسيلة لتدمير المنازل مشيرة إلى حقيقة انه تم في قرية سلوان التنقيب عن الآثار لوقت طويل ولربما قد حان الوقت أن تتوقف أعمال الحفريات هذه. فلا يمكنك أن تنقب في منطقة بأكملها، فالاكتشافات الأثرية لا تخول أي ديانة للسيطرة على الأراضي في وقتنا الحاضر، فإذا كانت هذه هي الحال فسيتحول العالم إلى فوضى جغرافية.

ويرى الكثير من الإسرائيليين أن أعمال الحفريات في قرية سلوان هي دليل على أن الأرض ملكهم ولكن مزراخي يوضح انه لا توجد عبارة او نص يذكر أيا من الملك داوود أو سليمان في تلك المنطقة.

---

70 كما جاء في البرشور الخاص بمدينة الملك داوود.

71 وارنز شافت. جزء من موقع مدينة داوود. http://www.youtube.com/watch?v=aRNAJCHxa7w 2010/7/3.

72 عيميك شافين. علم الآثار في ظل الصراع. صفحة 26. www.alt-arch.org

73 نفس المصدر السابق..

ورغم عشرات الطبقات الأثرية التي تم التنقيب عنها في « مدينة داوود » فلم يوجد هناك أي دليل يثبت وجود الملك داوود أو يهودا آو أي ملك آخر، فعلم الآثار لا يستطيع ولا يجدر به أن يثبت آو لا يثبت صحة وجود أي ملك في أي موقع اثري. فالبحث الدقيق عن موقع الحديقة التوراتية هو مهمة صعبة إذا لم تكن مستحيلة.[74]

بالإضافة إلى ذلك فان مزراخي يشدد على انه حتى ولو وجدت عبارة يهودية تقول «مرحبا بقصر الملك داوود» فهذا لا يبرر أهداف جمعية إلعاد السياسية. فقد عاش سكان قرية سلوان وأسلافهم منذ مئات السنين وبالتالي لا يمكن تجاهل حقوقهم. فهل في كل مرة وجد فيها موقع ذو طابع مسيحي في إسرائيل يقوم الفاتيكان بالسيطر على الأرض ويطرد الإسرائيليين من منازلهم[75] ؟

74 يوناتان مزرخاي. اين تقع حديقة الملك التوراتية؟ http://silwanic.net/?p=4087 2010/7/6.

75 مجلة الجزيرة. لعنة علم الآثار على الفلسطينيين في مدينة القدس. http://aljazeera.com/news/articles/42/Archaeology-curse-for-Jerusalem-s-Palestinians.html 2010/7/6.

5.3 أنواع الهدم :

صنفت سلطات الاحتلال الإسرائيلية أربعة أنواع مختلفة لهدم المنازل ألا وهي :

- **الهدم العسكري:** وهو عبارة عن عملية هدم للبيوت من قبل الجيش الإسرائيلي لأسباب «عسكرية» حيث تقوم بإزالة ومسح مساحات واسعة من الأرض للوصول إلى أهداف عسكرية آو من اجل « حماية » الجنود والمستوطنات. مع أن معظم سكان هذه المنازل أبرياء ولكن إسرائيل تبرر هذه الأعمال تحت مسمى «أهداف عسكرية قانونية[76] » ويمكن أن يكون سبب الهدم قتل إنسان مطلوب كجزء من السياسة الإسرائيلية لتنفيذ الإعدامات والاغتيالات. وهذا النوع من الهدم لا يطبق على وضع قرية سلوان بل هو سائد في أنحاء الضفة الغربية ومناطق (ج) .

- **الهدم العقابي:** و هو عبارة عن سياسة لهدم المنازل من قبل الجيش الإسرائيلي ضد العائلات الفلسطينية البريئة مدعية أن أبناءهم قد قاموا بعمليات عسكرية ضد الإسرائيليين وبالتالي إنزال العقوبة الجماعية،[77] وهذا النوع من الهدم ليس له أية أهداف عسكرية، وبالعودة إلى معاهدة جنيف الرابعة المادة 33 لا يجوز معاقبة أي شخص محمي ضد جريمة لم يرتكبها شخصيا و بالتالي الهدم العقابي يعارض هذا التعريف و ينتهك هذا القرار النظام الأساسي للمعاهدة والمادة 50 من قرارات لائحة لاهاي .

- **الهدم الإداري :** يعتبر هذا النوع من الهدم الأكثر شيوعا في قرية سلوان وينفذ هذا القرار نتيجة « البناء دون الحصول على ترخيص» آو كما تظهر بعض الحالات في حي البستان أنها سوف تكرس « للمصلحة العامة «. وتكمن سهولة إصدار القرار الاداري للهدم بحيث يصدر عن مهندس البلدية ويقوم رئيس البلدية بالتوقيع عليه ومع أن البناء بدون تراخيص يجري أيضا في المستوطنات في العديد من الحالات إلا أنها تشرع بأثر رجعي وذلك دليل واضح على السياسة العنصرية المتبعة من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي .

- **الهدم القضائي:** هو عبارة عن قرار قضائي يصدر عن المحاكم الإسرائيلية ومنها : محكمة الشؤون المحلية ، والمحكمة المركزية ، والمحكمة العليا ، ويأتي قرار الهدم القضائي عادةً بعد نفاذ الإجراءات والقرارات الإدارية الصادرة عن بلدية القدس .

يُحظر- وفقاً لهذا المبدأ- معاقبة أي فرد عن فعل لم يقم به هو شخصياً كمبدأ أساسي لهذا القانون. (كذلك لا يوجد نص في قانون العقوبات الإسرائيلي تخول السلطات الإسرائيلية بمعاقبة الأفراد على أعمال قام بها أفراد آخرون. وهو ما يتماشى مع المبدأ الذي ينص على شخصنة العقوبة «فردية العقوبة»)

وقد أوقفت عمليات الهدم العقابية رسميا عام 2005 حسب ادعاء الاسرائيليين ، نتيجة لازدياد الضغط الدولي على وزير الدفاع شاؤول موفاز ورئيس الأركان موشيه يئالون في حينها الذين قبلا بالتوصيات التي قدمت من قبل فريق ترأسه اللواء يودي شاني، وقد تقرر بموجب هذه التوصيات انه لن يتم هدم المنازل كعقوبة. فقد توصلت الحكومة الإسرائيلية إلى نتيجة مفادها عدم فعالية ونجاعة سياسة الهدم العقابي. وعلى الرغم من ذلك، فقد أشارت منظمة بيت سيلم أن هذه السياسة ما زالت مستمرة ليومنا

76 رونين شنايدرمان. بدون أن يقترفوا أي ذنب، الهدم العقابي في فترة انتفاضة الأقصى. بيتسيليم، 11،2004. صفحة 20

77 نفس المصدر السابق..

هذا وخير دليل على ذلك عمليات الهدم التي نفذت في القدس الشرقية.[78] ففي تاريخ 2009/1/19 قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلية بتفعيل سياسة الهدم العقابي وهدمت بقرار من المحكمة العليا طابقين من اصل أربعة، تعود لعائلة علاء أبو دهيم والذين كان يقطنهما هو ووالديه وأحد إخوته بعد أن نفذ العملية الإستشهادية في مركز ديني في القدس الغربية. [79]

وقد تبعها عملية هدم عقابي ثانية في تاريخ 2009/4/7 في قرية صور باهر شرقي القدس، حيث هدمت القوات الإسرائيلية شقة تعود لعائلة حسام دويات بعد أن نفذ هجوما بجرافته وسط مدينة القدس الغربية في شهر تموز من السنة المنصرمة.[80] وقد أيد هذا الموضوع « الهدم العقابي» كل من القضاة الإسرائيليين ليفي وغرونيز ونائور واعتبروها تدخل في سياسة الردع المستقبلية، وقد صادق القضاة على قرار الهدم مع أن السلطات الإسرائيلية لم تثبت تدخل عائلة دويات في الهجوم ولم تكن تعرف بفعلته.[81] ويجدر في الإسرائيليين وقف سياسة هدم المنازل العقابي والتي تؤدي إلى تشريد أشخاص أبرياء وتأجج نيران الكراهية والراديكالية أكثر من النوعين الآخرين من هدم المنازل .

ومعظم عمليات وأوامر الهدم في قرية سلوان هي إدارية، بمعنى إن هذه المنازل كانت قد بنيت آو تم الإضافة عليها دون الحصول على رخصة، وتدعي سلطات الاحتلال إن مثل هذا الهدم ينفذ فقط بحق الشقق غير القانونية التي بنيت دون تراخيص بناء. فعملية الحصول على تراخيص هو أمر شبه مستحيل نتيجة لتقاعس وعدم قيام سلطات الاحتلال في مسؤولياتها اتجاه السكان الفلسطينيين في القدس المحتلة بعمل المخططات التخطيطية الحضرية اللازمة التي تتناغم والنمو الطبيعي للسكان في المنطقة[82]، وما وثقه أيضا مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومنظمات أخرى، فالتكاليف الباهظة ومتطلبات الحصول على رخص البناء تجعل الأمر مستحيلا لمعظم العائلات الفلسطينية مما يضطرهم إلى البناء غير القانوني حتى يأووا أنفسهم[83]. وعلى أية حال، إذا أرادت سلطات الاحتلال أن تستولي على الأرض فهي ستفعل ذلك سواء عن طريق إعلان أن المنزل غير قانوني آو المطالبة بالأرض للملكية العامة. والحقيقة أن أنواع الهدم هذه ليست أكثر من سياسة لتعزيز الوجود الإسرائيلي في الأحياء الفلسطينية العربية في القدس الشرقية.

إن وضع القدس الشرقية بالنسبة للأراضي الفلسطينية الأخرى المحتلة فريد من نوعه فيما يتعلق بأوامر الهدم، فهي المنطقة الوحيدة التي يتواجد فيها جسمين إداريين، بلدية القدس ووزارة الداخلية، المخولتان بإصدار أوامر الهدم. وقد جاء هذا نتيجة لإعلان رئيس بلدية القدس تيدي كوليك في أوائل التسعينيات أنه سيوقف معظم عمليات الهدم العقابي للمنازل غير القانونية في القدس الشرقية. وأما رد وزير الداخلية فقد كان إنشاء وسائل خاصة تضمن استمرار سياسة هدم المنازل[84]. ويتفرع من الهدم

78 http://www.btselem.org/English/Punitive_Demolitions/20090416_House_Demolition_in_East_Jerusalem.asp .2010/6/17

79 نفس المصدر السابق..

80 نفس المصدر السابق..

81 نفس المصدر السابق..

82 هدم المنازل بالقدس 2010 – مؤسسة المقدسي

83 مركز معلومات الجولات السياحية. http://www.alternativenews.org/index.php?option=com_content&view=article&id=22 17 .2010/6/38:more-home-demolitions-in-east-jerusalem&catid=160:jerusalem-info&Itemid=905

84 دليل ليمان المتعلق بهدم المنازل. عير عميم بتاريخ 2009/3. صفحة 2.

الإداري نوعين من أوامر الهدم، وهما إداري وقضائي. وأما أوامر الهدم الإداري فهي ذات أهداف سياسية ويصدرها رئيس البلدية بصفته كرئيس لجنة التنظيم والبناء، أو تصدر من قبل موظف حكومي كرئيس للجنة المحلية التابعة لوزارة الداخلية وبدون أي إجراءات قانونية ويتم تطبيقها على المباني حديثة الإنشاء[85]. ويمكن لمن تسلم أمر هدم إداري أن يتقدم بالتماس إداري لمحكمة الشؤون المحلية ليتم تجميد أمر الهدم ولكن يجب ان يستند دفاعهم في هذه القضية على أمرين: الحيازة الفعلية لرخصة بناء، أو أن أمر الهدم لا يمكن تطبيقه قانونيا: أو لا يندرج تحت فئة أمر الهدم (لم يكتمل البناء، »أو انتهى البناء حديثا أوسكن حديثا). وفي كلا الحالتين فإن العبء الذي يتكبده صاحب المنزل لإثبات الانتهاك غالبا ما يؤول إلى الفشل[86].

أما أوامر الهدم القضائية فهي تصدر عن محكمة الصلح الإسرائيلية أو محكمة الشؤون المحلية، أو المحكمة المركزية أو العليا ويصدر هذا النوع من الأوامر عادة بعد محاكمة الشخص وإدانته بالبناء غير المرخص. ويبدو هذا النوع من أوامر الهدم عقابيا ولكن سلطات الاحتلال تدعي بأنه أمر إداري صحيح وضروري لتدارك عمليات البناء غير المرخصة. وعندما يكون هناك دواع سياسية للقيام بالهدم ،كما في حالة حي لبستان، (انظر القسم في 4.4 أدناه) فتقوم سلطات الاحتلال باستخدام إجراءات قانونية غير عادية للحصول على أوامر هدم قضائية بحق هذه البنايات التي كانت قد بنيت منذ عقود طويلة. وعلى أية حال، إذا أرادت سلطات الاحتلال أن تهدم منزلا فهي ستقوم بذلك رغم كل الاعتبارات والقوانين .

وأقسى أنواع الهدم الإداري هي الهدم الذاتي والذي من خلاله يضطر ويجبر صاحب البيت على هدم منزله بنفسه بعد استنزافه ماليا بدفع الغرامات والمخالفات على البناء للبلدية، وكذلك للمحاميين والمهندسين وإلا سيدفع غرامة عالية كأجر عن قيام سلطات الاحتلال بهدم المنزل (أجرة الشرطة والجيش والجرافات وطاقم البلدية) وتصل في أغلب الحالات إلى مبلغ 15.000 $ عن كل غرفة تهدم والتي إذا لم يدفعها سينتهي به الأمر في سجون الاحتلال وبالتالي يهدم أصحاب المنازل أملاكهم بأيديهم. ومثل ذلك ناصر حميدة، وهو من سكان قرية سلوان وهو ضحية الهدم الذاتي وقد قال لمركز أبحاث الأراضي بان» المعاناة التي نشهدها جراء هدم منازلنا لا تضاهيها معاناة» ويشير معهد الأبحاث التطبيقية «أريج» أن هناك عواقب عديدة للهدم الذاتي للمنازل ألا وهي :

- عندما يهدم المواطن الفلسطيني منزله، فذلك تصريح واضح بأنه مذنب.
- إن الهدم الذاتي للمنازل يخلي مسؤولية قوات الاحتلال من تنفيذ عملية الهدم.
- إن الهدم الذاتي للمنازل يوفر على سلطات الاحتلال تكاليف الهدم.

ومن خلال رصد المقدسي لعمليات الهدم الجارية في المدينة، لوحظ بشكل مطرد ارتفاع أعداد المنازل التي تهدم بشكل ذاتي حيث بلغ عدد المنازل التي هدمت بشكل ذاتي عام 2009 36 منزلا وعام 2010 8 منازل. وهذا مؤشر خطير بحيث لم يسبق للمدينة منذ احتلالها عام 1967 أن شاهدت مثل هذه الأعداد الهائلة في عمليات هدم المنازل الذاتي.

85 يعرف البناء الجديد على أنها بنايات قيد الإنشاء، والتي لم يمض على الشروع في بنائها ستين يوما أو لم يتم السكن الفعلي فيها قبل ثلاثين يوما من تاريخ إصدار أمر الهدم.

86 دليل ليمان المتعلق بهدم المنازل. عير عميم بتاريخ 2009/3. صفحة 1.

5.3.1 جدول إحصائيات هدم المنازل في قرية سلوان 2010 -2000 (المصدر بنك معلومات – مؤسسة المقدسي)

يوضح الجدول التالي عدد المنازل التي هدمت في قرية سلوان في العقد الماضي :

الرقم المتسلسل	التاريخ	نوع المبنى	المباني	أخر	عدد الشقق	عدد الإفراد الذين تم تشريدهم			هدم ذاتي /هدم السلطات
						الكبار	الأطفال	المجموع	
1244	14-8-2000	سكني	1	0	1	7	4	11	هدم السلطات
1264	22-5-2001	سكني	1	0	2	5	5	10	هدم السلطات
1053	12-12-2003	سكني	1	0	1	5	3	8	هدم السلطات
146	20-1-2004	سكني	1	0	1	0	0	0	هدم السلطات
148	22-1-2004	سكني	1	0	1	2	3	5	هدم السلطات
151	10-2-2004	سكني	1	0	1	4	2	6	هدم السلطات
154	11-2-2004	سكني	1	0	1	0	0	0	هدم السلطات
1066	11-2-2004	سكني	1	0	1	4	2	6	هدم السلطات
156	19-2-2004	سكني	1	0	1	8	12	20	هدم السلطات
159	02-3-2004	سكني	1	0	1	10	0	10	هدم السلطات
1058	02-3-2004	سكني	1	0	1	3	2	5	هدم السلطات
1059	02-3-2004	سكني	1	0	1	3	2	5	هدم السلطات
1065	02-3-2004	سكني / غير مأهول	1	0	1	0	0	0	هدم السلطات
163	02-4-2004	سكني	1	0	1	6	6	12	هدم السلطات
166	22-3-2005	سكني	1	0	1	8	0	8	هدم السلطات
167	25-3-2005	سكني	1	0	1	2	8	10	هدم السلطات
165	22-5-2005	سكني	1	0	2	2	2	4	هدم السلطات
168	12-7-2005	سكني	1	0	1	0	0	0	هدم السلطات
169	22-11-2005	سكني	1	0	1	2	5	7	هدم السلطات
170	22-11-2005	سكني	1	0	1	0	0	0	هدم السلطات
171	16-1-2006	سكني	1	0	3	10	5	15	هدم السلطات

هدم السلطات	7	2	5	3	0	1	سكني	14-2-2006	309
هدم السلطات	7	3	4	1	0	1	سكني	16-1-2007	1161
هدم السلطات	4	2	2	1	0	1	سكني	17-2-2007	858
هدم السلطات	4	3	1	1	0	1	سكني	14-1-2008	824
هدم السلطات	7	5	2	1	0	1	سكني	05-11-2008	173
هدم السلطات	7	5	2	1	0	1	سكني	05-11-2008	174
هدم السلطات	7	2	5	1	0	1	سكني	06-11-2008	854
هدم السلطات	4	0	4	1	0	1	سكني	04-12-2008	175
هدم السلطات	8	5	3	1	0	1	سكني	28-1-2009	521
هدم السلطات	8	6	2	1	0	1	سكني	02-3-2009	109
هدم السلطات	10	0	10	1	0	1	سكني	02-3-2009	427
هدم السلطات	0	0	0	1	0	1	سكني	01-7-2009	453
هدم السلطات	0	0	0	1	0	1	سكني	13-7-2009	456
هدم السلطات	16	7	9	1	0	1	سكني	02-11-2009	40
هدم السلطات	0	0	0	0	1	0	غير سكني	18-11-2009	[1]468
هدم السلطات	0	0	0	0	1	0	غير سكني	18-11-2009	[2]469
هدم السلطات	14	12	2	1	0	1	سكني	18-11-2009	470
هدم السلطات	0	0	0	0	1	0	غير سكني	15-6-2010	1608
	245	113	132	42	3	36			

المصدر: بنك معلومات المقدسي

1 هدم مقر مؤسسة أهلية فلسطينية - جمعية البلدة القديمة للنساء .

2 هدم بركسات للحيوانات - غير سكني .

5.4 مخطط هدم حي البستان

يوجد في هذا الحي مبنى مهددة بالهدم لإقامة الحديقة التوراتية. فمنذ أواخر السبعينيات صنفت بلدية القدس هذه المنطقة على أنها «خضراء» ،وللأسف مخططات الهدم فيها ليست بفكرة جديدة فقد أعلنت بلدية القدس عام 2005 عن نيتها بهدم جميع هذه المنازل، ولكن التدخل والضغط الدوليين أديا إلى تأجيل هذه الخطة، ولكن عادت هذه الخطة حديثا بقوة اكبر من ذي قبل.

ويذكر مئير مرجليت في كتابه «الاستيلاء على الفضاء المقدسي» مهندس بلدية القدس « أوري شيتريت» وهو من يصدر أوامر هدم جميع منازل حي البستان في تاريخ تشرين الثاني من عام 2004[87]، والتي تظهر نوايا إسرائيل فيما يتعلق بقرية سلوان، والتي يصفها مئير ببلاغة كصراع مبني على من له حق الأولوية في هذه القرية: أهلها الذين عاشوا فيها منذ 3000 عام أم الذين يعيشون فيها اليوم[88] ؟

الموضوع : هدم المنازل غير القانونية في وادي الملك داوود

إن منشأ مدينة القدس هو مدينة الملك داوود، ففي هذه التلة وما حولها مواقع أثرية منذ 5000 عام وهي ذات أهمية عالمية ومحلية تثبت مكانة هذه المدينة كواحدة من أهم المدن في العالم.

ويشكل وادي الملك داوود، وهو من أهم أجزاء وادي حلوة، ومدينة الملك داوود وحدة أثرية متكاملة تتصل مع الأجزاء الأخرى من المدينة لتشكل وحدة متكاملة تتكون من حقب وأجزاء مختلفة.

فمنذ بداية التخطيط لبناء المدينة الحديثة إبان الانتداب البريطاني، فقد تقرر أن الوديان الواقعة حول البلدة القديمة (بما فيها وادي الملك) ستستخدم كمناطق مفتوحة.

وقد دعمت سلطات التنظيم الإسرائيلية هذا التوجه بمخطط البلدية المتعلق بالبلدة القديمة وما حولها في أدلة تتعلق بالتنظيم والتنمية والتي أصدرت عام 1970 ،وكذلك أدلة تتعلق باستخدام الأراضي والشوارع وأدلة أثرية مفصلة بهدف الحفاظ على هوية القدس داخل أسوارها ومنطقة البلدة القديمة بأكملها. وبناء على هذا المخطط، فقد صنفت منطقة وادي الملك كمنطقة مفتوحة للاستخدام العام.

وبناء على ما سبق، آمر بهدم كافة الأبنية غير القانونية في وادي الملك داوود.

أوري شتريت / مهندس البلدية

87 مئير مرغليت، السيطرة على سماء مدينة القدس. صفحة 74. 2010.

88 نفس المصدر السابق ، صفحة ٧٥

وقد ساند رئيس البلدية السابق لوبليانسكي قرار إعلان إقامة الحديقة التوراتية أو الأثرية في منطقة حي البستان، وهذا القرار لن يؤدي فقط إلى إزالة المنازل من الحي بل سيغير طابعها الجغرافي والديمغرافي وكذلك سيحرم الأهالي من التعويضات المستحقة من سلطات الاحتلال، بحجة أنه بناء هذه الحديقة لا يقوم عمليا بمصادرة الأراضي، ومن ناحية أخرى، لن تسمح سلطات الاحتلال لأصحاب هذه الأراضي باستخدامها. وقد دافعت بلدية القدس عن موقفها هذا مبررة أن هذه المنطقة لم يكن من المفروض أن تكون موجودة ولكن البلدية تجاهلت توسع المجتمع الفلسطيني نتيجة للنمو الطبيعي للسكان، ولكن أصحاب الأراضي الفلسطينيين يقولون بان معظم طلبات التراخيص للبناء أو الإضافة على المنازل رفضت على مر سنين طويلة (ففي حي البستان كان قد تم المصادقة على طلب ترخيص بناء واحد منذ عام 1977) ومع مرور الزمن كبرت العائلات ولم يكن لديهم الخيار إلا الإضافة على منازلهم ودون رخص بناء.[89] وفي هذا السياق، قالت اللجنة الإسرائيلية ضد هدم البيوت :

> ***تتبع بلدية القدس سياسة ظالمة حيث تتذرع بتنظيم المدينة لتحقيق أهدافها العسكرية والسياسية والوطنية، فيتم تفتيت المجتمعات الفلسطينية وبعدها تنعزل بعد أن يجرد أهلها من منازلهم وأراضيهم، وفي بعض الأحيان تتذرع سلطات الاحتلال بالتقسيم والتخطيط لحصر النمو السكاني الفلسطيني. وهي خطة محكمة لبناء الشوارع وإنشاء المستوطنات ومواقف السيارات وتحديد المواقع الأثرية داخل المجتمعات الفلسطينية، وعندما تطرد تلك العائلات من منازلها ستبقى هناك مساحة قليلة لن تتسع لهم في القدس الشرقية وسيؤدي ذلك فيما بعد إلى تهويد مدينة القدس.***[90]

بينما يزداد الضغط الدولي على إسرائيل، فقد وافق رئيس بلدية القدس السابق أوري لوبليانسكي على وقف خطط الهدم وجزء من الأسباب كان عدم قدرة إسرائيل على إيجاد أسباب شرعية لأعمال الهدم هذه. وقد أعلن وقف الهدم رسميا لإعطاء أهالي سلوان الوقت لتقديم مخطط هندسي بديل للقرية آخذة بعين الاعتبار احتياجات نمو السكان وكذلك احتياجات الأرض المخصصة لبناء حديقة الملك التوراتية. وقد جرى تقديم مثل هذا المخطط الهندسي لدائرة التخطيط في آب 2008، ولكن الدائرة رفضتها بحجة أن الخطط الإسرائيلية البلدية كان قد بدأ تنفيذها.

وقدم مخطط هندسي آخر لدائرة التخطيط في كانون الثاني 2009 وقد رفض أيضا بتصويت 12-2 من قبل بلدية القدس وذلك بذريعة أن « ارض حي البستان صنفت لخدمة أهالي سلوان والحديقة التوراتية[91] » وقد قال مخطط المدن المهندس يوسف جبارين من مؤسسة القدس للتنمية أن المخطط الهندسي البديل للقرية الذي قدمه لن يكلف البلدية أي شيء، والاهم من ذلك انه لن يتم هدم أي من المنازل أو طرد أي شخص من منزله.[92]

ويقول السيد خليل توفكجي فيما يتعلق بأوامر الهدم :

> ***صدرت أوامر الهدم بحق منازل حي البستان من اجل بناء مجمع الحديقة التوراتية الاستيطانية ويحتوي هذا***

89 التدمير السياسي. افتتاحية هآرتس. 2005/6/٧. http://www.haaretz.com/print-edition/opinion/political-destruction-1.160660

90 اللجنة الإسرائيلية ضد هدم المنازل. إعادة تجديد خطط هدم المنازل في حي سلوان. 2009/2/25. http://www.icahd.org/eng/news.asp?menu=5&submenu=1&item=675 10 2010/6.

91 رفض خطة حي سلوان لا يتضمن أي إخلاء قسري. وكالة معا للإخبار. 2010/5/20. http://www.maannews.net/eng/ViewDetails.aspx?ID=285150 2010/6/١٣.

92 نفس المصدر السابق..

المجمع والمخصص للسكان اليهود فقط على شقق سكنية وروضة أطفال ومكتبة وموقف للسيارات وكنيس. وقد استخدمت بلدية القدس فيما مضى القسم رقم 205 من قانون التنظيم والبناء الإسرائيلي لعام 1965 والذي يسمح بهدم المنازل في حالة البناء غير المرخص. واعتبرت هذه الذريعة كافية لتبرير موقف سلطات الاحتلال العنصري والذي ينتهك بوضوح حقوق الفلسطينيين في القدس غير القادرين على استصدار رخص بناء لمنازلهم. وأما بالنسبة لحي البستان، فكثير من أوامر الهدم الصادرة فيه اعتمدت على المادة 5/212 من قانون التنظيم والبناء الإسرائيلي لعام 1965 والذي ينفذ أوامر الهدم على أساس «المصلحة العامة». إن مخاطر هذه السياسة كثيرة، فذلك يدل على أن هدف الخطة الكبرى لتهويد مدينة القدس هي مصلحة عامة وستفتح المجال بدون عوائق لتغيير الطابع الديمغرافي والاجتماعي من قبل السلطات الإسرائيلية في بلدية القدس. [93]

وقد استخدم قانون «**المصلحة العامة**» هذا على نطاق صغير في قرية سلوان حتى هذه اللحظة. فقد رفضت طلبات ترخيص البناء التي قدمت من قبل المالكين الفلسطينيين في القسم الشمالي من حي البستان، وبالتالي صودرت أراضيهم لخدمة المصلحة العامة. ولكن «المصلحة العامة التي خدمتها هذه الأراضي هي بناء مواقف للسيارات والحافلات السياحية التي تنقل الإسرائيليين إلى موقع مدينة الملك داوود. وتعبر المقدسي عن قلقها اتجاه استخدام إسرائيل لهذا القانون بالإشارة إلى أن « المادة 5/212 يستخدم عادة عندما يكون صاحب الملك غائبا، مثلا في حالة وفاته» بمعنى محاكمة الحجر لا البشر، وعندما لم تستطع سلطات الاحتلال أن تثبت أن بعض البيوت لم يكن بناؤها قانونيا هدمتها مستخدمة هذا القانون والذي يرجع إلى «أهمية تاريخية وأثرية للمنطقة بالنسبة للشعب اليهودي». فهذا يوضح ان «المصلحة العامة» تعني اهتمامات اليهود ومصالحهم مستثنية أي وجود فلسطيني.

وكما سيظهر في الملحق (1) في نهاية التقرير، فان مقياس خطط الهدم لحي البستان سيؤدي إلى طرد وتشريد ما يقارب 1000 شخص بصورة مباشرة. وفي ضوء ذلك، فقد عزم رئيس البلدية الحالي نير يراكت على تغيير الموقف الإسرائيلي من هذه المنطقة زاعما بان بلدية القدس لن تهدم المنازل وستعيد إسكان المواطنين في مشروع تجديد حضري لتحسين ظروف معيشة السكان المعنيين. فقد اغفل تماما حقيقة أن هذه الخطة ستضع الفلسطينيين تحت رحمة جمعية إلعاد الاستيطانية ومستوطني اليمين المتطرفين. فكل هذه الممارسات تهدف إلى جعل حياة الفلسطينيين أصعب مما هي عليه وذلك لتحقيق هدف الإسرائيليين الرئيسي ألا وهو طرد الفلسطينيين من مدينتهم.

وفي يوم الاثنين الموافق 2010/6/21 صادقت لجنة التخطيط التابعة لبلدية القدس رسميا على خطة مطورة تتعلق بتطوير حي البستان والتي ستؤدي إلى تقسيم المنطقة إلى قسم شرقي وآخر غربي، وبالتالي إزالة الوجود الفلسطيني في المنطقة وذلك من خلال أعمال الهدم الأولية والتي ستنفذ فورا لـ 22 منزلا في القسم الغربي (انظر الشكل 8 في الأسفل). وقد أشار رئيس البلدية بريكت والذي طالب بالمصادقة على الخطة أن الفلسطينيين المتضررين سيسمح لهم بأن يبنوا مساكن بديلة وقريبة من مواقع منازلهم ولكن اظهر التاريخ بأنه عندما تقدم الفلسطينيون لطلب بناء مثل هذه المساكن البديلة لم تنفذ طلباتهم بالفعل. وهناك مثالان بارزان على ذلك، وأولهما الخطة التي ارتكزت إلى مجمع بيت أوروت الذي بني في الحي الفلسطيني «الصوانة» وقد نصت هذه الخطة على انه بالإضافة إلى بناء هذه المستوطنة فسيتم بناء مدرسة للأطفال الفلسطينيين في الحي، وطبعا تم بناء المستوطنة ولم يولوا اهتماما للمدرسة. والمثال الثاني هو مخطط بناء الحي الاستيطاني معالي زيتيم في حي رأس العامود وقد اقترنت هذه

93 مدينة القدس وخطة التهجير الكبرى. مقابلة أجريت مع السيد خليل توفكجي. http://www.badil.org/en/al-majdal/item/8-jerusalem-a-displacement-master-plan-interview-with-khalil-tafakji 2010/6/13.

الخطة مع خطة بناء 500 وحدة سكنية مرخصة للفلسطينيين والتي كان قد تم المصادقة عليها، ولكن منذ ذلك الوقت تم بناء الحي الاستيطاني فقط وعدد ضئيل من البيوت للفلسطينيين.[94]

وقد أعلنت بلدية القدس إن هذا أفضل حل للجميع وذلك يسنح الفرصة لل 66 عائلة المتبقية لتقديم طلبات لترخيص هذه المباني بأثر رجعي. ويمكن أن يحصل هذا فقط في حالة أن العائلات غير المتضررة في القسم الشرقي لحي البستان قد وافقت على استقبال العائلات التي هدمت منازلها وتضررت، وهذا سيمكن نظريا العائلات غير المتضررة بان تضيف طابقا إلى مبانيهم، ولكن الحقيقة انه من المستحيل تحقيق ذلك.

وبما أن هذه المنازل لا تستطيع أن تخدم البنية التحتية اللازمة لإضافة طابق أو بيت لعائلة أخرى، فسيتم هدم منازلهم وسيتم إعادة بناءها من قبل أصحابها وعلى حسابهم الخاص. وأما بالنسبة للمصاريف والضرائب فهي عادة ما تكون قيمتها أعلى من ثمن بناء منزل جديد فهذا ليس إلا ابتزازا. وبالإضافة إلى ذلك، فالعائلات التي تسكن في القسم الشرقي التي تنوي وتستطيع أن تضيف إلى بيوتها شقة أخرى لاستيعاب العائلات من القسم الغربي يجب أن تتقدم بطلب إلى جمعية علم الآثار وان تتم الموافقة عليه على أن المبنى ليس ذو أهمية تاريخية أو دينية[95]. ويقول السيد مئير مرجليت من اللجنة الإسرائيلية ضد هدم البيوت «دعونا نعترف بان هذه ليست خطة مهنية بل سياسية، فليس فيها أي اعتبارات إنسانية لسكان المنطقة وتهدف أيضا إلى تعزيز السيطرة الإسرائيلية على قرية سلوان»[96] وقد رد المتحدث باسم دائرة الولايات المتحدة كراولي على التصريحات الإسرائيلية بكل اهتمام حيث قال» وتعتبر هذه الخطوة وبكل صراحة تقليل لشأن الثقة الضرورية والأساسية لتحقيق تقدم في المحادثات وخصوصا المفاوضات المباشرة[97].

وقد شددت جمعية عير عميم[98] موقفها تجاه هذه المخططات الاستيطانية وخصوصا محاولات رئيس البلدية الاسرائيلي بريكت لشرعنة هدم المنازل في قرية سلوان بقطع وعود فارغة للفلسطينيين. وتظهر حقيقة التخطيط في مدينة القدس الشرقية أن حل المساكن البديلة الذي عرضه بريكت يستحيل تنفيذه من قبل الفلسطينيين وذلك لعدة أسباب منها :

- عدم قدرة سكان القدس الشرقية على إثبات ملكية أراضيهم وذلك لعدم وجود تسجيل للأراضي لدى سلطات الاحتلال.
- صعوبة بناء الطرق المؤدية إلى مواقع المباني.
- عدم وجود بنية تحتية لنظام الصرف الصحي واللازمة للموافقة على خطط البناء.[99]

لذا عندما يطلق كل من المسئولين الإسرائيليين مثل رئيس البلدية بريكت أو وزير الإسكان والبناء أرئيل أطياس تصريحات

---

94 هاجيت أوفران. http://settlementwatcheastjerusalem.wordpress.com/2010/03/02/barkat%E2%80%99s-plan-for-silwan-is-a-political-plan-for-the-settlers-only/ 2010/6/22.

95 الإعلان الذي قدم من قبل بلدية القدس المتعلق بهدم المنزل في حي سلوان لا يظهر العدد الحقيقي للمنازل المهددة بالهدم. الائتلاف الأهلي للدفاع عن حقوق الفلسطينيين.

96 رونين مدزيني. Ytnews.com. http://www.ynetnews.com/articles/0,7340,L-3908541,00.html 2010/6/22.

٩٧ مخطط الهدم المصادق عليه في مدينة القدس. Aljazeera.net. http://english.aljazeera.net/news/middleeast/2010/06/201062112534556173.html 2010/6/22.

98 راجع تقرير الجمعية – ما بين المعلن والممكن – سياسة التخطيط الجديدة للبلدية في القدس الشرقية .جمعية عير عميم

99 انظر عير عميم. مخططات بلدية القدس الجديدة في مدينة القدس الشرقية. 2010.

تتعلق بخطط البناء للفلسطينيين في القدس الشرقية فهذه التصريحات الكاذبة تستخدم لتغاضي النقد المحلي والدولي[100]. وأما الحقائق الحالية على ارض الواقع ما هي إلا عائق أمام محاولات الفلسطينيين للبناء والنمو الطبيعي.

ويشير الائتلاف الاهلي إلى أن هناك 28 مبنى والتي تحتوي على الكثير من الشقق في هذا الحي الغربي مهددة بالهدم وذلك لبناء موقف السيارات على أنقاضه بينما هناك 5 منازل أخرى سيتطلب هدمها، «فهناك 25 منزلا آخر سيتم هدمها لاستيعاب الشوارع من والى الموقف وبعض البنى التحتية[101] «.ففي آذار من عام 2009 تكشفت نوايا رئيس البلدية بريكت عندما قال:» من العدل أن نذكر انه بالنهاية لن يكون هناك وجود للوحدات السكنية في حي البستان».[102]

وكما تكشف القصة، فقد حصلت صحيفة هآرتس على وثائق يرجع تاريخها إلى 2010/6/28 والتي تنص على أن بعض المسئولين في مدينة القدس قد انتقدوا خطة هدم 22 منزلا فلسطينيا لإفساح المجال لبناء مركز السواح في قرية سلوان في القدس الشرقية، وقرروا بان الخطة ليست جاهزة بعد لتقدم أمام اللجنة[103] « وقد رد رئيس البلدية بريكت على نقد هذه الخطة بإقالة النائب بيبي ألالو وهو عضو في مجلس مدينة القدس وذلك نتيجة تصويته ضد هذه الخطة ضمن لجنة التنظيم والبناء الإسرائيلية. ومن بين الآراء التي انتقدت هذه الخطة هي اللجنة التي تحقق في خطط البناء قبل تقديمها إلى لجنة التنظيم، فقد وجدت هذه الدائرة بعد التحقيق 250 خللا في الخطة المتعلقة بقرية سلوان. بالإضافة إلى ذلك وقبل أسبوع من المصادقة على هذه الخطة، قام مهندس مدينة القدس شلومو أشكول بتقديم لائحة تحتوي على 30 معارضا لهذه الخطة والذي طالبوا بتغييرات أساسية فيها. وقد قال المستشار القانوني لمدينة القدس، المحامي يوسي هافيليو، إن الخطة غير مبنية على أسس قانونية وقد رد بريكت على هذا النقد بتحفظ تام حيث قام بتعيين مستشار خارجي للإشراف على الخطة بالنيابة عن بلدية القدس[104].

100 نفس المصدر السابق..

101 الاعلان الذي قدم من قبل بلدية القدس المتعلق بهدم المنزل في حي سلوان لا يظهر العدد الحقيقي للمنازل المهددة بالهدم. الائتلاف الأهلي للدفاع عن حقوق الفلسطينيين

102 اتغار ليفكوفتس. يمكن أن يهجر رئيس البلدية بريكت سكان حي سلوان. جريدة الجروسلم بوست. 2009/3/19. http://www.jpost.com/Home/Article.aspx?id=136549 23 2010/6/.

103 نير حسون. هآرتس. 2010/6/29. http://www.haaretz.com/news/national/razing-of-palestinian-homes-in-e-jerusalem-approved-despite-250-shortfalls-in-plan-1.298826

104 نفس المصدر السابق..

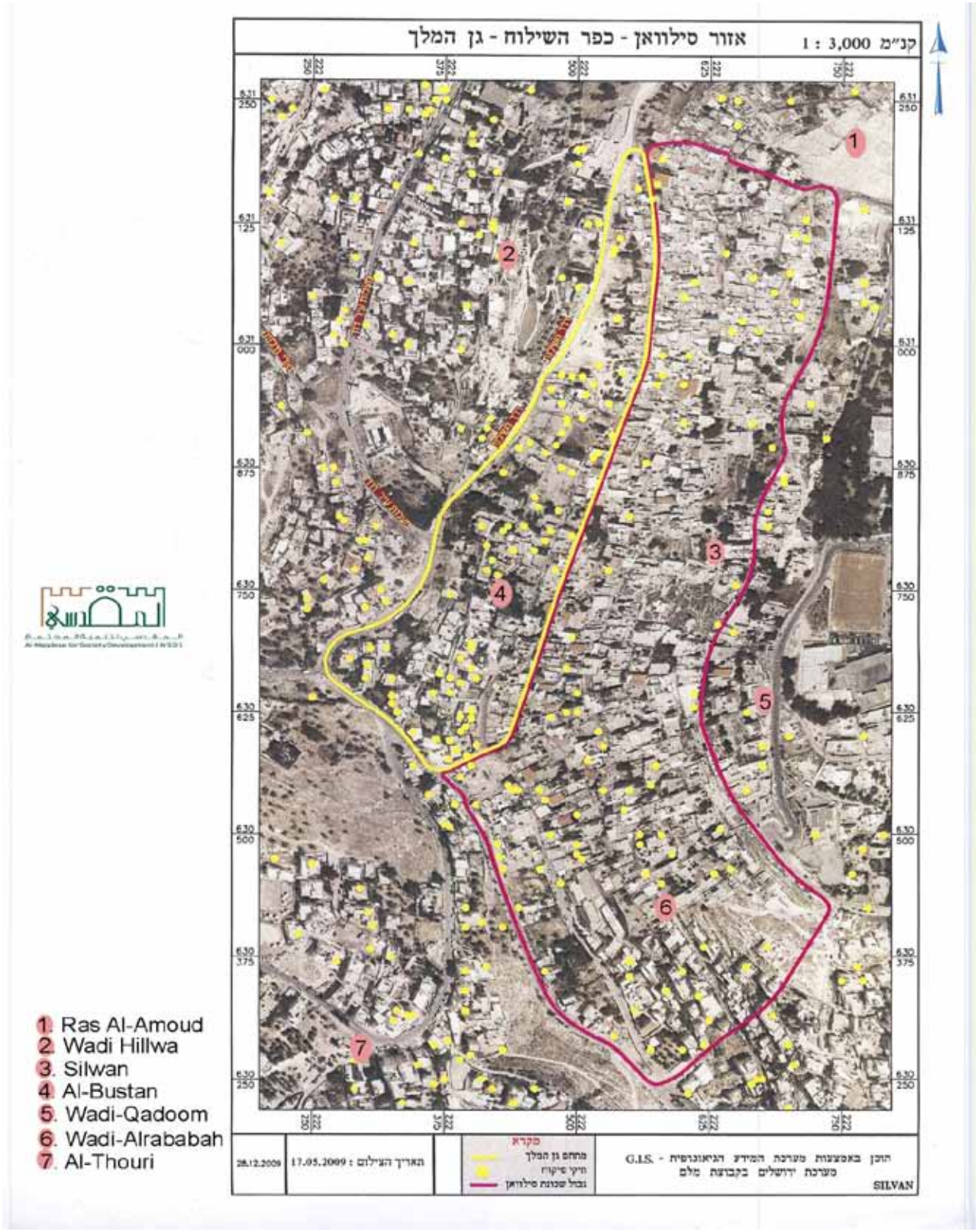

الشكل 7: خارطة أصدرت من قبل بلدية القدس كشفت عنها المقدسي من خلال مؤتمر صحفي تظهر جميع المنازل المهددة بالهدم. العلامات الصفراء هي في حي البستان. المصدر بنك معلومات المقدسي

الشكل 8: صورة تظهر مخطط حديقة الملك التوراتية حيث يقع حي وادي البستان حاليا. المصدر: بنك معلومات المقدسي

5.4.1 قصص شخصية

فيما يلي مقتطفات من مقابلة أجريت في تاريخ 2010/6/2 مع فخري أبو دياب وهو عضو لجنة أهالي سلوان ويتحدث فيها عن العيش في ظل أمر الهدم .

السيد فخري أبو دياب، قرية سلوان، القدس الشرقية المحتلة، شاهد لمؤسسة المقدسي :

لقد أعلنت بلدية القدس إن حي البستان أصبح يطلق عليه مسمى حدائق الملك التوراتية وليس «حي البستان»، فهم يريدون هدم 88 مبنى يسكنها 1000 شخص بما في ذلك 463 طفلا، فقد أعلنت بلدية القدس عدم شرعية هذه المنازل. ولكنها أرضنا وهذا منزلي وقد ورثته عن أبي، فمعظم هذه المنازل كانت قد بنيت قبل قيام الاحتلال فلم تكن هناك حاجة إلى رخص بناء من قبل بلدية القدس الإسرائيلية فكيف يقولون بأنها غير شرعية؟ هم يقولون بأنهم سيقومون بهدم جميع هذه المنازل لان

السيد فخري أبو دياب يشير إلى بيته على خريطة تظهر 88 منزلا مهددين بالهدم. تصوير جوناثان مولوني

كلا من الملكين سليمان وداوود عاشوا في هذه المنطقة منذ 3000 سنة بحسب ادعائهم ونحن نعرف بان لدى اليهود أجندة سياسية وهم لا يريدوننا هنا. فعلى مدى 42 سنة من الاحتلال قمنا بدفع الضرائب لبلدية القدس ولم يقدموا لنا أي شيء. ونحن نعرف بان المخطط هو هدم جميع بيوتنا وبناء الحديقة التوراتية، وهم لا يقولون بأنها حديقة عامة ولكن حديقة وطنية مخصصة لليهود فقط. ولكن ماذا لو عاش الملك سليمان أو داوود أو أي رجل مهم آخر في منطقة تل أبيب قبل آلاف السنين؟ فهم لن يقوموا بهدم تل أبيب طبعا. وربما عاش الملكين في القدس الغربية، فلم لم يقوموا بهدم الأماكن هناك؟ فمثلا كنت قد بنيت منزلي في عام 1992 مكونا من غرفة واحدة، فقد قلت لبلدية القدس عندما تقدمت لطلب رخصة بأنني متزوج ولدي خمسة أولاد ونعيش في غرفة واحدة فلا يوجد مساحة تتسع لعائلتي وتبلغ مساحتها 20 متر مربع فقط وقد رفضت البلدية إعطائي الرخصة، وعلى مدى 20 عام كنت ادفع الضرائب لبلدية القدس عن هذا البيت الذي يدعون بأنه غير قانوني. فإذا كان كما يدعون فلماذا يأخذون مني الضرائب؟ إن أجندتهم السياسية تهدف إلى طردنا من المنطقة لأننا نقطن حول البلدة القديمة وهم لا يريدون الوجود العربي في هذه المنطقة وكذلك في حي الشيخ جراح ووادي الجوز وقرية سلوان...الخ

أننا نواجه جميع أشكال المعاناة هنا مع أطفالنا وخاصة المعاناة النفسية، فعندما اصل إلى المنزل يسألني أطفالي متى سيقومون بهدم منزلنا وإذا قاموا بهدمه فأين سنذهب نحن؟ فليس أطفالي فقط بل كل أطفال حي البستان يعانون من مشاكل نفسية. فهم دائما يتخيلون قوات الشرطة والجرافات قادمة في الغد أو خلال أسبوع أو شهر وبعدها سيتم تشريدنا.

لقد حاولوا تهجيرنا إلى بيت حنينا شمال القدس ولكن لماذا يجب علي أن أغادر؟ فهذه أرضي التي ورثتها عن أبي، وقد قلنا لهم بأننا لن نبرح أماكننا ولن نغادر بيتنا وهم قالوا إذن سنهدم منازلكم. ولأننا لا نطيعهم يأتون ليعتقلوا شبابنا ويحبسوا أطفالنا، فقد اعتقلوني مرة لمدة أربعة أيام وعندما عرضوا قضيتي أمام القاضي وسأل عن سبب اعتقالي، قالوا بأنني تعرضت لهم في وسائل الإعلام ولي اتصالات مع كثير من الناس، ولكن بعدها أطلقوا سراحي، وأنا اعرف تماما ما هي الرسالة التي يريدون إيصالها إلي، انه علي أن ابقي فمي مغلقا، ولكنني لن اسكت فهذا حقي كانسان. فانا ضد العنف ولكنني لست ضد المظاهرات السلمية، فشبابنا وأطفالنا يشهدون هذه الممارسات التي لا يجدون لها أي تفسير أو تبرير إلا أنها ممارسات عنصرية، ، فلا تتوفر لنا المدارس أو مواقف السيارات، فلماذا ندفع الضرائب؟ حتى أنهم غيروا أسماء الشوارع ويريدون تحويل حي البستان إلى حديقة ونحن قلنا لهم بأننا سنساعدهم ونحن مجبرون وسنهدم الحدائق حول منازلنا حتى نفسح المجال لبناء حديقة الملك التوراتية ونحن لا نريد إلا أن يغادروا بيوتنا حتى ننعم نحن وأولادنا بالراحة. وقد وافق جميع أهالي الحي على هذه الفكرة ولكن البلدية رفضت وقالوا بأنهم يريدون هدمها بأنفسهم ولكن ماذا عني وعائلتي؟ فهم لن يهدموا منازلنا فقط بل سيهدمون حياتنا ومستقبلنا، فحتى الآن قاموا بنجاح تدميرنا نفسيا، وأخاف أن أسافر إلى الأردن لبضعة أيام أو أسبوع وارجع ولا أجد منزلي.

وأما الحرب النفسية التي تشنها سلطات الاحتلال ضدنا فهي تؤثر سلبا على أطفالنا يوميا، فمثلا، فلدينا طفل عمره 7 أو 8 سنوات وعلاماته عالية في المدرسة، ولكن معلمته قالت لوالديه بأنه لم يعد يقوم بواجباته الدراسية ولا ينتبه لما تقوله في الصف ويظل شاردا، ولكنني عرضت على المعلمة أن أساعده لان والداه لا يملكان النقود أو الوقت لمساعدته فعندما فتحت حقيبته لم أجد فيها الكتب بل ألعابا فقط. وقد قال لي بأنه سمع والديه يتحدثان عن الجرافات الإسرائيلية القادمة لهدم منزلهم فقد عبر الطفل عن خوفه عندما تأتي هذه الجرافات لهدم منزلهم وتدمير ألعابه.

وهناك الكثير من الشباب الذي يقولون بأنهم عندما ينهون الدراسة الثانوية لا يريدون الذهاب إلى الجامعات خوفا من أن تهدم سلطات الاحتلال منازلهم وهم بعيدون عنها، وبعضهم يلجأ إلى المخدرات. ونحن هنا نحاول أن نوصل رسالة إلى كل قادات العالم والولايات المتحدة فكل ما يقومون به مجرد كلام دون فعل. فربما في يوم من الأيام يمكن لحكومة من مكان ما أن تقدم لنا المساعدة، فكل ما نريده هو السماح لنا بالبقاء في منازلنا. إن العالم كله مليء بالمشكلات ولكن الإنسان يحتاج إلى العودة إلى منزله حتى ينسى جميع هذه المشاكل، وفي حالتي منزلي بحد ذاته مشكلة وأنا أواجه المشاكل 24 ساعة خارج منزلي وارجع لأجد المشاكل أيضا داخله، فعندما اجتمع مع عائلتي على العشاء أقول لنفسي بأنه يمكن أن يكون آخر عشاء لنا هنا وآخر فنجان قهوة نحتسيه في منزلنا فنحن لا نعرف ماذا سيحصل غدا. هذه قصتنا المظلمة ومستقبلها الموحش.

5.4.2 الاعتداءات العنيفة من المستوطنين

إن الاعتداءات العنيفة التي يقوم بها المستوطنين اليهود وحراسهم ضد الفلسطينيين في شوارع قرية سلوان هي أحداث يومية كانت قد تزايدت منذ الإعلان عن مخطط حي البستان. وقد افاد مركز معلومات وادي حلوة في تقرير له عن حادثة إطلاق نار في تاريخ 2009/9 حيث تم إطلاق النار من قبل المستوطنين اليهود على أرجل أحد سكان حي البستان وهو احمد القراعين[105]. وقد وصف السيد احمد ما حصل مع في مقابلة أجريت في تاريخ 2010/6/28.

السيد أحمد القراعين من سلوان، القدس الشرقية المحتلة، شاهد لمؤسسة المقدسي:

لقد كان ذلك في شهر أيلول من عام 2009 عندما كنت نائما في منزلي وسمعت ضجة قادمة من الشارع والناس كانوا يصرخون، فاستيقظت من نومي عندها وجدت واحدا من المستوطنين اليهود يعتدي على ابني البالغ من العمر 11 سنة بالضرب، فذهبت مسرعا لأعرف سبب هذا الاعتداء وهددني إذا لم ابتعد فسوف يطلق علي النار ولكنني حاولت الدفاع عن ابني وعندما أراد أن يهاجمني تعثرت قدمه وسقط على الأرض، وعندها قال له صديقه أن يطلق النار علي، فبدأ ابني بالبكاء وبعدها أطلق المستوطن النار على رجلي وبعدها على الرجل الأخرى، وقد قبضت عليه الشرطة الإسرائيلية ولكن الآن وبعد 9 اشهر أقفلت الشرطة ملفه، ولم يحاكموه فهو الآن طليق وقد ارجعوا بندقية ال م16 الخاصة به. والآن لأنني مقعد لا أستطيع أن اعمل ويجب أن اخضع لعمليتين جراحيتين، فقد خضعت لعملية في المرة الأولى ولم تكن ناجحة وسأضطر للخضوع لها مرة أخرى حيث اجتثوا حوالي 5 سنتمترات من أحد رجلي.

وقد اعتقلت الشرطة ابني بعد أن أطلق المستوطنون اليهود النار علي وسألوني لماذا كان متواجدا في الشوارع ويوجه كلاما بذيئا للمستوطنين، وحتى الآن فان ابني يعاني آثار هذه الحادثة فهو خائف طوال الوقت ولا ينام جيدا، فغالبا ما تراوده الكوابيس وقد تراجع في تحصيله العلمي في المدرسة. فهو يظل متسائلا لماذا حدث كل هذا ولماذا أطلق المستوطنون النار علي ولكن ليس لدي أي إجابة. فلا أستطيع أن أفسر له الفرق بين اليهود والمستوطنون فلدي أصدقاء يهود كثيرون ويحسنون معاملتي ولكن المستوطنين يختلفون عنهم ولا يستطيع ابني أن يفرق بين هذا وذاك. فالمستوطنون يؤمنون بأيديولوجية أن يقتلوا العرب ويسيطروا على أراضيهم، فذلك من الصعب توضيحه له. إننا نواجه الكثير من المشكلات مع المستوطنين في قرية سلوان، وعندما سألت الشرطة

105 انظر التقرير في http://silwanic.net/?p=334. 2010/6/27.

المستوطن عن سبب إطلاق النار علي، أجابهم إنني كنت أقيم حفلة وان هناك ستة أشخاص قد هددوه وأرادوا أن يأخذوا بندقيته منه فهذه هي نفسها أيديولوجية الحكومة الإسرائيلية التي تهدف إلى الاستيلاء على أرضنا وزرع الخوف في قلوبنا وإطلاق النار علينا ولكنهم لن يأخذوا أبدا منا قريتنا فهذه فلسطيننا وتجري في عروقنا، فالإسرائيليون يقدمون يد المساعدة لهؤلاء المستوطنين اليهود ولكن نحن العرب لا نجد من يمد لنا يد المساعدة.

وبسبب تأخر سيارة الإسعاف اضطر أحد السكان إلى بنقله في أحد سياراتهم الخاصة والتي كانت قد أوقفت مرتين من قبل حواجز الشرطة الإسرائيلية والتأخيرات غير المبررة. وبعد يوم على الحادثة أطلقت الشرطة سراح المستوطن اليهودي المعتدي بينما اتهم المحققون السيد أحمد بمهاجمة أحد الجنود الإسرائيليين وهي تهمة تدحضها الصور الخاصة بالحادثة.

ولسوء الحظ، فمثل هذه الحوادث شائعة وهناك مخاوف من قبل سكان قرية سلوان والتي يمكن أن تقسم كما حدث في مدينة الخليل.[106] وقد تصاعدت هذه الاشتباكات بالتزامن مع الإعلان عن إقامة حديقة الملك التوراتية وشهدت ليلتي 26 و 27 من حزيران 2010 أعنف هذه الاشتباكات حتى هذا اليوم حيث أصيب المواطن مهند محمود القواسمي البالغ من العمر 17 عاما جروحا بالغة، وقد أشار مركز معلومات وادي حلوة أن المواطن مهند كان قد أصيب بعينه اليمنى برصاصة مطاطية من قبل احد الجنود الإسرائيليين الذي صوبها على عينه مباشرة من مسافة قريبة.[107] وعندها كان المواطن مهند ذاهبا لتقديم المساعدة للفريق الطبي الذي هب لمساعدة السكان الذين أصيبوا جراء تعرضهم للغاز المسيل للدموع. وقد أوضح السيد جواد صيام، وهو مدير مركز معلومات سلوان هذه الحادثة.

السيد جواد صيام من قرية سلوان، القدس الشرقية المحتلة، شاهد لمؤسسة المقدسي :

إن وضع الاشتباكات مع المستوطنين اليهود يزداد سوءا فنحن نواجه تهديدا استيطانيا حقيقياً وهي مسألة وقت فقط قبل حدوث مجزرة. فلم يفسح هؤلاء المستوطنون المجال لسيارة الإسعاف لكي تسعف الجرحى وتخرجهم من بيوتهم. وقد حاولت شخصيا أن اخرج طفلا في الخامسة من عمره من احد المباني وتفاجأت بوجود بندقية موجهة نحو رأسي، وقد ظنوا أننا أردنا الالتجاء إلى الصحافة والسفارة الأمريكية ولكن كل ما أردناه فقط هو أن تأتي سيارة الإسعاف. فقد أسفرت هذه الاشتباكات عن سقوط 52 جريحا واحدهم فقد عينه بعد أن أصيب برصاصة مطاطية من مسافة قريبة. وقبل أسبوعين أجهضت امرأة حامل في شهرها السابع. فعندما تهاجمك القوات الإسرائيلية بهذه الطريقة فلا تستطيع بكل بساطة إن تخرج من بيتك لأنهم لن يسمحوا لك بذلك. إن هذه الاشتباكات من قبل المستوطنين اليهود لهي سياسة تابعة لجنود الاحتلال، ففي تاريخ 2010/7/4 فهم ينوون إخلاء عائلة فلسطينية بناء على طلب المستوطنين اليهود سكان بناية يوناتان. لقد اجتاحت قنابل الغاز منزلا يقطنه 35 شخصا من بينهم 25 طفلا و7 من البالغين من بينهم إناث يبلغن من العمر 15 و17 عاما والأب كان مريضا جدا، ولم تشكل هذه العائلة أي خطر. وحينها كان الجنود الإسرائيليون قد بدأوا هجوما تدريجيا، حيث حاصرونا في منازلنا ولم يهتموا من كان في المنزل حتى

106 أدت اتفاقية الخليل عام ١٩٩٧ إلى تقسيم المدينة إلى قسمين: (H1 ,H2)، أما الأول يعيش فيه 120.000 فلسطيني وبقي تحت حكم السلطة الفلسطينية. والثاني يعيش فيه 30.000 فلسطيني وبقي تحت الحكم الإسرائيلي العسكري لتحمي مئات من المستوطنين في حارة اليهود القديمة. وفي منطقة H2 بلغ عدد اليهود 800 مستوطن يهودي بين 30.000 من السكان الفلسطينيين، فأصبحت حرية التنقل للسكان الفلسطينيين محدودة بينما يتنقل المستوطنون اليهود بكامل حريتهم بحماية قوات الاحتلال الإسرائيلية، مما أدى إلى توترات وصراعات والتي نتج عنها أعداد كبيرة من الحوادث والوفيات.

107 انظر http://silwanic.net/?p=4175 2010/6.

ولو كنت طبيبا يحاول مد يد المساعدة. ومع مرور الوقت جاءت الصحافة وعندها كان الجنود خففوا حدة عنفهم وقرروا أن يفسحوا المجال لسيارات الإسعاف بالمرور، وقد تكاتف كل من الحراس المستوطنين المسلحين وقوات الشرطة الإسرائيلية في اطلاق النار العشوائية. فنحن نتلقى تهديدات يومية من المستوطنين اليهود فكل شيء يرتبط بكراهيتهم للعرب.[108]

شهدت قرية سلوان صيفا حافلا بالاشتباكات والتوترات بين الفلسطينيين والمستوطنين اليهود وخصوصا في شهر آب، حيث حاول المستوطنون اليهود مهاجمة جامع في حي وادي حلوة للمرة الثالثة على التوالي، وكانوا قد ألحقوا الضرر ببوابة الجامع مستخدمين طفايات الحرائق وعندما أطلق جرس الإنذار تنبه المواطنون لخطر هؤلاء المستوطنين. وقد نتج عن ذلك اشتباكات بين الجهتين حيث قامت شرطة الاحتلال بإطلاق الرصاص الحي في المنطقة وأما الفلسطينيون فقد كانت الحجارة سلاحهم حيث ازدادت أعداد المستوطنين مع مرور الوقت بحماية من قوات الشرطة والجنود الإسرائيليين.

وقد أشار المواطنون أن هذه الاعتداءات الاستفزازية كانت قد زادت حدتها في شهر أيلول/2010، حيث حصلت هناك في قرية سلوان حادثة مأساوية. حيث تصاعدت أعمال الشغب والغضب العارم نتيجة لمقتل المواطن سامر سرحان، وهو أب لخمسة أطفال، حيث أطلق عليه النار أحد الحراس المستوطنين يوم الأربعاء الموافق 2010/10/22 خلال ساعات الصباح الباكرة. وقد تم إطلاق سراح قاتل المواطن عادل سرحان بكفالة قبل مضي 24 ساعة على اعتقاله، مما أدى إلى غضب المواطنين ونشوب اشتباكات واسعة بين مواطني القرية وقوات الشرطة الإسرائيلية. وجاء في تقرير لمركز معلومات وادي حلوة أن عددا من أفراد طاقم الإسعاف لم يتمكنوا من الوصول الى الجرحى والمصابين الذين عانوا اختناقات جراء إطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع من قبل قوات الشرطة الإسرائيلية باتجاه المواطنين العرب بمن فيهم الطاقم الطبي. ويذكر أن عددا كبيرا من المواطنين كانوا بحاجة للرعاية الطبية الفورية خاصة بعد استنشاقهم للغاز المسيل للدموع والتي أدت إلى حالات اختناق كبيرة من بينها الطفلة آية أبو ميالة والتي تبلغ 15 ربيعا

ومع استمرار هذه الاشتباكات إلى نهاية الأسبوع، قامت قوات من الجنود الإسرائيليين بالتجمع خارج منزل المواطن عادل سرحان فهناك مخاوف من إن تبلغ هذه الاشتباكات ذروتها إذا بدأ العمل على إنشاء حديقة الملك التوراتية، وبالإضافة إلى ذلك فالمستوطنون الكائنون في بيت يوناتان يهددون بالطرد القسري لأربع عائلات فلسطينية من منازلهم متذرعة أن منازلهم تعود إلى الحقبة ما قبل دولة إسرائيل والتي كانت وقتها كنيساً لليهود وهو المعروف بيت العسل الذي تقطنه عائلة ابو ناب.

108 للمزيد انظر http://silwanic.net/?tag=clashes 2010/6/27.

صورة تظهر بيت يوناتان الذي يقطنه المستوطنون معلقا عليه علم إسرائيل. تصوير: جوناثان مولوني.

5.5 البناء الاستيطاني غير الشرعي في قرية سلوان- بيت يوناتان

يظهر هذا المبنى الاستيطاني معالم عنصرية القوانين الإسرائيلية المتبعة في قرية سلوان، فقد أطلق اسم هذا المبنى على اسم الجاسوس الإسرائيلي المدان جوناثان بولارد، وقد بدأ إنشاء هذا المبنى عام 2002 والذي أصبح مبنى مكون من 7 طوابق في قلب حي اليمن في قرية سلوان، وهي منطقة لا يسمح فيها البناء لأكثر من طابقين للمبنى الواحد. وقد اشرف على بناءه مؤسسة

عطيريت كوهنيم الوطنية الإسرائيلية وبدون التراخيص اللازمة لذلك وقد أصدرت أعداداً كبيرة من أوامر الهدم لهذا المبنى الاستيطاني ولكن لم ينفذ اي منها. ورغم ذلك فالمستوطنون الذين يعيشون فيها دائما ما ترافقهم قوات الشرطة والحراس لتوفير الحماية لهم، وقد بني هذا المبنى بتمويل من وزارة الإسكان والبناء. ويظهر الجدول في قسم 4.3.1 من الدراسة انه منذ أن بدأ إنشاء هذا المبنى فقد هدمت سلطات الاحتلال حوالي 35 منزلا فلسطينيا بسبب رفض البلدية إعطاءهم رخص بناء وبذلك تم تشريد 90 من البالغين من بينهم 103 طفلا ورغم ذلك ظل بيت يوناتان في مكانه ويعم بالحياة.

يحتوي مبنى يوناتان على ثماني عائلات من المستوطنين اليهود، ويعد بناء هذا المبنى خطوة استيطانية استفزازية وانتقامية وخاصة رفع علم إسرائيل على طول السبع طوابق. ويعتبر هذا المبنى نقطة الصراع بين رئيس بلدية القدس نير بريكت ومحامي الدولة موشيه لادور منذ سنوات، فقد عبر المحامي عن رأيه بشأن هذا المبنى حيث قال بأنه يعبر عن قلة احترام قوانين التنظيم والبناء.[109] وفي كانون الثاني من عام 2007 أصدرت محكمة الشؤون المحلية أمرا بإخلاء هذا المبنى من سكانه وإغلاقه. ومنذ ذلك الوقت، فقد رفعت القضية لجميع مستويات المحاكم ومن ضمنها المحكمة العليا وقد اتفقت كلها على الحكم الأصلي. وعلى الرغم من ذلك والضغوطات التي تعرض لها رئيس البلدية من قبل المحامي لادور، فقد رفض أن ينفذ رئيس البلدية أمر إخلاء وإغلاق المبنى.[110] وبعد زيادة الضغط على رئيس البلدية فقد أعلن في شهر شباط من نفس السنة إخلاء وإغلاق المبنى ولكن في المقابل سيبدأ بتنفيذ أوامر الهدم لأكثر من 200 مبنى بدون رخص بناء[111] الخاصة بالسكان العرب في الحي، وفي نفس الوقت كان قد تم تأجيل القرار المتعلق ببيت يوناتان.[112]

وقد انضم عضو الكنيست أوري أرئيل إلى الجدال القائم حول هذا المبنى مطالبا «بالمساواة» أما القانون وهذه العدالة تنص على هدم 200 منزل فلسطيني مقابل إخلاء بيت يوناتان من سكانه اليهود. وقد عبرت جمعية عير عميم هذا العمل بأنه الثمن الذي يدفعه السكان العرب مقابل سياسة انتقام مستوطني اليمين المتطرفين من الفلسطينيين كلما جاء قرار بإخلاء عائلة يهودية أو تفكيك بؤرة استيطانية.[113]

وفي كانون الأول من عام 2009 نجح رئيس البلدية بريكت في تغيير قوانين البناء في المنطقة حيث وسع حدود البناء في هذه المنطقة من طابقين في المبنى الواحد إلى أربع طوابق في محاولة لشرعنة عدد الطوابق التي يتكون منها مبنى يوناتان الاستيطاني الاستفزازي.

109 رونين مدزيني. http://www.ynetnews.com/articles/0,7340,L-3844073,00.html 2010/6/20.

110 عير عميم. 20 http://www.ir-amim.org.il/Eng/?CategoryID=327&ArticleID=733/2010/6.

111 كما ذكر سابقا في هذه الدراسة، تعتبر هذه المنازل غير قانونية لمجرد أن بلدية القدس ترفض منح الفلسطينيين رخص بناء. والحقيقة أن حي سلوان هو إقليم محتل وهو بذلك ليس خاضعا لولاية إسرائيل.

112 قال عضو الكنيست ميريتز للشرطة الإسرائيلية: «توقفوا عن مرافقة الجولات إلى بيت يوناتان». جريدة الجروسلم بوست. 2010/4/1. http://www.jpost.com/Home/Article.aspx?id=172194

113 عير عميم. 20 http://www.ir-amim.org.il/Eng/?CategoryID=327&ArticleID=733/2010/6.

صورة تظهر حراسا يهود مسلحين لتوفير الحماية لسكان بيت يوناتان الاستيطاني. تصوير جوناثان مولوني.

ومنذ نصف الأول من عام 2010 فان القضية المتعلقة ببيت يوناتان لم تكن مستقرة حيث رفضت محكمة الشؤون المحلية الإسرائيلية في شهر تموز الالتماس الذي قدمه سكان المبنى لإلغاء قرار الإخلاء وكان قد صدر قرار التأجيل لمدة 30 يوما في وقت تحضير هذا الالتماس. وبغض النظر عن النتائج النهائية لهذه المسألة المتعلقة ببيت يوناتان الاستيطاني الذي يعبر عن قدرة الحكومة الإسرائيلية على شرعنة هذا المبنى الاستيطاني غير القانوني وبنفس الوقت تبحث عن ثغرات تهدف إلى هدم منازل الفلسطينيين.

.صورة تظهر غطاء الصرف الصحي في قرية سلوان والذي لا تظهر عليه أي علامات باللغة العربية. تصوير جوناثان مولوني

.تم تغيير أسماء الشوارع رسميا من قبل بلدية القدس، وقد صنع السكان لافتاتهم الخاصة ثلاثية اللغة والتي تشير إلى الأسماء الأصلية للشوارع. تصوير

جوناثان مولوني

صورة تظهر الإضافات على احد المنازل الفلسطينية التي صنفتها بلدية القدس على أنها غير قانونية. تصوير جوناثان مولوني.

صورة كاميرات المراقبة وسياج احد منازل المستوطنين في قرية سلوان. تصوير جوناثان مولوني

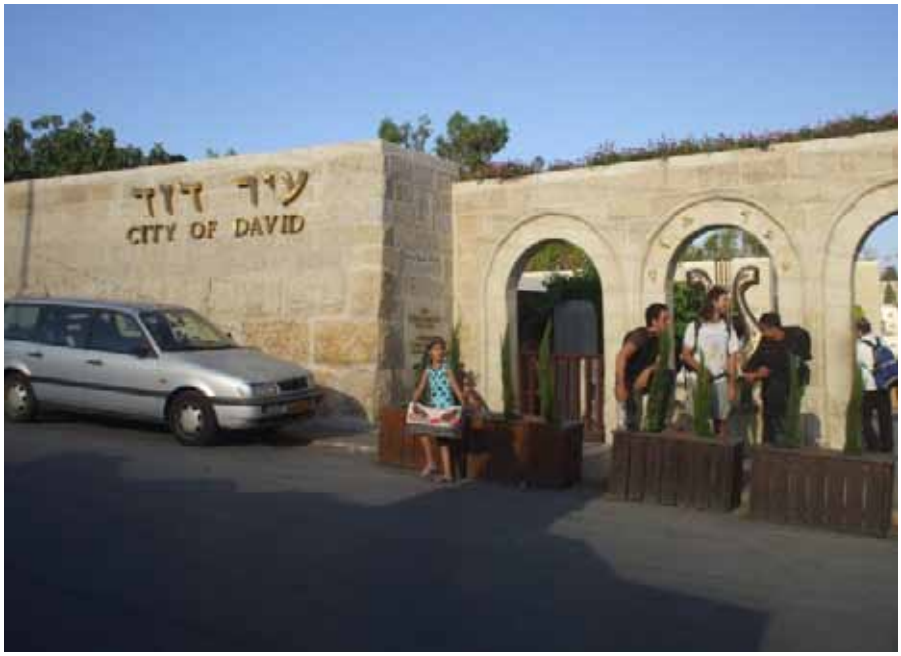

مدخل إلى (مدينة داوود) . تصوير جوناثان مولوني

صورة تظهر احد خيم الاعتصام في قرية سلوان. تصوير جوناثان مولوني

6- تحليل قانوني

سنتحدث في هذا القسم من الدراسة حول الحقائق التي أظهرت في القسم السابق وسيتم تحليلها من خلال منظور القانون الدولي. وفي البداية، سيتم توضيح المكانة القانونية لمدينة القدس الشرقية وذلك لإجراء تحليل قانوني للأعمال الإسرائيلية في قرية سلوان في الماضي والحاضر والمستقبل. إن إمكانية تطبيق قوانين الاحتلال في المناطق الفلسطينية هي مسألة جادلت قوات الاحتلال الإسرائيلية فيها كثيرا. وسيعرض هذا القسم عدم مصداقية هذا الموقف الإسرائيلي من خلال إظهار الحماية القانونية التي يتوجب توفيرها وضمانها للفلسطينيين في قرية سلوان في ضوء أقسام عديدة من القانون الدولي الواجب تطبيقه في المنطقة. كما يجب إعطاء أهمية خاصة بظاهرة البناء غير القانوني في قرية سلوان وكذلك الرد الإسرائيلي المتعلق بهدم المنازل. بالإضافة إلى السؤال المطروح والمتعلق بتطبيق القانون الدولي الإنساني. وبعد ذلك سيتم عرض هذه الحماية القانونية وتطبيقها على الحقائق المذكورة أعلاه وذلك لإثبات أن الأعمال الاستيطانية في قرية سلوان تخالف دون شك القانون الدولي.

6.1 مكانة القدس الشرقية

لقد تم احتلال القدس الشرقية وضمها من قبل إسرائيل بعد نكبة عام 1967، ووفقا للقانون الدولي فان القدس الشرقية إقليم محتل. ففي عام 1971 قامت إسرائيل بتعديل قانون التخطيط الأردني والذي أعطى إسرائيل السلطة بتغيير نظام التخطيط الخاضع للحكم الأردني وذلك لخدمة مصالح حكومة إسرائيل بشكل خاص والمستوطنين اليهود.[114] لقد تم الحديث عن إعادة رسم حدود بلدية القدس والتحليل التاريخي لهذه القضية في أقسام سابقة في هذه الدراسة، وسيركز هذا القسم على المكانة القانونية وتحليلها.

يحظر القانون الدولي ضم الأقاليم المحتلة بالتهديد أو بالقوة وذلك وفقا للمادة 2 (فقرة 4) من ميثاق الأمم المتحدة، وهو مبدأ صادق عليه قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 2625 (الفقرة 25) لعام 1970، وهذا المبدأ يشير إلى انه يجب عدم استخدام القوة التي تخالف الحدود الدولية القائمة أو حل النزاعات الدولية بما في ذلك التي تتعلق بالأقاليم المحتلة. وقد أكدت على ذلك محكمة العدل الدولية في الفتوى المتعلقة بالآثار القانونية المترتبة على تشييد جدار الفصل العنصري في الأراضي المحتلة،[115] والذي نص على أن مكانة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية هي إقليم محتل ويجب تطبيق احكام اتفاقية جنيف الرابعة عليها. ومع أن هذه الفتوى بحد ذاتها ليست ملزمة على الإطراف المعنية بالنزاع، فهذا الرأي الاستشاري «الفتوى» فهو عالي الشأن حيث انه يصدر عن أهم الهيئات القانونية في العالم. إن الفتوى لا تعتبر قانونا، ولكنها تلخص قانونا موجودا في الأصل[116]. وكان قد أشير إلى انه في تاريخ 2004/8/2 صادقت الجمعية العمومية رسميا على اعترافها بالفتوى المتعلقة بجدار الفصل العنصري، وقد قامت أيضا بإجراء تعديل يتعلق «بإسرائيل، كقوة محتلة، على أن تقوم بالتزاماتها القانونية كما نصت عليها الفتوى[117]»

114 رونين شنايدرمان. سياسة الهدم العقابي للمنازل خلال انتفاضة الأقصى. بيت سيليم 2004/11. صفحة 40.

115 شرعية بناء جدار الفصل العنصري في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فتوى المحكمة الدولية، 2004، 136. www.icj-cij.org .

116 دياكونيا. 20 http://www.diakonia.se/sa/node.asp?node=860/2010/6.

117 انظر قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة 15/10. 2004/8/2، الفقرة 2.

وقد رفض كل من المجتمع الدولي، وسلطة القضاء الدولية و هيئات الأمم المتحدة بكل وضوح قرار الضم الإسرائيلي الأحادي. ولذلك فان القدس الشرقية تقع تحت قانون الاحتلال الحربي حيث أنها جزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة بالإضافة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة. وبما أن القدس الشرقية هي إقليم محتل، فان معايير القانون الدولي الإنساني تنطبق عليها إلى حين ضمها إلى القوة المحتلة أو مع دولة أخرى. والقضية المهمة هنا إن ضم الإقليم المحتل يشترط به أن يحدث كجزء من الاستيطان القانوني السياسي المقبول والمعترف به من قبل المجتمع الدولي، ولكن واضح أن هذه ليست هي المسألة، إن مكانة القدس الشرقية كإقليم محتل هي مسألة مسلم بها حيث أن جميع الادعاءات الإسرائيلية بسيطرتها على مناطق فيها مثل قرية سلوان لا أساس لها من الصحة. إن إسرائيل كقوة محتلة مخولة فقط بالحكم الإداري المؤقت على الإقليم ولا سلطة لها أن تغير هذا القانون إلا حالة الضرورة الأمنية القصوى للقوة المحتلة والسكان المحتلين.

6.2 شرعية الاحتلال

تعرف اتفاقية لاهاي لعلم 1907 الاحتلال الحربي في المادة 42 التي تنص على انه « تعتبر أرض الدولة محتلة حين تكون تحت السلطة الفعلية لجيش العدو ولا يشمل الاحتلال سوى الأراضي التي يمكن أن تمارس فيها هذه السلطة بعد قيامها[118]». وعندما يتعلق الأمر بالاحتلال، فإن قوانين الاحتلال يجب تطبيقها، فليس هناك نية معينة أو أي إعلان أو أية دوافع لا صلة لها بالاحتلال كما هو الحال بالنسبة لشرعية أو عدم شرعية الاحتلال. وبما انه لا يوجد إطار زمني محدد فيفترض بالاحتلال الحربي أن يكون وضعا مؤقتا ولكن احتلالا لأكثر من أربعين عاما لم يكن بالحسبان. ويشير احد التقارير التي أصدرها مجلس البحوث العلمية الإنسانية أن «الاحتلال الحربي بذاته هو وضع غير قانوني، فهو معترف به ومقبول كأثر محتمل للنزاع المسلح. ولكن القانون الدولي الإنساني يعتبر الاحتلال حالة مؤقتة... «[119] وهذا يطرح تساؤلا: هل يعتبر الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة شرعيا؟

إن إجراء تحليل نهائي لشرعية الاحتلال هي خارج نطاق هذه الدراسة ولكن من المثير للاهتمام التطرق لهذه المسألة وخاصة فيما يتعلق بالتحليل القانوني لمكانة قرية سلوان وظاهرة «البناء غير القانوني». وفيما يتعلق بالاحتلال الإسرائيلي فأهم ما يتعلق بذلك هو أعمال دولة إسرائيل فيما يتعلق بقوانين الاحتلال ولكن التساؤل الأساسي هو ما إذا كان الاحتلال بحد ذاته شرعيا، فقد وصل إلى مرحلة حيث أن الحديث في الوقت الحالي عن شرعية الاحتلال بحد ذاته بحاجة إلى الإصلاح[120]. فقد ادعت إسرائيل فيما مضى أن احتلالها للأراضي الفلسطينية هو وضع مؤقت، وهو ضروري لضمان السلام والأمن فيها. إن هذا الادعاء شرعي بالكامل ويمثل حق جميع الدول للدفاع عن أنفسهم، ولكن المشكلة إن هناك اختلاف بين الأعمال التي تقترفها إسرائيل والقوانين التي تستخدمها لمصلحتها. إن الاحتلال غالبا ما يكون نتيجة للنزاع المسلح وكما أشير سابقا، هو غير قانوني من الأصل ولكن الظروف التي تستدعي احتلالا قانونيا قد ولت منذ زمن في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

118 المادة ٤٢ من لائحة لاهاي ١٩٠٧. الاتفاقية الرابعة المتعلقة بالقوانين والأنظمة المتعلقة باحتلال الأقاليم وضمها. 1907/10/18.

119 مجلس الأبحاث العلمية الإنسانية. الاحتلال والاستعمار، إعادة تقييم السياسات الإسرائيلية المتبعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفقا للقانون الدولي. صفحة 26.http://www.hsrc.ac.za/Document-3227.phtml 2010/6/10.

120 اورنا بن نفتالي. الاحتلال غير الشرعي. رسم حدود الأراضي الفلسطينية المحتلة. صفحة ٥٥٢-٥٥٧.

إن أول من استخدم مصطلح «الاحتلال غير القانوني» هو كوفي عنان وهو الأمين العام للأمم المتحدة فيما يتعلق بالتصريح الذي قدمته إسرائيل إلى مجلس الأمن في تاريخ 2002/3/12، وقد أكد حينها على انه «يجب على إسرائيل أن تنهي الاحتلال غير الشرعي»[121] وقد انتقد جورج فلتشر هذا المصطلح الذي أعاد تعريف الاحتلال الإسرائيلي، حيث قال السيد جورج بأن «اللغة المهملة» التي استخدمها كوفي عنان يمكن بكل بساطة أن تخلق ارتباكا واستفزازا إلى وضع معقد بالأصل[122]. ويدل مثل هذا النقد على الطبيعة المحرمة لشرعية الاحتلال والسبب وراء الجدال الذي دار حول هذا الموضوع. ولكن المتحدث باسم الأمين العام فريدريك ايكارد اتبعه بتوضيح حيث قال: « أن الأمين العام كوفي عنان لا يوجد لديه أي نية للدخول في أي جدال حول شرعية أعمال دولة إسرائيل الأصلية والمتعلقة بالأراضي الفلسطينية المحتلة خلال حرب 1967»[123] وانه كان يقصد فشل إسرائيل في «قبول الالتزامات القانونية المتعلقة بالإقليم المحتل وإعمالها فيه... وهو يناقض تلك الالتزامات ولذلك فقد أعلن الأمين العام عدم شرعيتها والجمعية العمومية[124]»

وقد أكدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن شرعية أي احتلال يقرها ميثاق الأمم المتحدة وقانون الحرب[125]. وتنص المادة 2 (الفقرة 4) من ميثاق الأمم المتحدة أن « يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة»[126] وهذا يعكس واحدة من المبادئ الأساسية من القانون الدولي أن امتلاك الإقليم بالقوة لا يعتبر قانونيا حتى ولو كانت القوة مستخدمة بطريقة شرعية (في الدفاع عن النفس) وحتى ولو كان إقليما متنازعا عليه.[127] بالإضافة إلى المبدأ الأول من إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة لعام 1970 والذي نص على: امتناع الدول في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي نحو آخر يتنافى مع مقاصد الأمم المتحدة[128]» ولذلك فان كان ادعاء إسرائيل بالدفاع عن النفس في حرب عام 1967 مقبولا فليس لها حق بالحكم على الإقليم.

ويشير كل من بن-نفتالي وجروس وميخائيلي أن هناك ثلاث اعتبارات أساسية تقع تحت شرعية الاحتلال الحربي وسيظهر موقف إسرائيل من هذه الاعتبارات مدى شرعية هذا الاحتلال.

---

121 بيان صحفي صادر عن مجلس الأمن للأمم المتحدة. قال الأمين العام لمجلس الأمن أن أزمة الشرق الأوسط، والتي هي الأسوأ منذ عشر سنوات، تدعو الفلسطينيين والإسرائيليين على حد سواء بأن يتوخوا وقوع الكارثة. وثيقة للأمم المتحدة ٧٣٢٥-٢٠٠٢/٣/١٢. http://www.un.org/News/Press/docs/2002/sgsm8159.doc.htm 2010/7/14.

122 جورج فلتشر. لغة عنان المهملة. جريدة نيويورك تايمز.2002/3/21.

123 فريدريك اكارد. كلمة طيبة في الشرق الأوسط. جريدة النيويورك تايمز. 2002/3/23.

124 نفس المصدر السابق..

125 لجنة الصليب الأحمر الدولية. الاحتلال والقانون الدولي الإنساني. أسئلة وإجابات. ٠www.icrc.org/Web/eng/siteeng.nsf/html/634KFC 0102/7/01.

126 المادة 2(الفقرة 4) من ميثاق الامم المتحدة 1945.

127 اورنا بن نافتالي. الاحتلال غير الشرعي، رسم حدود الأراضي الفلسطينية المحتلة. صفحة 552-557. 2005.

128 المبدأ الأول الذي ينص عل انه: يمنع على الدول في علاقاتها الدولية أن تستخدم التهديد أو القوة في الأقاليم المحتلة مهددة كرامتها أو استقلالها السياسي والتي لا تطابق أهداف إعلان الأمم المتحدة المتعلق بالقانون الدولي الخاص بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وميثاق الأمم المتحدة لسنة 1970.

- السيادة والحق الشرعي لا يرتبطان بالقوة المحتلة.

- يتوجب على القوة المحتلة أن تتكفل إدارة النظام العام والحياة المدنية في الأقاليم المحتلة.

- إن الاحتلال وضع مؤقت ولا يمكن أن يكون دائما أو أبديا.[129]

وقبل أن نتطرق لشرعية الاحتلال، نذكر فتوى محكمة العدل الدولية المتعلقة بالآثار القانونية المترتبة بالنسبة للدول على استمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا أن:» استمرار الوجود في جنوب أفريقيا هو غير شرعي، وعلى جنوب أفريقيا أن تسحب ولايتها من ناميبيا وعلى الفور وان تنهي احتلال هذا الإقليم[130]. وقد أظهرت محكمة العدل الدولية العلاقة بين الدولتين «بالثقة المقدسة» بينهما والتي ترفع من شأن «مبدأ عدم الضم ومبدأ ضمان العيش الكريم ونمو السكان المعنيين»[131] وقد كان انتهاك هذه الثقة سببا أساسيا في عدم شرعية الاحتلال وبينما تختلف الحقائق المتعلقة بالاحتلال، فإن هذا الوضع يمكن ان يطبق على الاحتلال القائم في القدس.

يعتمد الاحتلال الإسرائيلي أساسا على سياسة الضم والاضطهاد والتطهير العرقي للفلسطينيين في مدينة القدس، وترفض إسرائيل فكرة إمكانية تطبيق اتفاقيات جنيف على الأراضي الفلسطينية المحتلة والتوسع المستمر للمستوطنات، ويشير الضم بحكم الأمر الواقع لهذا الإقليم حقيقة أن إسرائيل تظهر نفسها كدولة تملك الولاية على الأراضي الفلسطينية. وعند ربط ذلك مع إهمال الفلسطينيين في القرى العربية مثل سلوان فذلك يؤكد على عدم وجود أي نية لدى إسرائيل في الالتزام بالمبادئ المشار إليها أعلاه. وأخيرا، فان الاحتلال الحربي يعتمد على أهداف تتعلق بضم الإقليم المحتل وطرد سكانه الأصليين. ومن المهم أن نذكر أن عدم شرعية الاحتلال لا تلغي تطبيق القانون الدولي على الأراضي الفلسطينية المحتلة.

6.3 القانون الدولي الإنساني

إن التجاهل التام الذي تبديه السلطات الإسرائيلية للقانون الدولي فاضح ومعيب، فالإطار القانوني الأولي الذي يحدد وضع الاحتلال الحربي هو القانون الدولي الإنساني ويقع ضمنه قانون الاحتلال الذي يمثل بشكل رئيس اتفاقية لاهاي لعام 1907، واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، و البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977. انه لأمر متفق عليه منذ المحكمة الجنائية الدولية في نورمبرغ في قضية مجرمي الحرب الألمانية وتشكل فيه اتفاقيات لاهاي جزءا من القانون الدولي الإنساني العرفي[132].

إن إسرائيل لا تعتبر نفسها عضوا في اتفاقيات لاهاي ولكنها قبلت الطابع العرفي لمرحلة ما. وبعد مرور سبع سنوات على الاحتلال الإسرائيلي أكدت محكمة العدل العليا الإسرائيلية إن القانون الدولي العرفي جزء من القانون الإسرائيلي إلا في حالة تناقضه مع احد أحكام القوانين الداخلية. وقد أوضح ذلك وزير الدفاع الإسرائيلي في المحكمة العليا في (قضية بيت اي1)، وقد اظهر الحكم المتعلق بالقضية مرونة دولة إسرائيل في تطبيق القانون الدولي حسب ما يرضي أهواءها. فقد أصبحت إسرائيل عضوا في معاهدة

129 اورنا بن نافتالي. الاحتلال غير الشرعي. صفحة 552-557.

130 فتوى محكمة العدل الدولية بتاريخ 1971/6/21 المتعلقة بالنتائج القانونية لدول استمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا. http://www.icj-cij.org/docket/files/53/5597.pdf 2010/7/14.

131 نفس المصدر السابق..

132 مجلس الأبحاث العلمية الإنسانية. الاحتلال والاستعمار، إعادة تقييم السياسة الإسرائيلية المتبعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفقا للقانون الدولي. صفحة 95. http://www.hsrc.ac.za/Document-3227.phtml 2010/6/10.

جنيف الرابعة في تموز من عام 1951 ولكنها رفضت أن تعترف بتطبيقها على الأراضي الفلسطينية المحتلة وتقسيماتها.[133] وقد رفض هذا الموقف الإسرائيلي رفضا قاطعا من قبل المجتمع الدولي لأنه لم تكن هناك دليل على وجود ما يسمى ب «إقليم الإطراف السامية المتعاقدة » كما ذكر في المادة 2 من اتفاقيات جنيف والتي تختص فقط بالمسمى القانوني بالمطلق، ولكنها تشير إلى مسمى بحكم الواقع للإقليم134. وقد أشارت محكمة العدل الدولية في الفتوى المتعلقة بجدار الفصل العنصري أن «موضوع الفقرة الثانية من المادة 2 لا يحد من تطبيق هذه الاتفاقية، كما تم تعريفه في الفقرة الأولى من الاتفاقية، واستبعادهم من الأقاليم التي لا تقع تحت ولاية واحد من الإطراف المتعاقدة» بالإضافة إلى ذلك، «يعكس هذا التوضيح نوايا واضعي اتفاقية جنيف الرابعة لحماية السكان المحليين الذين يجدون أنفسهم بين يدي القوة المحتلة[135]» فليس هناك أي تبرير لرفض توفير الحماية للسكان المحليين التي تقرها اتفاقية جنيف الرابعة.

وفي ضوء ذلك، فقد أصدرت الولايات المتحدة عدة قرارات للجمعية العمومية ومجلس الأمن والتي عبرت عن استنكارها لأعمال إسرائيل في القدس الشرقية المحتلة.[136] وفيما يلي قائمة بأبرز قوانين الاحتلال والتي تتعلق بشكل خاص بالفلسطينيين في قرية سلوان التي تقع تحت القانون الإسرائيلي المحلي.

تنص المادة 4 من اتفاقية جنيف الرابعة على أن:» **الأشخاص الذين تحميهم الاتفاقية هم أولئك الذين يجدون أنفسهم في لحظة ما وبأي شكل كان، في حالة قيام نزاع أو احتلال، تحت سلطة طرف في النزاع ليسوا من رعاياه أو دولة احتلال ليسوا من رعاياها»، وتنص المادة 47 من هذه الاتفاقية على أن:» لا يحرم الأشخاص المحميون الذين يوجدون في أي إقليم محتل بأي حال ولا بأية كيفية من الانتفاع بهذه الاتفاقية، سواء بسبب أي تغييريطرأ نتيجة لاحتلال الأراضي على مؤسسات الإقليم المذكور أو حكومته، أو بسبب أي اتفاق يعقد بين سلطات الإقليم المحتل ودولة الاحتلال، أو كذلك بسبب قيام هذه الدولة بضم كل أو جزء من الأراضي المحتلة**». وتعرف هذه الاتفاقية الأشخاص المحميين على أنهم الأشخاص المدنيين الذين لا يشتركون في الأعمال العدائية ولا يقومون بأي عمل له طابع عسكري أثناء إقامتهم في هذه المناطق[137] ، وهذا ينطبق على الفلسطينيين في قرية سلوان. لقد حدد واضعو اتفاقية جنيف الرابعة هؤلاء الأشخاص المحميين ويوضح القانون الإنساني الدولي بالتفصيل التزامات إسرائيل تجاه الأشخاص المحميين في ضمان حقهم في الحياة والعائلة والشرف والملكية الخاصة وكذلك أداء العبادات الدينية والتقاليد.[138] ومن المهم ذكر المستوطنين اليهود الذين لا يعتبرون «أشخاصا محميين» وفقا لاتفاقية جنيف بما أنهم مواطنون من القوة المحتلة.

وتنص المادة 49 (الفقرة 1) من معاهدة جنيف الرابعة على انه :» يحظر النقل القسري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو إلى أراضي أي دولة أخرى، محتلة أو غير محتلة، أياً كانت دواعيه، ومع

133 يدعي هذا الرأي أن المناطق الفلسطينية ليست محتلة لان كلا من الأردن ومصر لم يكن حكمهما معترفا به عليها إبان حرب الستة أيام. وقد رفضت محكمة العدل الدولية هذا الرأي من خلال فتواها المتعلقة بجدار الفصل العنصري والتي بها أعلنت أن الاتفاقية تطبق على أي نزاع مسلح يقع بين دولتين ساميتين ولا يشكل اي فرق إذا كان الإقليم محتلا خلال فترة النزاع تابعا لحكم احدهما.

134 اورنا بن نافتالي. الاحتلال غير الشرعي. صفحة 552-567. 2005.

135 محكمة العدل الدولية. الآثار القانونية الناتجة عن بناء جدار الفصل العنصري في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

136 كمثل على ذلك، انظر قرار مجلس الأمن 478 (1980) وقرار 672 (1990).

137 جان بكتيت. تعليق على: اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (جنيف: لجنة الصليب الأحمر الدولية 1958) 46.

138 هجيز، الانتزاع والطرد من مدينة القدس. قصص وقضايا من حي الشيخ جراح. صفحة 37.

ذلك، يجوز لدولة الاحتلال أن تقوم بإخلاء كلي أو جزئي لمنطقة محتلة معينة، إذا اقتضى ذلك أمن السكان أو لأسباب عسكرية قهرية». وكما أشير أعلاه، فان سياسة إسرائيل تهدف إلى تغيير المعالم الديمغرافية والجغرافية لمدينة القدس بطريقة لا تسمح بإعادة تقسيمها وبذلك فان إخلاء الفلسطينيين هي طريقة فعالة في سبيل تحقيق ذلك.

بالإضافة إلى ذلك، فان استخدام مصطلح «القسري» ليس محصورا بالحوادث الفعلية المتعلقة بالإجبار الجسدي ولكن يتضمن أيضا التهديد بالقوة كما تظهر شهادات المواطنين في هذه الدراسة. إن شرعية النقل تتعلق بالقضايا الامنية والعسكرية الضمنية. وان الحقائق على ارض الواقع التي تظهر في قرية سلوان توضح أن هذه ليست هي القضية، لقد بنى سكان حي البستان منازلهم على أراضيهم الخاصة التي تريد الآن سلطات الاحتلال أن تحولها إلى مواقع سياحية والتي من الواضح انه ليس لها دواع أمنية أو عسكرية، أنها مجرد ذرائع لإخلاء الفلسطينيين من المدينة من اجل تعزيز الطابع اليهودي على المناطق الفلسطينية.

تنص المادة 49 (الفقرة 6) على انه :» لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءاً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها» وعلى القوة المحتلة أن تبقي وتحافظ على الطابع الديمغرافي والاجتماعي للإقليم المحتل. إن المنهجية المتبعة في بناء المستوطنات حول الأقسام المحتلة من المدينة هي سياسة قائمة منذ بدء الاحتلال، وهذا يعارض بكل وضوح المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة. وقد أصدرت الأمم المتحدة عددا لا يحصى من قرارات مجلس الأمن والجمعية العمومية فيما يتعلق بعدم شرعية بناء المستوطنات في الأراضي المحتلة، وابرز هذه هي قرارات مجلس الأمن 242، و446، و 465 والتي تجاهلتها إسرائيل.

وقد تم تبني القرار 242 [139] بعد حرب 1967 ويتم الرجوع إليه غالبا فيما يتعلق بمكانة الأقاليم المحتلة. ويؤكد القرار 446 على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة بينما يشجب بناء المستوطنات حيث ينص على: «ان سياسات وممارسات إسرائيل المتبعة في بناء المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967 ليست شرعية وتشكل عائقا خطيرا وكبيرا في سبيل تحقيق سلام شامل وعادل وابدي في الشرق الأوسط[140]»، ويؤكد كل من القرارين [141]452 و 465 [142] على ذلك ويستنكران استمرار بناء المستوطنات من قبل إسرائيل. وحتى أن التجميد الأخير لبناء المستوطنات في الضفة الغربية لم يمتد ليصل إلى القدس الشرقية والتي تعتبر كما ذكر أعلاه، تحت ولاية دولة إسرائيل[143].

إن المبدأ الأساسي للقانون الدولي فيما يتعلق بالاحتلال الحربي ينص على انه يحظر على القوة المحتلة أن تغير طابع الإقليم المحتل، وهذا مناف تماما لما يحصل حاليا في قرية سلوان.

تنص المادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة على انه:» يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير». وتنص لائحة لاهاي 46 على انه يجب احترام الملكية الخاصة ولا يجب مصادرتها، إلا للضرورة العسكرية القصوى وهذا ما يحصل في قرية سلوان في القدس الشرقية، فمصادرة أو تدمير الملكية محصور بهذا الاستثناء. وإعادة المطالبة بالمنازل والملكية مسموح به وفقا للقرار 52، ومرة أخرى إلا في الحالات العسكرية القصوى،شرط إن يتم تعويضهم في اقرب وقت

139 قرار مجلس الأمن 242 وتم المصادقة عليه بالإجماع بتاريخ 1967/11/22.

140 قرار مجلس الأمن 446 تم المصادقة عليه في تاريخ 1979/3/22. الفقرة 1.

141 قرار مجلس الأمن 452 تم المصادقة عليه بتاريخ 1979/7/20.

142 قرار مجلس الأمن 465 تم تبنيه بالإجماع في تاريخ 1980/3/1.

143 بكتيت. تعليق على معاهدة جنيف الرابعة. صفحة 276.

ممكن. ويمكن للقوة المحتلة أن تصادر الأراضي من الإقليم المحتل في سبيل خدمة مصلحة سكان الإقليم المحتل[144]. ولا يتطلب ذلك محاميا دوليا لإيقان حقيقة أن تدمير حي بأكمله لبناء الحديقة التوراتية لا يخدم أي ضرورة عسكرية. إن هذه مجرد منهجية أخرى تتبعها إسرائيل لإزالة الوجود الفلسطيني من المدينة لبناء الحديقة اليهودية وبذلك تغيير طابع وهوية مدينة القدس.

6.3.1 سياسة هدم المنازل في قرية سلوان كجريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية

إن أوامر الهدم التي تستهدف كلا من قرية سلوان وحي البستان قد بررت من قبل سلطات الاحتلال بأنها منازل غير قانونية، وترفض بلدية القدس إعطاء تراخيص بناء بحجة عدم إثبات ملكية الأرض ذات العلاقة. وحتى يثبت الفلسطينيون ملكيتهم لأراضيهم فإنهم يمرون بعملية معقدة وإجراءات مكلفة ويتضمن ذلك القانون الأردني للأراضي، ومع ذلك ترفض طلبات التراخيص على أية حال.[145] فقد صنف العديد من منازل حي البستان بأنها بنيت بدون تراخيص بناء بحجة انه تمت هناك إضافات على المنازل لتستوعب العائلات بدون تراخيص. فليس هناك تبريرا قانونيا لهدم منازل هؤلاء العائلات ومصادرة أراضيهم في هذا الإقليم المحتل على هذا الأساس. وإذا كانت تلك مشكلة الإضافات غير القانونية فان المنزل بالأصل كان قانونيا، فان هذه الإضافات غير القانونية لا تتضمن البيت بأكمله،[146] فليس هناك ضرورة عسكرية لهدم هذه المنازل.

وتعرف المادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي كما يلي:

> ***المخالفات الجسيمة التي تشير إليها المادة السابقة هي التي تتضمن أحد الأفعال التالية إذا اقترفت ضد أشخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية : القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو بالصحة، والنفي أو النقل غير المشروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي على الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقاً للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائن، وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية.***

إن النص البارز في المادة [147] والذي يتعلق بمسألة حي البستان ويعتبر انتهاكا خطيرا للمادة 53 (المذكورة سابقا) من اتفاقية جنيف الرابعة. ويشير دارسي إلى أن التدمير التعسفي يقصد به « وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية[147]». إن مخطط تدمير 88 منزلا في حي البستان سيضر ما يقارب 1000 شخص ووفقا لأحكام القانون الجنائي الدولي فان تدمير المنازل على نطاق واسع هو غير قانوني. وتنص المادة 8 (الفقرة 2) (4) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق جريمة الحرب المتمثلة في تدمير الممتلكات والاستيلاء عليها:

---

144 هجيز. الانتزاع والطرد من مدينة القدس. قصص وقضايا من حي الشيخ جراح. صفحة ٣٩.

145 ورقة موقف صادرة عن مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع. إن سياسة هدم المنازل المتبعة في مدينة القدس المحتلة جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية.

146 إن استخدام مصطلح «التوسع غير القانوني» مبني على موقف المسئولين الإسرائيليين في هذه القضية. إن حدوث مثل هذه التوسعات في المنازل والتي تعتبر غير قانونية يرجع سببها إلى رفض هؤلاء المسئولين إعطاء رخص بناء للفلسطينيين بهدف طردهم من مدينتهم ومنازلهم.

147 دارسي، سياسة الهدم العقابي للمنازل المتبعة من قبل إسرائيل. العقاب الجماعي وفقا للقانون الدولي. الحق 2003. صفحة 49.

1. أن يدمر مرتكب الجريمة ممتلكات معيَّنة أو يستولي عليها.
2. ألا تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر التدمير أو الاستيلاء.
3. أن يكون التدمير أو الاستيلاء واسع النطاق وتعسفيا.
4. أن تكون هذه الممتلكات مشمولة بالحماية بموجب اتفاقية أو أكثر من اتفاقيات جنيف لعام 1949.
5. أن يكون مرتكب الجريمة على علم بالظروف الواقعية التي تثبت ذلك الوضع المحمي.
6. أن يصدر هذا السلوك في سياق نزاع مسلح دولي ويكون مقترنا به.
7. أن يكون مرتكب الجريمة على علم بالظروف الواقعية التي تثبت وجود نزاع.

فهل تطابق سياسة هدم المنازل في قرية سلوان العناصر التي تصنف جريمة الحرب؟

إن الحقائق على ارض الواقع في قرية سلوان تتحدث عن نفسها فيما يتعلق بما ذكر أعلاه، وإذا تم تنفيذ مخطط حي البستان فان ذلك سيكون انتهاكا على نطاق واسع وغير مشروع وتعسفي وذلك يتطابق مع أحكام جريمة الحرب المذكورة أعلاه. يعتبر الفلسطينيون أشخاصا محميين وفقا لاتفاقية جنيف وكذلك ملكيتهم وهذه حقيقة توقنها إسرائيل تماما وقد اختارت أن تتجاهلها. ووفقا للأحكام المذكورة أعلاه فان مخطط هدم حي البستان يعتبر جريمة حرب وأنها لمسؤولية الدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة أن تحاكم الأطراف المعنية على أنهم مجرمو حرب.

وقد عرف نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية عناصر الجرائم ضد الإنسانية كما يلي:

- حرمان فرد أو مجموعة من الأفراد من حقوقهم الأساسية على نحو يتعارض مع القانون الدولي.
- استهداف شخص أو مجموعة من الأشخاص لأسباب سياسية أو عنصرية أو قومية أو عرقية أو ثقافية أو دينية أو لأية أسباب أخرى معترف بها عالميا بوصفها أعمالا لا يسوغها القانون الدولي فيما يتصل بأي جريمة محددة في إطار النظام الأساسي.
- الجرائم التي ترتكب ضد أفراد الجماعات على نطاق واسع أو على نحو منظم أو تبعا لسياسة رسمية أو منظمة[148].

ويشير دارسي فيما يتعلق بالجرائم ضد الإنسانية في كتابه أن « لا يعتبر كل انتهاك لحقوق الإنسان جريمة ضد الإنسانية » وان « الانتهاكات الجسمية والصارخة للحقوق الإنسانية الأساسية تعتبر جرائماً ضد الإنسانية»، وقد قال أيضا في كتابه أن « التدمير الجماعي للمنازل والملكيات...يعتبر تدميرا لحياة هؤلاء الجماعات، ويتبع هذا آثارا غير إنسانية كما هو الحال في النقل القسري أو الترحيل». ويعتبر تدمير الملكية «انتهاكا صارخا للحقوق الإنسانية الأساسية وإذا ارتكبت على أساس العنصرية فإنها تعتبر اضطهادا[149]». لقد أظهرت هذه الدراسة السياسات العنصرية الإسرائيلية المتبعة في قرية سلوان من خلال مخطط هدم المنازل الفلسطينية لمجرد أنها ملك للفلسطينيين. فهذه الأعمال التي ترتكب على نطاق واسع ومنهجي ضد السكان المدنيين هي دون شك جرائم ضد الإنسانية وهي جزء من الخطة الكبرى والعنصرية التي تستهدف المنازل في قرية سلوان والتي تستخدم التنقيب عن الآثار ذريعة وتبريرا.

148 نفس المصدر السابق..

149 نفس المصدر السابق..

6.4 القانون الدولي لحقوق الإنسان

بداية يجب التوضيح بان تطبيق القانون الدولي الإنساني في سياق أو موقف معين لا يلغي تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان. فمن وجهة نظر كل من إسرائيل والولايات المتحدة فان القانون الدولي لحقوق الإنسان يطبق وقت السلام بينما يطبق القانون الدولي الإنساني بالتحديد في حالات الحرب المسلحة. ووفقا لأقوال المسئولين الإسرائيليين فان تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان محدود في منطقة حكمها، فإسرائيل وكما هو واضح لا تطبق ما اتفق عليه في اتفاقية أوسلو بالنسبة للإقليم المحتل. وتدعي إسرائيل بان الأعمال العدائية من قبل الفلسطينيين تحررها من التزاماتها للقانون الدولي لحقوق الإنسان وان النظام القانوني الذي يتعلق بهذه الحالة هو القانون الدولي الإنساني والمتعلق بأوضاع الحرب والاحتلال[150]. وقد نبذ هذا الرأي في السنوات الأخيرة وذلك نتيجة للاعتراف بحقوق الإنسان لغير المواطنين الذين يعيشون تحت سلطة دولة إسرائيل[151]. تم لأول مرة مناقشة تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان في وقت الحرب المسلحة عام 1996 عندما صادقت محكمة العدل الدولية على تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقت الحروب المسلحة العالمية.[152]

وفيما يتعلق بفتوى شرعية التهديد أو استخدام الأسلحة النووية فقد قررت المحكمة انه:

لا يتوقف تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق التي المدنية والسياسية وقت الحرب إلا في حالة المادة الرابعة من العهد التي يمكن الخروج عن البعض من أحكامها وقت إعلان الطوارئ المحلية.

وفيما بعد، وفيما يتعلق بالفتوى المتعلقة بجدار الفصل العنصري فقد أكدت محكمة العدل الدولية أن:

> ***تعتبر المحكمة الحماية التي توفرها معاهدات حقوق الإنسان لا تتوقف في حالة الحرب المسلحة وفقا لأحكام المادة الرابعة من المعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية. وأما بالنسبة للعلاقة بين القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، فهناك ثلاث حالات: هناك بعض الحقوق لها علاقة بشكل خاص بالقانون الدولي الإنساني، والبعض الأخر له علاقة بشكل خاص بقانون حقوق الإنسان، وبعض الحقوق يمكن أن يكون لها علاقة بهذين القسمين من القانون الدولي. وحتى نستطيع الإجابة على التساؤل المتعلق بهذا الموضوع، سوف تأخذ محكمة العدل الدولية بعين الاعتبار هاذين القسمين من القانون الدولي، ألا وهما قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني***[153].

ولا يمكن تجاهل أهمية تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان وكذلك القانون الدولي الإنساني في قرية سلوان، وسيركز هذا القسم من الدراسة على رأي محكمة العدل الدولية وإمكانية تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وسيبحث في وضع قرية سلوان بالرجوع إلى بعض اتفاقيات حقوق الإنسان التي تعد إسرائيل عضوا فيها. وعلى الرغم بان الإعلان

---

150 رونين شنايدرمان. سياسة الهدم العقابية خلال فترة انتفاضة الأقصى. بيت سيليم. 2004/11. صفحة 41.

151 مجلس الأبحاث العلمية الإنسانية. الاحتلال والاستعمار. إعادة تقييم السياسات الإسرائيلية المتبعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفقا للقانون الدولي. صفحة 33.http://www.hsrc.ac.za/Document-3227.phtml 2010/6/01.

152 نفس المصدر السابق..

153 الآثار القانونية الناتجة عن بناء جدار الفصل العنصري في الأراضي المحتلة. كتاب صادر عن محكمة العدل الدولية 2004. الفقرة 106.

العالمي لحقوق الإنسان لا يشكل قانونا دوليا إلزاميا ولكنه «إعلان» وقد أصبح مرجعا موثوقا لحقوق الإنسان ويشكل قاعدة أساسية ملحقة للقوانين الحقوقية. ويشكل كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، والمعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من الإعلان الدولي لحقوق الإنسان، الهيئة الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتدعمه اتفاقية حقوق الإنسان واتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. فقد أصبحت إسرائيل طرفا فيه والمعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، والمعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تاريخ 1991/10/3 وكذلك اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة. وفي تاريخ 1970/1/14 أصبحت إسرائيل طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وبناء على ذلك ترتب على إسرائيل مسؤولية حماية المدنيين المحتلين من قبلها.

إن الحق في السكن كحق من حقوق الإنسان له وجه ايجابي وآخر سلبي. وأما الايجابي، فالحق في السكن يطالب الدولة أن تقوم بأعمال تدل على اعترافها بحق السكن مثل تخصيص الأراضي لبناء المنازل ووضع خطط لتقسيم المناطق، وتوفير التمويل لتغطية الحاجات السكنية للمحتاجين ماليا وتطوير البنية التحتية. وأما الوجه السلبي فيطالب الدولة بان تمتنع عن القيام بأعمال تضر قدرة الفرد على ممارسة حقه في السكن.[154] ويعنى قانون حقوق الإنسان بشكل مباشر بحقوق السكن والتملك ويوفر الحق في التعويض في حال تم انتهاك هذه الحقوق.[155] وفيما يلي تحليل لبعض مواد من اتفاقية حقوق الإنسان والتي تتعلق بالوضع القائم في قرية سلوان:

- تنص المادة 17 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن « لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره، و لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً.[156] ويشمل ذلك المعاهدتين التوأمين.
- تنص المادة 17 من الاتفاقية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانونى، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته وكذلك،
- تنص المادة 11 من الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أنه « **يحق لكل شخص في مستوي معيشي كاف له ولأسرته ، يوفر ما يفي بحاجاتهم من الغذاء والكساء والمأوي ، وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية.**»
- وتنص المادة 5 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على أن» إيفاء للالتزامات الأساسية المقررة في المادة 2 من هذه الاتفاقية، تتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الإثني، في المساواة أمام القانون، لا سيما بصدد التمتع بالحقوق التالية: (3) الحق في السكن.»

154 رونين شنايدرمان. سياسة الهدم العقابي للمنازل خلال فترة انتفاضة الأقصى. بيت سيليم 2004/11. صفحة 39.

155 هجيز. الانتزاع والطرد من مدينة القدس. قصص وقضايا من حي الشيخ جراح. صفحة ٤٣.

156 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. 1948/12/10.

ويعطي التحالف الأهلي أهمية كبيرة لأحكام عدم التمييز في ضوء ما سبق.[157] وتوضح ذلك المادة 2 (فقرة 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن « تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيها ، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها ، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون ، أو الجنس ، أو اللغة ، أو الدين ، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي ، أو الأصل القومي أو الاجتماعي ، أو الثروة ، أو النسب ، أو غير ذلك من الأسباب» والفقرة 2 من نفس المادة تطال الدول الأطراف بان « تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد ، إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلا إعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد ، بأن تتخذ ، طبقا لإجراءاتها الدستورية و لأحكام هذا العهد ، ما يكون ضروريا لهذا الأعمال من تدابير تشريعية أو غير تشريعية «، وتكرر ذلك في المادة 2 (فقرة 2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وعند الربط بين ما سبق والحقائق على ارض الواقع في قرية سلوان فإن سياسة هدم المنازل والطرد القسري يخالف الشرعية الدولية لحقوق الإنسان. وقد أشرفت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي مجموعة من الخبراء القانونيين، على تطبيق احكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لضمان مستويات السكن الملائمة كما هو موضح في الاتفاقيتين التوأمين، فيجب على جميع الأفراد أن يحصلوا على درجة من الأمن في الحيازة والملكية «وذلك بضمان الحماية القانونية ضد الطرد القسري والاضطهاد وغير ذلك» وتوفر الخدمات والمرافق والبنى التحتية، ومثل ذلك، التخلص من النفايات وتصريف المياه وخدمات الطوارئ، والقدرة على تحمل التكاليف حيث «يجب على الدول الأطراف أن تعطي إعانات إسكانية للأشخاص غير القادرين على تحمل تكاليف السكن»[158] و يشير دريجيكو إلى أن «مفهوم امن الحيازة هو مطلب أساسي للحق في السكن، فبدون توفر هذا الأمن فلن يكتمل المعنى الحقيقي لمستوى العيش الملائم[159] «وكما أظهرت الشهادات من قبل المواطنين في هذه الدراسة، فلا تتوفر معالم الخدمات التي يجب ان تتوفر مثل التخلص من النفايات وتصريف المياه وخدمات الطوارئ في قرية سلوان، وان عملية الحصول على تراخيص بناء من بلدية القدس هو أمر مستحيل ومكلف ولا يمكن تحمل تكاليفه من قبل الفلسطينيين في قرية سلوان»[160] على الرغم من دفعهم الضرائب للبلدية.[161]

لقد ورد الحديث عن الطرد القسري في القسم السابع من أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي أورد بان الطرد القسري لا يتوافق كما هو واضح مع متطلبات وأحكام هذا العهد[162]. وتدرك اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية انه يمكن لبعض أعمال الطرد أن تكون شرعية في حالة عدم دفع الإيجار أو التسبب بضرر في

157 هجيز. الانتزاع والطرد من مدينة القدس. قصص وقضايا من حي الشيخ جراح. صفحة 43.

158 المادة 8. الحق في السكن الملائم. (المادة 11 (1) من الاتفاقية). الجلسة السادسة 1991. http://www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/0/469f4d91a9378221c12563ed0053547e?Opendocument

159 ناثان ديريكو. الائتلاف الأهلي. للدفاع عن حقوق الفلسطينيين في مدينة القدس. صفحة 46.

160 وحتى لو توفرت التكاليف فغالبا ما ترفض طلبات رخص البناء.

161 يشير مئير مرجليت إلى أن سكان مدينة القدس الشرقية المحتلة والذين يشكلون 36% من سكان مدينة القدس يحصلون على ميزانية بقيمة 21%. (السيطرة على الفضاء المقدسي) صفحة 27.

162 هجيز. الانتزاع والطرد من مدينة القدس. قصص وقضايا من حي الشيخ جراح. صفحة 44.

الملكية»[163] ، ولكن لا يجب لهذا الطرد أن يتسبب بتشريد الأفراد أو ينتهك أي حق آخر من حقوقهم الإنسانية[164].

وهناك بنود حقوقية أخرى والتي تتعامل بصرامة مع أحكام الحق في السكن وحقوق أخرى تنتهكها إسرائيل من خلال الأعمال التي تقوم بها، وبعض من هذه البنود الحقوقية هي:

- **المادة 23 (الفقرة 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: «الأسرة هى الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة»**
- **المادة 12 (الفقرة 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: «لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرة التنقل فيه و حرية اختيار مكان إقامته»**
- **المادة 6 (الفقرة 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: «تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق»**
- **المادة 10 (الفقرة 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: «وجوب منح الأسرة، التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، خصوصاً لتكوين هذه الأسرة وطوال نهوضها بمسؤولية تعهد وتربية الأولاد الذين تعيلهم. ويجب أن ينعقد الزواج برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء لا إكراه فيه.**
- **المادة 13 (الفقرة 1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: «تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة علي وجوب توجيه التربية والتعليم إلي الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها وإلي توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية»**
- **المادة 2 (الفقرة 3) من إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري:** «يجب في الظروف الملائمة، اتخاذ تدابير ملموسة خاصة لتأمين النماء الكافي أو الحماية الكافية للأفراد المنتمين إلي بعض الجماعات العرقية استهدفا لضمان تمتعهم التام بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. ولا يجوز أن تسفر هذه التدابير في أي ظرف عن قيام أية حقوق متفاوتة أو مستقلة للجماعات العرقية المختلفة»

المادة 3 من إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: «تبذل جهود خاصة لمنع التمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل الإثني لا سيما في ميادين الحقوق المدنية، ونيل المواطنة، والتعليم، والدين، والعمالة، والمهنة والإسكان»

163 العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. الحق في السكن الملائم. المادة 11 (1) الطرد القسري. الفقرة 1. http://www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/%28Symbol%29/959f71e476284596802564c3005d8d50?Opendocument 20١٠/6/20.

164 نفس المصدر السابق. الفقرة 11.

6.5 خاتمة التحليل القانوني

إن مكانة القدس الشرقية كمنطقة محتلة قد صودقت مرات عديدة من قبل المجتمع الدولي، وبالتالي فان سكان قرية سلوان هم «أشخاص محميون» كما تعرفهم المادة 4 من اتفاقية جنيف الرابعة. فالطريقة التي تتعامل بها إسرائيل مع السكان في سلوان والتزاماتها للقانون الدولي معيبة وتسخر من عضوية إسرائيل في الاتفاقيات المذكورة وبالأخص لجنة القضاء على التمييز العنصري. واكبر مثال على ذلك هو رفض البلدية إعطاء تراخيص بناء للسكان الفلسطينيين الذين هم بأمس الحاجة لتوسيع منازلهم ومن جهة أخرى تعمل على نقل اليهود إلى القرية، وبدورها لم تتخذ إسرائيل أي إجراءات أو خطوات للقضاء على التمييز العنصري المذكور في المادة 3 من قرارات لجنة القضاء على التمييز العنصري. ويعتبر الحق في السكن عنصرا مهما وضروريا لحماية حقوق الطفل.

ومن المعروف أن قانون الاحتلال الحربي يقوم على أساس أن السلطة الفعلية للقوة المحتلة هي مؤقتة ولا تنقل أي حق من حقوق السيادة السياسية إلى الإقليم المحتل وهذا تماما عكس ما يحدث في قرية سلوان حاليا. ويجب فورا وقف ما تسميه بالبناء غير القانوني فقرية سلوان هي إقليم محتل ولا يحق لإسرائيل أن تمارس سلطتها على هذه القرية. وكما ذكر سابقا، فان بناء المنازل الفلسطينية ليس تحديا كالبؤر الاستيطانية التي تبنى على الأراضي الفلسطينية بل هي قضية حاجة إنسانية. وفي حال نفذت عمليات الهدم في قرية سلوان كما هو مخطط له فذلك سيؤدي إلى جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية، فالعنصرية المطبقة بشكل واضح في قرية سلوان ستؤدي إلى الخليل الجديدة ما لم يتم التحرك فورا لوقف مثل هذه السياسات.

7- خلاصة

تشكل القدس دون أدنى شك اعقد القضايا التي تواجه الاحتلال الإسرائيلي وفي حين الوصول إلى اتفاق يتعلق بالقدس فبالتالي سيكون هناك اتفاق يمكن الوصول إليه فيما يتعلق بالصراع الفلسطيني-الإسرائيلي ككل. ويكمن جوهر هذا الصراع في قرية سلوان والسرعة التي بدأ فيها الاهتمام الدولي والوطني لهذه القضية والأزمة التي تكشفت هناك، وتعد قرية سلوان جزءا مهما من أحجية مدينة القدس. ولربما النصر في سلوان هو المفتاح لمستقبل مدينة القدس.

منذ الضم غير القانوني للقدس الشرقية عام 1967 فقد اتبعت إسرائيل عددا كبيرا من التكتيكات لتهويد الأحياء الفلسطينية، فبسطت سيطرتها الغير قانونية من خلال قانون تعديل قانون أنظمة السلطة والقضاء رقم 11 للعام 1967 و قانون تعديل قانون البلديات رقم 6 للعام 1967 وقانون المحافظة على الاماكن المقدسة مثل وبصادقة الكنيست على هذه القوانين بتاريخ 1967/6/25 . تعديل قانون أنظمة السلطة القضائية والقضاء رقم 11 لسنة 1967 وإضافة مادة واحدة للقانون وهي المادة 11/ب ، وتنص على أن يسري قانون الدولة وقضاؤها وإدارتها على كل مساحة من ارض إسرائيل حددتها الحكومة بمرسوم، وبهذا منحت إسرائيل نفسها صلاحية ضم أي جزء إليها . بتاريخ 1967/6/28 أصدرت الحكومة استنادا إلى هذا القانون مرسوما بشأن سريان قانون الدولة وقضائها وإداراتها على القدس الشرقية ألا وهو مرسوم أنظمة السلطة القضائية والإدارية لدولة إسرائيل رقم 1 لسنة 1967.

كرس المرسوم الأخير الولاية القضائية والإدارية لإسرائيل على القدس الشرقية ، فقد بين أن مايقارب 70 كم حول القدس

الشرقية مناطق يسري عليها القانون والاختصاص الاداري والقضائي الإسرائيلي ، وتضم هذه المساحة القدس القديمة بأكملها ومناطق واسعة ومحيطة بها ، تمتد من صور باهر في الجنوب إلي مطار قلندية في الشمال ، وكان المسطح البلدي لمدينة القدس في ذلك الوقت يقع ضمن مساحة قدرها 37.200 دونم أصبحت بعد عملية الضم ثلاثة إضعاف مما كانت عليه قبل الاحتلال. بنفس الوقت صدر عن وزير الداخلية الإسرائيلي قرار ينص على توسيع صلاحية بلدية القدس لتشمل القدس الشرقية ، الإجراء الأخير لم يكن ممكنا قبل سن قانون تعديل البلديات رقم 6 لسنه 1967، فالقانون الأخير هو الأساس القانوني لتوسيع حدود بلدية القدس ، وصاحب الاختصاص للقيام بتوسيع حدود البلديات ومد صلاحيتها لتشمل مناطق أخرى وفقا للتعديل هو زير الداخلية.

هذا بالاضافة الى مخطط القدس 2000 وإعادة رسم حدود البلدية وأكثرها إثارة للجدل هو سياسة هدم المنازل. فالهوية الفلسطينية يحدقها خطر الخطة المتعلقة بهدم حي البستان في قرية سلوان واستبدالها بالحدائق التوراتية تكريما « للملك داوود « هذا في حال أنه ثبت وجوده هناك أصلا.

وهناك قصتان تسردان في الجولات التي تقام من قبل جمعيات استيطانية في هذه الحديقة الأثرية لمدينة الملك داوود، والتي تشير إلى طبيعة تاريخ هذه المنطقة. فالجمعية الاستيطانية «إلعاد» والتي تسيطر على موقع الحفريات فهي تصر على أن قصر الملك داوود يقع أسفل شوارع سلوان . ولكن الجولات البديلة التي تقام من قبل جمعية «عيمك شفيه» لا تؤكد صحة هذه الأقوال، ففي أي حال من أحوال فهم لا يستندون إلى الأخلاق فيما يتعلق بتشريد ما يصل إلى 1000 فرد مبررين أفعالهم بترجمة غامضة للتوراة. فحقوق الناس لها الأولوية وفوق كل الاعتبارات والتاريخ القديم، فاعتبار المنازل الفلسطينية في قرية سلوان على أنها غير قانونية هو أمر مشكوك فيه ولا أساس له من الصحة. فإسرائيل تنتقي ما يحلو لها وتصنفه غير قانوني وتقولب أسبابها لتحقيق أهدافها، فالقدس الشرقية هي منطقة محتلة وبذلك فإسرائيل غير مخولة بتغيير معالمها.

وأما بالنسبة للجولات البديلة التي تقام في مدينة داوود تظهر الواجهة الزائفة لقصة الملك داوود، وذلك لتحقيق أهدافهم بتشريد أهالي قرية سلوان بعيدا عن الاعتراض الدولي الشديد لبناء المستوطنات. ولكن عندما يتعلق الأمر بالإيمان فمن الصعب انتقاد ما يقومون به من أعمال وسياسات. وكما جاء في كتيب مدينة داوود: «منذ آلاف السنين، فقد كانت مدينة القدس قلب وروح الشعب اليهودي.» فالجمعية الاستيطانية «إلعاد» تحرف الماضي مستخدمة علم الآثار كوسيلة ، متجاهلة الوجود الفلسطيني وتشير إلى التوراة وتستند إليه كلما تعرضت أعمالها للمساءلة. وهذه الأعمال مستهجنة أخلاقيا و خاطئة من الناحية القانونية وسياسة هدم المنازل التي تنفذ على نطاق واسع هي جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية.

توصيات

إن أكثر السياسات المتبعة من قبل الاحتلال الإسرائيلي في الوقت الحاضر هي هدم المنازل والتشريد القسري للسكان الفلسطينيين الناتج عن هذه السياسة البارزة في قرية سلوان. فهناك مخاوف من التوترات الحاصلة في القرية أن تزيد عن حدها ليحصل في سلوان كما حصل سابقا في الخليل[165]. ففي الوقت الحالي هناك 55.000 فلسطيني يعيشون وسط 300 من المستوطنين المسلحين والمدعومين من قبل الشرطة والحراس في كل حركة يقومون بها حتى واو كانت لإطلاق النار على السكان العرب، فعلى هذا الوضع أن يتغير لا محالة.

ولا يعتبر نمو مدينة القدس طبيعيا مع كل هذه السياسات المهينة المتبعة من قبل سلطات الاحتلال بهدف تحقيق هدفهم المتعلق بتهويد القدس. فبعض الأساليب المتبعة من قبل سلطات الاحتلال هي إعادة رسم حدود بلدية القدس وذلك في محاولة لطرد تجمعات السكان الفلسطينيين فهي محاولات يائسة لشرعنة مثل هذه السياسات.

إن إضفاء الطابع اليهودي في سلوان واضح وضوح الشمس، فالأعلام الإسرائيلية تلوح من منازل يهودية محصنة. فالحاويات وأغطية الصرف الصحي تظهر الختم العبري لمدينة القدس وكذلك أسماء الشوارع التي تم تغييرها من العربية إلى العبرية. ولكن سكان قرية سلوان ردوا على مثل هذه الأفعال ووضعوا لافتات ثلاثية اللغة وتحمل أسماء الشوارع الصحيحة ويدخلون في حرب انتقامية مع الشرطة والمستوطنين للحفاظ على هذه الأسماء من الضياع. فرفع العلم الفلسطيني ممنوع، الأمر الذي اجبر مركز معلومات وادي حلوة في سلوان بان يرسموا لوحة «احبك يا سلوان» بألوان العلم الفلسطيني ولكن الكلمات المكتوبة باللغة العربية كانت قد أزيلت ومحيت من قبل المستوطنين اليهود.

أصبحت الظروف المعيشية في قرية سلوان أشبه بظروف مخيمات اللاجئين، فهناك القمامة الملقاة في الشوارع وأنابيب الصرف الصحي الطافحة وكذلك الضرائب المفروضة على سكان قرية سلوان وبالمقابل ترفض أي استثمار لإنشاء مدارس أو تقديم خدمات للمواطنين. فوضع السكان الفلسطينيين في قرية سلوان أشبه بالحصار في شوارع مهدمة بدون أرصفة وإهمال كبير وواضح في جميع أرجاء هذه القرية. إنهم يعاقبون لمجرد كونهم من سكان سلوان، فالنظام العنصري لإعطاء التراخيص قد وضع لإجبارهم على الخروج من بيوتهم وقريتهم.

إن مخططات هدم حي البستان تتعرض للضغط الدولي المتزايد والذي تحاول إسرائيل تجنبه بالتذرع بالتوراة والتاريخ القديم كمبرر لتشريد ما يقارب 1000 فلسطيني في الوقت الحاضر. فهذا اغتصاب واضح للأرض باسم الملك القديم الذي يمكن أن يكون قد سكن أو في الأصل لم يسكن في هذه المنطقة، فليس هناك دليل اثري قاطع على أن قصر الملك داوود يقع أسفل مدينة سلوان، إن استخدام مثل هذه الحجج لانتهاك القانون الدولي وهدم منازل المواطنين الفلسطينيين لهو إساءة فظيعة للإيمان. وتقول احد الرايات المرفوعة على احد خيم الاعتصام: «الانفاق والمستوطنات هما وجهان لنفس العملة». فعمال التنقيب والأنفاق قد جذبت الانتقادات التي كانت موجهة أيضا إلى المستوطنات والتي لا تختلف كثيرا من حيث أهدافها عن حفر الأنفاق. فأعمال الحفريات

165 أدت اتفاقية الخليل عام 1997 إلى تقسيم المدينة إلى قسمين: (H1 ,H2)، أما الأول يعيش فيه 120.000 فلسطيني وبقي تحت حكم السلطة الفلسطينية. والثاني يعيش فيه 30.000 فلسطيني وبقي تحت الحكم الإسرائيلي العسكري لتحمي مئات من المستوطنين في حارة اليهود القديمة. وفي منطقة H2 بلغ عدد اليهود 800 مستوطن يهودي بين 30.000 من السكان الفلسطينيين، فأصبحت حرية التنقل للسكان الفلسطينيين محدودة بينما يتنقل المستوطنون اليهود بكامل حريتهم بحماية قوات الاحتلال الإسرائيلية، مما أدى إلى توترات وصراعات والتي نتج عنها أعداد كبيرة من الحوادث والوفيات.

والأنفاق هي مسألة يسهل الدفاع عنها أمام الانتقاد الدولي ولكن كل هذه السياسات الإسرائيلية تهدف أن تصل أخيرا إلى مصادرة الأراضي متنكرة بزي التاريخ الديني.

ان فكرة هدم حي بكامله مبنية على ترجمة غامضة لفقرة من التوراة فهذا مناف للعقل ولا يمكن السماح بحدوثه، فحقوق المدنيين يجب أن تأخذ مجراها فوق هذا التاريخ الديني. فحالة البيوت الفلسطينية غير القانونية هو أمر مشكوك فيه، فإسرائيل تختار ما يحلو لها ليكون غير قانوني وتسعى بعد ذلك إلى تحقيق أهدافها المرجوة. إن مدينة القدس هي ارض محتلة وليس لإسرائيل أي سلطة في تغيير معالمها، فإصرار السكان الفلسطينيين في سلوان للحفاظ على منازلهم وقريتهم وحمايتها هو موقف رائع فكل سياسات التشريد المتبعة من قبل إسرائيل سيصدها هؤلاء السكان بكل قوتهم ويقاومونها بشراسة.

إن الجولة السياحية البديلة في مدينة داوود من قبل الجمعيات الاستيطانية تكشف الواجهة الزائفة من قصة الملك داوود وذلك في محاولة لتشريد السكان الفلسطينيين متجنبين الانتقاد العالمي الشديد الذي يرافق أيضا إنشاء المستوطنات غير الشرعي. ولكن بالنسبة للإيمان فانه من الصعب أن ننتقد مثل هذه الأعمال. وكما يقول الكتيب الخاص بجولة مدينة الملك داوود: منذ آلاف السنين كانت القدس قلب وروح الشعب اليهودي». فجمعية «إلعاد» تحرف الماضي من خلال علم الآثار متجاهلة الوجود الفلسطيني مستندة إلى التوراة في كل أعمالها المشكوك بها.

وبناء على ما سبق فان مؤسسة المقدسي تطالب كلا من:

إسرائيل كقوة محتلة :

- أن تعترف بحق الفلسطينيين بالعيش بسلام في مدينة القدس الشرقية المحتلة .
- أن تنفذ التزاماتها القانونية المتعلقة بمدينة القدس الشرقية كأرض محتلة.
- أن توقف على الفور جميع اعمل هدم المنازل في مدينة القدس وفي سلوان تحديدا .
- أن تطرد المستوطنين اليهود من «بيت يوناتان» وإغلاقه.
- الامتناع عن استخدام قانون أملاك الغائبين لتشريد العائلات الفلسطينية وخاصة عندما تكون العقارات «مملوكة» بشكل جزأي من القيم على أملاك الغائبين وأفراد العائلة المالكة غير غائبة والتي تتشارك ملك هذه العقارات مع القيم عليها.
- نبذ كل المخططات الرامية إلى هدم حي البستان بهدف إنشاء الحدائق التوراتية.
- وقف نقل المستوطنين اليهود إلى المدينة ووقف طرد السكان الفلسطينيين خارج قرية سلوان.
- وقف أعمال التهجم على سكان قرية سلوان وإعطاء الشرعية للمنازل المهددة بالهدم والتي رفضت بلدية القدس ان تمنحها رخصا للبناء، وكذلك وقف سياساتها العنصرية في إعطاء هذه الرخص.
- إبعاد جمعية «إلعاد» من السيطرة الكاملة على مدينة داوود وعرض جولات غير متحيزة وواقعية «للموقع الأثري».
- وقف أعمال حفر الأنفاق أسفل منازل وشوارع قرية سلوان وعلى إسرائيل أن توقن انه لا يمكن لكل المنطقة أن تهدم أو تدمر.

السلطة الوطنية الفلسطينية :

- أن تعبر عن استنكارها وشجبها لمثل هذه المخططات الاسرائيلية في قرية سلوان وان تدعم العائلات الفلسطينية المنكوبة وأيضا أن توفر دعما ماليا وماديا كافيا في حالة حدوث الأسوأ.
- تفعيل التحرك السياسي على مستوى العالم للضغط على إسرائيل وإجبارها على وقف تلك الممارسات والانتهاكات.

منظمات الأمم المتحدة:

- أن تؤكد مكانة القدس الشرقية كأرض محتلة.
- أن تكثف الضغط على إسرائيل لاحترام التزاماتها للقانون الدولي لحقوق الإنسان واتخاذ الإجراءات اللازمة لفرض هذا الاحترام.

المجتمع الدولي :

- الضغط على إسرائيل لتطبيق كافة التزاماتها القانونية كعضو في معاهدات جنيف.
- جذب الانتباه إلى الوضع الذي يتكشف في قرية سلوان بالاستنكار العام وانتقاد مثل هذه الأفعال من قبل دولة إسرائيل.
- أن تستغني عن الكلام الفارغ وتنفذ التزاماتها تجاه الفلسطينيين في القدس الشرقية المحتلة وذلك بتنفيذ العقوبات على دولة إسرائيل حتى تحترم القانون الدولي.
- أن تطالب الأطراف المتعاقدة باتفاقية جنيف الرابعة بمحاكمة الذين يقومون بانتهاكات خطيرة حسب المواد 146 و147.

الاتحاد الأوروبي:

- إيقاف العلاقات التجارية مع إسرائيل لحين احترامها للقانون الدولي في الأراضي المحتلة.
- تعزيز موقفها بالنسبة لمدينة القدس على أنها ارض محتلة وبالتالي فهي ليست رهنا بالقضاء الإسرائيلي تحت القانون الدولي.

الأردن:

- أن تقدم مساعدة لتوفير المعلومات المتعلقة بأوراق ملكية الأراضي والتي تعود إلى فترة الحكم الأردني في القدس الشرقية.

ملحق -1 قائمة توضح أسماء العائلات المتضررة في حي البستان من اقتراح مشروع حديقة الملك التوراتية

المصدر: بنك معلومات المقدسي

« المنازل المهددة بالهدم حي البستان القدس 2010»

التاريخ: ٢٩-٠٦-٢٠١٠ **بنك معلومات المقدسي**

في حالة الاقتباس الرجاء التوثيق على النحو التالي:
المقدسي لتنمية المجتمع.٢٠١٠. المباني المهددة بالهدم «حي البستان « - بنك معلومات المقدسي. القدس ٢٠١٠.

رقم الملف	التاريخ	الاسم	المنطقة	العنوان	كبار	اطفال	مجموع	عدد المباني
63	18-Mar-09	رؤوف ابوناب	Silwan	حي البستان	8	5	13	منزلين
1718	1-Aug-09	سامي ابوناب	Silwan	سلوان / حي البستان	2	6	8	منزلين
1610	1-Aug-09	احمد ابو شافع	Silwan	البستان / سلوان	4	3	7	منازل(3)
1615	1-Aug-09	صلاح شافع	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1611	1-Sep-09	شافع شافع	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1612	1-Aug-09	حمدي شافع	Silwan	سلوان / حي البستان	4	3	7	
1613	1-Jun-09	محمود شافع	Silwan	سلوان / حي البستان	5	3	8	
1614	1-Aug-09	فخري ابو دياب	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	منزلين
1616	1-Sep-09	نادر ابو دياب	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1617	1-Aug-09	وليد الرجبي	Silwan	سلوان / حي البستان	7	4	11	منازل (٣)
1618	1-Aug-09	حازم رجبي	Silwan	سلوان / حي البستان	3	4	7	
1619	1-Sep-09	ابونضال رجبي	Silwan	سلوان / حي البستان	5	3	8	
1620	1-Sep-09	نضال الرجبي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	6	8	
1621	1-Sep-09	طارق رجبي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1622	1-Aug-09	ياسين الرجبي	Silwan	سلوان / حي البستان	4	2	6	
1623	1-Sep-09	ابو مهند قفيشة	Silwan	سلوان / حي البستان	5	3	8	منزلين
1624	1-Sep-09	مهند قفيشة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1625	1-Sep-09	فهد قفيشة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	6	8	
1626	1-Sep-09	عمر ابورجب	Silwan	سلوان / حي البستان	4	5	9	منازل (٣)
1627	1-Sep-09	خليل ابورجب	Silwan	سلوان / حي البستان	3	4	7	
1628	1-Aug-09	احمد ابورجب	Silwan	سلوان / حي البستان	2	4	6	
1629	1-Aug-09	رباح ابورجب	Silwan	سلوان / حي البستان	10	0	10	

1630	1-Aug-09	موسى عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	3	5	8	
1631	1-Aug-09	محمد عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	1	3	
1632	1-Aug-09	نادر عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1633	1-Aug-09	يونس عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1634	1-Aug-09	وائل عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	
1635	1-Aug-09	جمعة عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	3	5	8	
1636	1-Sep-09	خضر عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	
1637	1-Aug-09	فايز عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	6	8	منازل (٩)
1638	1-Sep-09	حسن عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1639	1-Aug-09	مازن عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1640	1-Aug-09	محمد عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1641	1-Aug-09	ثائر عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1642	1-Sep-09	محمود عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1643	1-Sep-09	رامي عودة	Silwan	سلوان / جي البستان	2	2	4	
1644	1-Aug-09	شادي عودة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	0	2	

1646	1-Aug-09	حسن رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	7	0	7	
1647	1-Aug-09	محمد رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	4	6	
1648	1-Sep-09	محمود رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1649	1-Aug-09	عيسى رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	5	4	9	
1650	1-Aug-09	زريف رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	
1651	1-Aug-09	رائد رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	منازل (6)
1652	1-Aug-09	خليل رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	4	5	9	
1653	1-Sep-09	فواز رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1655	1-Aug-09	نعيم رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1656	1-Aug-09	مصطفى رويضي	Silwan	سلوان / حي البستان	3	6	9	

1657	19-Sep-09	خالد عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1658	1-Sep-09	فايز عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	4	6	
1659	1-Aug-09	عثمان عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	منازل (٤)
1660	1-Aug-09	وليد عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1661	1-Aug-09	وليد عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1662	1-Sep-09	صلح عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1663	1-Aug-09	عمر عواد	Silwan	سلوان / حي البستان	2	1	3	

1664	1-Sep-09	نهاد بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	3	4	7	
1665	1-Sep-09	عماد بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1666	1-Sep-09	محمد بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1667	1-Aug-09	حسين بدران	Silwan	سلوان / حي سلوان	2	4	6	
1668	1-Sep-09	سامر بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	4	6	
1669	1-Aug-09	سامي بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1670	1-Sep-09	ايوب بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	4	6	
1671	1-Sep-09	محمد بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	منازل (8)
1672	1-Aug-09	صبري بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	
1673	1-Sep-09	اسحق بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	1	3	
1674	1-Aug-09	عبد بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	4	2	6	
1675	1-Aug-09	خليل بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1676	1-Aug-09	رائد بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	2	4	
1677	1-Aug-09	محمود بدران	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	

1678	1-Aug-09	ابو هشام سكينة	Silwan	سلوان / حي البستان	5	4	9	منازل (3)
1679	1-Aug-09	هشام سكينة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	5	7	
1680	1-Aug-09	عمران سكينة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	6	8	
1681	1-Aug-09	ابو هشام جلاجل	Silwan	سلوان / حي البستان	5	3	8	منازل (4)
1682	1-Aug-09	مأمون جلاجل	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1683	1-Aug-09	امين جلاجل	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	6	8	
1684	1-Sep-09	وائل جلاجل	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1685	1-Aug-09	ابو رجائي جلاجل	Silwan	سلوان / حي البستان	6	2	8	
1686	1-Aug-09	رجائي جلاجل	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1687	1-Aug-09	هشام جلاجل	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1688	1-Aug-09	طارق جلاجل	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1689	1-Sep-09	شعيب ابو سنينة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	2	4	منازل (3)
1690	1-Aug-09	محمد ابو سنينة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	
1691	1-Sep-09	اشرف ابو سنينة	Silwan	سلوان/ حي البستان	3	4	7	
1692	1-Aug-09	عدنان ابو سنينة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1694	1-Aug-09	شادي ابو سنينة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1693	1-May-09	علي الصباح	Silwan	سلوان/حي البستان	2	4	6	منازل (4)
1702	22-Jun-09	نافذ الصباح	Silwan	سلوان/حي البستان	4	3	7	
1696	15-May-09	سليمان الصباح	Silwan	سلوان/حي البستان	3	4	7	
1700	22-Jun-09	سامي الصباح	Silwan	سلوان/حي البستان	2	4	6	
1697	1-Aug-09	سرحان قميري	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	5	7	منازل (3)
1695	1-Aug-09	قيس القميري	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1698	1-Sep-09	سامي قميري	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1699	1-Sep-09	حسام قميري	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	5	7	
1701	1-Aug-09	وسام قميري	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	3	5	
1703	1-Aug-09	فرحات القميري	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1704	1-Sep-09	شحدة مراغة	Silwan	سلوان/ حي البستان	3	4	7	منازل (2)
1706	1-Sep-09	عطية مراغة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	5	7	
1707	1-Aug-09	خضر مراغة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1708	1-Aug-09	برهان مراغة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	
1709	22-Jul-09	نافذ زيتون	Silwan	سلوان/حي البستان	2	4	6	منزل
1705	22-Jul-10	ابو نافذ زيتون	Silwan	سلوان/حي البستان	3	4	7	

1710	3-Jun-09	هشام عايد	Silwan	سلوان/حي البستان	8	0	8	
1716	2-May-09	علاء عايد	Silwan	سلوان/حي البستان	2	2	4	
1711	2-Jun-09	محمد عايد	Silwan	سلوان/حي البستان	2	4	6	منازل (3)
1713	5-Jun-09	هيثم عايد	Silwan	سلوان/حي البستان	2	4	6	
1719	2-Jun-09	سعيد عايد	Silwan	سلوان/حي البستان	2	2	4	
1712	1-Aug-09	صالح دويك	Silwan	سلوان / حي البستان	5	5	10	منزل
1714	1-Sep-09	غير معروف بيضون	Silwan	سلوان / حي البستان	2	3	5	منزلين
1715	1-Sep-09	نادر بيضون	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	3	5	
1720	1-Sep-09	وليد ابو غجمة	Silwan	سلوان / حي البستان	3	4	7	منزل
1722	5-Jul-09	ابو يوسف الرشق	Silwan	سلوان/حي البستان	5	6	11	منزل
1721	1-Aug-09	سعدي عويضة	Silwan	سلوان / حي البستان	5	3	8	
1723	1-Aug-09	محمد عويضة	Silwan	سلوان / حي البستان	3	4	7	
1731	1-Sep-09	مراد عويضة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	1	3	
1732	1-Aug-09	باسم عويضة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	1	3	
1733	1-Aug-09	كامل عويضة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	1	3	
1728	1-Aug-09	فؤاد عويضة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	منازل (6)
1727	1-Aug-09	محمد عويضة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	0	2	
1724	1-Aug-09	سعيد عويضة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	5	7	
1725	1-Aug-09	احمد عويضة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	4	6	
1729	1-Aug-09	علي عويضة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	3	5	
1730	1-Aug-09	ابو ناصر الزيداني	Silwan	سلوان/حي البستان	5	8	13	منزل
1734	1-Aug-09	ابو محمد ابو رميلة	Silwan	سلوان / حي البستان	8	0	8	منزل
1735	2-Aug-09	سامر سرحان	Silwan	سلوان/حي البستان	2	5	7	منزل
1736	1-Aug-09	ابراهيم العباسي	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	4	6	منزل
1737	1-Aug-09	جبريل الطويل	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	5	7	منزل
1726	3-Jul-09	جواد ابو رموز	Silwan	سلوان/حي البستان	4	7	11	منزل
1738	2-Apr-09	شحادة قراعين	Silwan	سلوان/حي البستان	3	4	7	منزل
1740	1-Aug-09	طه شحادة	Silwan	سلوان/ حي البستان	2	0	2	منزلين
1741	1-Aug-09	يونس شحاة	Silwan	سلوان / حي البستان	2	0	2	
1742	1-Sep-09	عبد السلام ابو صبيح	Silwan	سلوان/ حي البستان	6	0	6	منزل
1743	1-Sep-09	محمد ابو صبيح	Silwan	سلوان/ حي البستان	1	0	1	
٨٨ منزل				المجموع	364	463	827	

בית משפט לעניינים מקומיים ירושלים

לפני כבוד השופטת :תמר בר אשר צבן

סוג תיק: תכנון ובניה
תיק מס': 5634 / 2007
תאריך : 02 /03 /2008

מדינת ישראל

המאשימה

נ ג ד

רוידי סמירה

הנאשם/הנאשמת:

פ ר ו ט ו ק ו ל

התייצבו: ב"כ התביעה - עו"ד יוגב שרף וב"כ הנאשמת עו"ד זיאד קעואר.

התובע לעניין העונש: מדובר בעבירת אי ציות לצו מסוף 2004 על בנייה בהיקף של 60 מ"ר. אבקש להטיל על הנאשמת קנס בסך 12,000 ₪. כמו כן תינתן התחייבות בסך 12,000 ₪, מאסר על תנאי ב- 3 חודשים. צו ההריסה יוארך ב- 3 חודשים.

ב"כ הנאשמת לעניין העונש : מדובר בעבירת בנייה של 60 מ"ר אשר הוקמה כדי שתהווה קורת גג עבור הנאשמת ומשפחתה. הבנייה הוקמה בשכונת אל בוסתן. משך תקופה ארוכה העירייה סירבה לקדם כל תוכנית באזור זה והתעקשה שמדובר בשטח ירוק על אף העובדה ששטח זה רווי בבנייה עוד מלפני החלת השלטון הישראלי על האזור הזה. מדובר בשכונת סילוואן, אזור רגיש דתית ופוליטית ומכאן באה עמדת העירייה. אולם לאחרונה חל שינוי בעמדת העירייה לאחר שכל תושבי השכונה התארגנו יחד והגישו תוכנית באמצעות האדריכלית איילה רונאל משרד האדריכלים המוביל בעיר ובפגישה שהתקיימה עם הרב פולק יו"ר וועדת המשנה המקומית לתכנון ובנייה הוא אישר את התוכנית והמליץ לקבלה ולקדמה. בסוף בפברואר 08 ניתן אישור עמידה בתנאיי סף לתוכנית ואני מגיש מכתב מיום 24/2/08 מבודקת התוכניות במשרד הפנים – **סומן נ/1.** אני מפנה את בית משפט להחלטת כב' השופט גד ארנברג מהיום בת"פ 5418/98 בבקשה לדחיית מועד ביצועו של צו הריסה שמתייחס לבנייה שבוצעה בין שנים 1995 ל- 1998 ולאור ההליכים התכנוניים נדחה מועד ביצוע הצו ליום 1/11/08. טענתי היא שהנאשמת היתה זכאית לקבל ארכה לביצוע הצווים נושא גזר הדין אילו היתה פונה בבקשה סתמית של מספר שורות בצירוף מכתב מהאדריכל. הנאשמת לא עשתה כן

בית משפט לעניינים מקומיים ירושלים

לפני כבוד השופטת :תמר בר אשר צבן

סוג תיק: תכנון ובניה
תיק מס': 5634 / 2007
תאריך : 02 /03 /2008

ועל כן אנחנו נמצאים פה היום. יש להבדיל במקרה דנן, מקרה בו מצב שנאשם יושב בחיבוק ידיים ולא דואג ועושה מאום לקידום ההיתר לבין מצב שאין סיכוי להכשרת עבירות בנייה במקום. אילו היתה הנאשמת מגישה בקשה להארכת מועד, קרוב לוודאי שהיתה מקבלת. בנסיבות העניין, ולאור מצבה הסוציואוקונומי של הנאשמת, בעלה נכה ומתפרנסים בסך 2,200 ₪ לחודש, אבקש שבית משפט יסתפק בקנס שלא יעלה על 1,500 ₪ וכן ייתן ארכה ריאלית לביצוע הצווים נושא גזר הדין. אין זה המקרה הנכון שבית משפט יטיל מאסר על תנאי ואבקש להימנע מכך.

גזר דין

הנאשמת הורשעה על פי הודייתה ביום 3/12/2007 בעבירה לפי סעיף 210 בחוק התכנון והבניה התשכ"ה-1965 (**להלן – חוק התכנון והבניה**), בכך שלא קיימה צו שניתן ביום 22/6/2003 בגזר הדין בת"פ 5782/01 בבית משפט זה, שלפיו נצטוותה הנאשמת להרוס את הבניה שעליה הורשעה בתיק האמור או להתאים אותה להיתר בניה, וזאת לא יאוחר מיום 1/10/2004.

ככלל, עבירה של אי ציות של צו שיפוטי היא עבירה חמורה אשר יש בה שילוב של זלזול גם בחוקי התכנון והבניה וגם בצווים שהוצאו על ידי בית המשפט ולפיכך, נוטים בתי המשפט להחמיר עם עוברי עבירה זו. יחד עם זאת, לא כל המקרים זהים ולא בכל מקרה ניתן לומר שיש באי קיום הצו כדי לזלזל בהליכי התכנון והבנייה. כך למשל, במקרה הנדון, כפי שפירט ב"כ הנאשמת במשך שנים רבות לא ניתן היה לקדם הליכי תכנון באזור שבו מצוי הנכס, בשכונת אל-בוסתן בסילוואן. לאחרונה חל שינוי של ממש בכך שביוזמת תושבי השכונה החל קידום של תוכנית אשר אמורה בסופו של דבר להכשיר את עבירות הבנייה באזור.

גם לא ניתן להתעלם מהעובדה שהמאשימה לא עושה דבר כדי לאכוף את פסקי הדין הניתנים על ידי בית המשפט ולהביא לקיומם של צווי הריסה שיפוטיים. הרושם הבלתי נמנע הוא שהפעולות היחידות הננקטות ביחס לנאשם שמפר צווים שיפוטיים הן הגשת כתבי אישום נוספים. בכך אין כל דבר שעשוי לקדם את נושא אכיפת החוק אלא לכל היותר יש בכך מנגנון לגביית קנסות נוספים.

צודק ב"כ הנאשמת כי אילו פנתה הנאשמת בבקשה לדחות את מועד ביצועו של צו ההריסה, היתה בקשתה נענית. בנסיבות אלו, אינני רואה כל מקום להחמיר עם הנאשמת, להיפך. בנסיבות אלו גם לא ראיתי מקום להטיל על הנאשמת מאסר על תנאי.

בית משפט לעניינים מקומיים ירושלים

לפני כבוד השופטת :תמר בר אשר צבן

סוג תיק: תכנון ובניה
תיק מס': 5634 / 2007
תאריך : 02 /03 /2008

ועל כן אנחנו נמצאים פה היום. יש להבדיל במקרה דנן, מקרה בו מצב שנאשם יושב בחיבוק ידיים ולא דואג ועושה מאום לקידום ההיתר לבין מצב שאין סיכוי להכשרת עבירות בנייה במקום. אילו היתה הנאשמת מגישה בקשה להארכת מועד, קרוב לוודאי שהיתה מקבלת. בנסיבות העניין, ולאור מצבה הסוציואוקונומי של הנאשמת, בעלה נכה ומתפרנסים בסך 2,200 ₪ לחודש, אבקש שבית משפט יסתפק בקנס שלא יעלה על 1,500 ₪ וכן ייתן ארכה ריאלית לביצוע הצווים נושא גזר הדין. אין זה המקרה הנכון שבית משפט יטיל מאסר על תנאי ואבקש להימנע מכך.

גזר דין

הנאשמת הורשעה על פי הודייתה ביום 3/12/2007 בעבירה לפי סעיף 210 בחוק התכנון והבניה התשכ"ה-1965 (**להלן – חוק התכנון והבניה**), בכך שלא קיימה צו שניתן ביום 22/6/2003 בגזר הדין בת"פ 5782/01 בבית משפט זה, שלפיו נצטוותה הנאשמת להרוס את הבניה שעליה הורשעה בתיק האמור או להתאים אותה להיתר בניה, וזאת לא יאוחר מיום 1/10/2004.

ככלל, עבירה של אי ציות של צו שיפוטי היא עבירה חמורה אשר יש בה שילוב של זלזול גם בחוקי התכנון והבניה וגם בצווים שהוצאו על ידי בית המשפט ולפיכך, נוטים בתי המשפט להחמיר עם עוברי עבירה זו. יחד עם זאת, לא כל המקרים זהים ולא בכל מקרה ניתן לומר שיש באי קיום הצו כדי לזלזל בהליכי התכנון והבנייה. כך למשל, במקרה הנדון, כפי שפירט ב"כ הנאשמת במשך שנים רבות לא ניתן היה לקדם הליכי תכנון באזור שבו מצוי הנכס, בשכונת אל-בוסתן בסילוואן. לאחרונה חל שינוי של ממש בכך שביוזמת תושבי השכונה החל קידום של תוכנית אשר אמורה בסופו של דבר להכשיר את עבירות הבנייה באזור.

גם לא ניתן להתעלם מהעובדה שהמאשימה לא עושה דבר כדי לאכוף את פסקי הדין הניתנים על ידי בית המשפט ולהביא לקיומם של צווי הריסה שיפוטיים. הרושם הבלתי נמנע הוא שהפעולות היחידות הננקטות ביחס לנאשם שמפר צווים שיפוטיים הן הגשת כתבי אישום נוספים. בכך אין כל דבר שעשוי לקדם את נושא אכיפת החוק אלא לכל היותר יש בכך מנגנון לגביית קנסות נוספים.

צודק ב"כ הנאשמת כי אילו פנתה הנאשמת בבקשה לדחות את מועד ביצועו של צו ההריסה, היתה בקשתה נענית. בנסיבות אלו, אינני רואה כל מקום להחמיר עם הנאשמת, להיפך. בנסיבות אלו גם לא ראיתי מקום להטיל על הנאשמת מאסר על תנאי.